العدد ٢٢٦
السنة الخامسة

الكويت اليوم
الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها دائرة المطبوعات والنشر

الاحد
٢٤ ذو القعدة ١٣٧٨
٣١ مايو (ايار) ١٩٥٩

مجلس الانشاء

وقائع جلسة مجلس الانشاء الـ (٤٤٥)
المنعقدة في قاعة الاجتماعات في مبنى مجلس الشورى صباح يوم الاثنين الموافق ١٨/٥/١٩٥٩

الحضور :

سعادة الشيخ سالم العلي الصباح

الحاج عبد الله الفلاح	مدير عام دائرة البلدية
السيد سعود الفوزان	سكرتير عام ادارة الاشغال العامة
السيد خالد الغنيم	مدير عام الاشغال العامة للشئون الادارية والمالية
الحاج عبد الله العسعوسي	مدير دائرة الاوقاف العامة
السيد عبد الرحمن العتيقي	مدير دائرة الصحة العامة
السيد عبد العزيز البحر	مدير دائرة الاسكان والشؤون الادارية
السيد احمد عبد اللطيف	مدير دائرة المالية

السادة : فؤاد عبد الباقي ، بيردوود ، اديسون

امين السر بالوكالة : خالد الحسن .

افتتحت الجلسة في الساعة التاسعة والنصف صباحا

قبل مباشرة المجلس في دراسة المواضيع المعروضة عليه ، وجه سعادة الشيخ سالم العلي الصباح الى حضرات الاعضاء الكلمة التالية :

« ان هذه اول جلسة من جلسات مجلس الانشاء احضرها معكم ، واني اذ ارجو الله تعالى ان يوفقنا جميعا لما فيه الخير اطلب اليكم اتباع الصراحة التامة في مناقشاتكم وان يكون هدف الجميع هو تحقيق المصلحة العامة وتسهيل سير الامور » .

هذا وقد شكر حضرات الاعضاء سعادة الشيخ سالم العلي الصباح على حسن توجيهه آملين أن يوفقوا في العمل لما فيه خير البلد ورفاهيته .

ثم باشر المجلس أعماله وبحث الامور المعروضة عليه كما يلي :

١ — وقائع الجلسة ٤٤٤ :

تليت وقائع جلسة مجلس الانشاء الـ (٤٤٤) المنعقدة بتاريخ ٢٧/٤/١٩٥٩ ، فووفق عليها بالقرار رقم (٢٤٧١/٤٤٥) ووقعها سعادة الشيخ سالم العلي الصباح ، بعد اقرار التعديلات التالية : —

أ — يغير رقم الفقرة (٢) من القرار رقم (٢٤٦٥/٤٤٤) من الوقائع ليصبح(٢أ)وتضاف الى آخر هذه الفقرة الجملة التالية : —

« ومن ثم لا يحق له بعدئذ المطالبة باسترجاع بيته وشراء الجيب الواقع امامه الا اذا تنازل عن البيت الذي خصص له او عن القسيمة التي تخصص له اذا لم يكن قد قام بنائها ، وعلى ألا تكون الحكومة في نفس الوقت قد تصرفت ببيته الذي يطلب استرجاعه مهما كان نوع هذا التصرف » .

ب — تضاف الفقرة (٢ ب) بعد الفقرة (٢ أ) من القرار رقم (٢٤٦٥/ ٤٤٤) كما يلي : —

« ٢ ب — اى جيب سبق ضمه الى عقار مجاور بموجب قرارات سابقة ، لا يحق لصاحب هذا الجيب المطالبة باسترجاعه » .

ج — تلغى الفقرة (ب) من البند (٦) من الوقائع ، المتضمنة قرار مجلس الانشاء رقم (٢٤٧٠/٤٤٤) المتعلق بالقرار رقم (٢٢٤٨/٤٠٣) الخاص ببناء الكراجات لسيارات ساكني الابنية المنشأة على الاراضي التي تزيد مساحتها عن ٥٠٠م٢ فما فوق ، كما يلغى القرار رقم (٢٢٤٨/٤٠٣) الآنف الذكر .

٢ — التوصيات مرجع م أ/٣/ب/١ (١٤٤) المؤرخة ٤/٥/١٩٥٩ :

ووفق بالقرار رقم (٢٤٧٢/٤٤٥) على التوصيات المذكورة اعلاه ، المرفوعة الى مجلس الانشاء من اللجنة المؤلفة بالقرار رقم (٢١٢٣/٣٨٥) .

٣ ــ التوصيات م/٣/ب/١ (١٤٦) المؤرخة في ١٩٥٩/٥/٦ :

ووفق بالقرار رقم (٢٤٧٣/٤٤٥) على التوصيات المذكورة اعلاه ، المرفوعة الى مجلس الانشاء من اللجنة المؤلفة بالقرار رقم (٢١٢٣/٣٨٥) •

٤ ــ التوصيات م/٣/ب/١ (١٤٧) المؤرخة في ١٩٥٩/٥/٦ :

ووفق بالقرار رقم (٢٤٧٤/٤٤٥) على التوصيات المذكورة اعلاه المرفوعة الى مجلس الانشاء من اللجنة المؤلفة بالقرار رقم (٢١٢٣/٣٨٥) ، باستثناء الفقرة (١٤) من البند (أ) من التوصيات حيث يعاد بحثها من قبل اللجنة الفرعية مرة ثانية •

٥ ــ التوصيات م/٣/ب/١ (١٤٨) المؤرخة في ١٩٥٩/٥/١٣ :

ووفق بالقرار رقم (٢٤٧٥/٤٤٥) على التوصيات المذكورة اعلاه ، المرفوعة الى مجلس الانشاء من اللجنة المؤلفة بالقرار رقم (٢١٢٣/٣٨٥) •

٦ ــ طريق ميناء الاحمدي الجديد :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع مع/٣/٢ــ٢٨٢٤ المؤرخ في ١٩٥٩/٤/٢٨ ، وهذا نصه : ــ

حضرة صاحب السعادة رئيس الاشغال العامة الافخم ،

الموضوع : طريق ميناء الاحمدي الجديد •

تحية واحتراما وبعد ،

ارفق لسعادتكم نسختين من مخطط بمقياس ١ : ١٠٫٠٠٠ يبين طريق ميناء الاحمدي من دوار السالمية حتى التقائه مع الطريق بين مدينة الاحمدي وميناء الاحمدي •

وقد بينا على هذا المخطط الجانب المعبد الحالي وخط تنظيم الشاطىء بلون ازرق وهو على بعد ميل من خط الشاطىء بموجب قرار حضرة صاحب السمو الامير المعظم وكذلك حدود تنظيم قرى الفنطاس والمنجف وابي حليفة التي قررها مجلس الانشاء •

وقد بينا بالاحمر كذلك الجزء من الطريق الذي تقرر تعديله بحيث لا تقطع الطريق شيئا من الاسوار المقامة حاليا بجانب الطريق المعبد ، وذلك بموجب قرار المجلس رقم (٢١٨٨/٣٩٦) المتخذ بتاريخ ١٩٥٨/٦/٢ • وقد سبق أن قرر مجلس الانشاء أن يكون عرض هذا الطريق (٦٠) مترا مع منطقة امان الطريق بعرض (٤٠) مترا من كل جانب امام القرى المقرر تنظيمها المتاخمة للطريق ، وهذا يشمل السالمية والفنطاس فقط كما هو مبين على المخططين المرفقين •

انا نقوم الآن بتحضير صيغ الاستملاك للطريق تمهيدا لانشاء الجانب الثاني من الجهة الغربية ، وقد صادفتنا المشكلتان التاليتان : ــ

١) هناك قسم من الطريق واقع ضمن منطقة تنظيم الشاطىء المقررة من قبل حضرة صاحب السمو امير البلاد المعظم (على بعد ميل من الشاطىء) وقسم آخر يقع خارج هذا الميل •

٢) هناك بعض الاشخاص الذين بينوا حدود املاكهم بحيث تقع ضمنها الطريق المعبد الحالية وهناك اشخاص آخرون يدعون أن حدودهم تقع ضمن هذا الطريق المعبد الحالي •

لذلك نرجو التكرم باعلامنا عن قراركم بخصوص النقطتين السابقتين وافادتنا بما يلي : ــ

١) هل نقوم بتحضير صيغ استملاك للجزء الواقع ضمن منطقة تنظيم الشاطىء المقررة من قبل صاحب السمو فقط •

٢) هل نقوم بمسح الاملاك حسب تعيينها من قبل مالكيها اذا كانت تقع على الاسفلت • أي هل نقوم بتحضير صيغ استملاك للاراضي المقتطعة لطريق الاسفلت الحالي •

نرجو التكرم باتخاذ قرار بهذا الخصوص واعلامنا كي نقوم بتحضير صيغ الاستملاك اللازمة •

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام •

توقيع
مفتش عام الاشغال العامة

يحال الى مجلس الانشاء
فهد السالم الصباح
رئيس الاشغال العامة

وبعد بحث الكتاب المثبت نصه آنفا على ضوء المخطط المرفق به والقرارات المرعية بالنسبة للاستملاك ، قرر المجلس بقراره رقم (٢٤٧٦/٤٤٥) ما يلي : ــ

١) لا تستملك اى ارض تعترض سير طريق الاحمدي الجديد خارج حدود تنظيم منطقة الشاطىء وذلك تمشيا مع أمر حضرة صاحب السمو حاكم البلاد المعظم ، باعتبار جميع الاراضي الواقعة خارج حدود التنظيم املاكا اميرية •

٢) تستملك الاراضي التي تعترض سير الجزء الجديد فقط من الطريق داخل منطقة تنظيم الشاطىء على ان يتم تثمينها بسرعة وعلى دفعة واحدة •

٣) يرفع موضوع الفقرتين (١ ، ٢) اعلاه الى المجلس الاعلى للاطلاع عليهما ولاتخاذ قرار بشأن الاراضي التي يدعي مالكوها ان حدودها او اجزاء منها تقع ضمن الجزء القديم المعبد من طريق الاحمدي الجديد •

٧ ــ واجهات شارع الشيخ فهد :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع مع/٣/٣/٣ــ٣٣١٥ المؤرخ في ١٩٥٩/٥/١٦ ، وهذا نصه : ــ

حضرة صاحب السعادة رئيس الاشغال العامة الافخم ،

واجهات شارع الشيخ فهد •

تحية واحتراما وبعد ،

عطفا على قرارات مجلس الانشاء الخاصة بيناء واجهات شارع الشيخ فهد والشروط المقيد بها البناء على الواجهات المذكورة فقد رأينا من الضروري توضيح القسائم والمناطق التي تخضع لهذه القرارات والشروط •

نرفق لكم طيا مجموعة واحدة من مخططات واجهات شارع الشيخ فهد وتحوى القطع (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥) وقد بينا عليها بالاحمر القسائم والمناطق التى تعتبر ضمن المنطقة التجارية لشارع الشيخ فهد وان جميع هذه المناطق الملونة بالاحمر يسمح بالبناء عليها بارتفاع خمسة ادوار على ان يحافظ على نظام البناء لسنة ١٩٥٥ بخصوص شرطية عدم زيادة ارتفاع البناء عن عرض الشارع المواجه على أن تعتبر الساحات الخلفية المستعملة مواقف سيارات كانها شوارع عريضة وبهذا يسمح للقسائم المطلة عليها والملونة بالاحمر بالارتفاع الى خمسة ادوار اذا كان عرض هذه الساحات يسمح بهذا الارتفاع حسب نظام البناء .

اما القسائم التى نرى ان تخضع للنظام الخاص بواجهات شارع الشيخ فهد من حيث الممر المسقوف وبقية الشروط المنصوص عليها فى القرارات المشار اليها اعلاه فقد اشرنا الى واجهاتها على المخططات المرفقة بلون ازرق فى مكان الممر المسقوف وهى القسائم التى نعتبرها تطل مباشرة على شارع الشيخ فهد ، ولتوضيح ذلك نبين فيما يلي القسائم والعقارات الخاضعة لشروط الواجهات والغير خاضعة لها :

١) القطعة رقم (١) ـ (مخطط رقم تم/١/١/٧ ـ ١٦) جميع القسائم المبينة فى هذه القطعة وهى من (١ ـ ١٥) خاضعة لنظام الواجهات حسب اللون الازرق المبين .

٢) القطعة رقم (٢) ـ (مخطط رقم تم/١/١/٧ ـ ١٧ أ)

أ ـ القسم الشمالي ـ جميع القسائم المبينة فى هذا القسم وهىمن (١ ـ ٢٤) خاضعة لنظام الواجهات حسب اللون الازرق المبين .

ب ـ القسم الجنوبي ـ القسائم من (٥ ـ ١٢) خاضعة لنظامالواجهات حسب اللون الازرق المبين.

اما القسائم (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤) فهى غير خاضعة لنظام الواجهات الخاص الا انه يجب ان يشترط فيها تناسق واجهاتها بعضها مع بعض .

٣) القطعة رقم (٣) ـ (مخطط رقم تم/١/١/٧ ـ ١٨) :

أ ـ القسم الشمالي ـ القسائم من (١ ـ ٩) ومن (١٢ ـ ١٨) خاضعة لنظام الواجهات حسب اللون الازرق المبين .

اما القسيمتان (١٠ ، ١١) والعقارات الاخرى المبينة بالاحمر الواقعة فى هذا القسم فهى غير خاضعة لنظام الواجهات ولكن يشترط فيها تناسق واجهاتها بعضها مع بعض .

ب ـ القسم الجنوبي ـ جميع القسائم فى هذا القسم وهى من (١ ـ ١٤) خاضعة لنظام الواجهات حسب اللون الازرق المبين .

٤) القطعة رقم (٤) ـ (مخطط رقم تم/١/١/٧ ـ ١٩) ـ القسائم (١ ، ٣ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ١٠) ، والقسيمة الخاصة بصاحب السمو والعقارين الواقعين بين مركز البريد ومدرسة طارق وأحدهما ملك سعادة الشيخ دعيج السلمان والآخر ملك لدائرة المعارف وكذلك العقار الواقع الى الغرب من مدرسة طارق فانها جميعها خاضعة لنظام الواجهات حسب اللون الازرق المبين . اما القسيمة (٤) فهى خاضعة لنظام الواجهات فى الزاوية الجنوبية منها فقط وهي زاوية التقائها مع القسيمتين (٢ ، ٥) حسب اللون الازرق المبين .

وأما القسيمتان (٣ و ٩) والعقارات الاخرى المبينة بالاحمر الواقعة فى هذه القطعة فهى غير خاضعة لنظام الواجهات ولكن يشترط فيها تناسق واجهاتها بعضها مع بعض .

٥) القطعة رقم (٥) ـ (مخطط رقم تم/١/١/٧ ـ ٢٠) جميع العقارات المطلة على شارع الشيخ فهد فى هذه القطعة خاضعة لنظام الواجهات حسب اللون الازرق المبين .

اما بقية العقارات الاخرى المبينة بالاحمر الواقعة فى هذه القطعة فهى غير خاضعة لنظام الواجهات ولكن يشترط فيها تناسق واجهاتها بعضها مع بعض .

نرجو التكرم بالموافقة على احالة هذا الموضوع الى مجلس الانشاء لاتخاذ القرار المناسب بذلك .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

توقيع
مفتش عام الاشغال العامة

يحال الى مجلس الانشاء
سالم العلي الصباح
رئيس الاشغال العامة

وبعد بحث الكتاب المثبت نصه آنفا على ضوء المخططات المرفقة به ، ووفق بالقرار رقم (٢٤٧٧/٤٤٥) على مضمونه ، وبذلك تستثنى القسائم والعقارات الصالحة التى لا تشملها شروط واجهات شارع الشيخ فهد بمقتضى كتاب مفتش عام الاشغال العامة موضوع البحث من شرطية تقديم الخرائط قبل ١٩٥٩/٥/٣١ وما يترتب على هذا الشرط من اجراءات .

٨ ـ اقبية الابنية ومشروع مجارى مياه القاذورات :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع مع/٢/٧/١١ـ٢٨٦٤ المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٨ ، والمتضمن ما يفيد بان مستوى مجارير مشروع مياه القاذورات سيكون اعلى من مستوى اقبية العمارات القائمة او التى ستقام فى شارع الشيخ فهد وغيره من الشوارع الرئيسية ، الامر الذى يقضي بان يقوم مالكو العمارات برفع مياه القاذورات التى تتجمع فى الطوابق السفلى ، الى المجرور العام المزمع انشاؤه ، على حسابهم الخاص وبواسطة مضخات وانابيب تركب لهذا الغرض .

لقد بحث مجلس الانشاء الموضوع السالف الذكر من جميع وجوهه بما فى ذلك الاسباب الفنية التى تحول دون جعل مستوى المجارير اكثر انخفاضا من مستوى اقبية الابنية واثر ذلك على الابنية نفسها ، وقرر بقراره رقم (٢٤٧٨/٤٤٥) ما يلي : ـ

١) يبقى مستوى المجارير كما هو عليه فى مشروع مجارير مياه القاذورات فى الكويت الذى احيل تصميمه على شركة كوكس الالمانية .

٣) يقوم صاحب كل بناية يرغب في بناء اقبية ينخفض مستواها عن مستوى مجارير مياه القاذورات ، بتركيب مضخات رافعة لرفع ما يتجمع في الطوابق السفلى من بنايته من مياه القاذورات الى المجرور العام بواسطة انابيب يركبها ايضا على حسابه •

٩ ـ الفندق الحكومي ـ وصيغة الاستملاك رقم (١٢٥) :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع مع/٨/٢١ـ٢٨٢٥ المؤرخ في ٢٨/٤/١٩٥٩ ، وهذا نصه :

حضرة صاحب السعادة رئيس الاشغال العامة الافخم ،

الموضوع : الفندق الحكومي ـ وصيغة الاستملاك رقم (١٢٥)

تحية واحتراما وبعد ،

بناء على طلبكم درس موضوع الفندق الحكومي وصيغة الاستملاك رقم (١٢٥) ، فانني ارفق لكم نسختين من المخطط تم/٧/١/٤١ الذي يبين تعديل الطرق حول بوابة الجهرة وتعديل موقع الفندق الحكومي وقد وافق مجلس الانشاء على هذا المخطط بالقرار رقم (٢٤٤٤/٤٤٠) بتاريخ ٣٠/٣/١٩٥٩ ، وارفق كذلك نسختين من المخطط م/٢٤٠ الذي كان قد أرسل معه صيغة استملاك رقم (١٢٥) في ديسمبر سنة ١٩٥٢ •

لقد بينا على المخطط تم/٧/١/٤١ ما يلي :

١) جميع الاراضي المستملكة الواقعة ضمن موقع الفندق الجديد وهي مبينة بالاحمر وبعضها تم استملاكه بموجب صيغ استملاك وبعضها بدون صيغ استملاك •

٢) الموقع الجديد للفندق وهو محاط بلون بنفسجي ، وقد اصبح هذا الفندق على شارع السور •

٣) ان جزءا بسيطا من الخارطة رقم م/٢٤٠ يساوي ٧٪ تقريبا المرقم ٥ و ٦ (المرسل بها صيغة رقم ١٢٥) يقع ضمن الموقع الجديد المقرر للفندق الحكومي وهي المبينة بلون بنفسجي ، اما الاراضي الموصوفة بالخارطة م/٢٤٠ فقد بيناها بلون اخضر على المخطط تم/٧/١/٤١ •

واني ارجو ان اشير الى انه عندما تم مسح الخارطة م/٢٤٠ في سنة ١٩٥٢ فقد كان جزء منها تغمره مياه البحر وهو القسيمة (١) من م/٢٤٠ ، وقد تم ردم هذا الجزء بعد ذلك بحيث اصبحت كل الارض مردومة ولا يغمر البحر اي جزء منها •

نرجو اعلامنا قراركم بهذا الموضوع كي يتسنى لنا عمل اللازم بخصوص الصيغة رقم ١٢٥ التي طلبتم منا درسها والموجودة معنا •

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام •

توقيع
مفتش عام الاشغال العامة

يحال الى مجلس الانشاء
فهد السالم الصباح

وبعد دراسة ما تضمنه الكتاب المثبت نصه اعلاه على ضوء المخططين المرفقين به ، تقرر بالقرار رقم (٢٤٧٩/٤٤٥) الغاء صيغة الاستملاك رقم (١٢٥) ، واستملاك ما لم يستملك بعد من موقع الفندق الحكومي على ضوء التعديل الذي اقر بالنسبة لهذا الموقع ، بمقتضى القرار رقم (٢٤٤٤/٤٤٠) المتخذ بتاريخ ٣٠/٣/١٩٥٩ •

١٠ ـ ارتفاعات الابنية في مدينة الكويت :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مع/٨ ـ ٣٠٠٠ المؤرخ في ٣٠/٤/١٩٥٩ ، وهذا نصه :

حضرة صاحب السعادة رئيس الاشغال العامة الافخم ،

الموضوع : ارتفاعات الابنية في مدينة الكويت •

تحية واحتراما وبعد ،

ارفق لكم مخططا لمدينة الكويت داخل السور يبين بالالوان الارتفاعات المقررة وقد وافق مجلس الانشاء على هذه الارتفاعات بالقرار رقم (٢٢٢١/٤٠٠) المتخذ بتاريخ ٧/٧/١٩٥٨ •

وقد روعي عند تحضير الارتفاعات التي قررها المجلس ان تكون المنطقة المجاورة لمنطقة الصناعة داخل السور مرتفعة طابقين فقط ، وقد درسنا مؤخرا هذه المنطقة ووجدنا ان هناك منطقة سكنية مواجهة للشارع الهلالي وشارع الكهرباء وتحيط بها شوارع رئيسية لا يقل عرضها عن (٣٠ مترا) كانت الارتفاعات فيها مقررة بطابقين وهي المحاطة بالخط الازرق في المخطط المرفق •

ونظرا للاسباب السابقة فقد رأينا جعل ارتفاع الابنية في هذه المنطقة ثلاثة طوابق بما فيها الطابق الارضي •

ارجو موافقتكم على هذا التعديل والتكرم باحالته الى مجلس الانشاء لاتخاذ القرار المناسب •

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام •

توقيع
مفتش عام الاشغال العامة

يحال الى مجلس الانشاء
فهد السالم الصباح
رئيس الاشغال العامة

وبعد البحث ووفق بالقرار رقم (٢٤٨٠/٤٤٥) على السماح بارتفاع الابنية الى ثلاثة طوابق في المنطقة المحددة بالأزرق على المخطط المرفق بكتاب مفتش عام الاشغال العامة المثبت نصه اعلاه •

١١ ـ مدرسة وشارع ضمن المشروع التفصيلي (١٠٣) في حولي :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع مع/١٦/٦/١ـ٢٧٦١ المؤرخ في ٢٦/٤/١٩٥٩ ، وهذا نصه :

حضرة صاحب السعادة رئيس الاشغال العامة الافخم ،

مدرسة وشارع ضمن المشروع التفصيلي ١٠٣ في حولي •

تحية واحتراما وبعد ،

نرفق لكم نسختين من المخطط تم/١٥/٣ ـ ٤ ، وهو عبارة عن قطعة من الارض سبق وان طلب استملاكها لدار المعلمين في حولي

ضمن المشروع التفصيلي المذكور اعلاه . الا ان مجلس الانشاء قد قرر فيما بعد الغاء هذا الموقع واستبداله بموقع آخر فى منطقة العديلية وذلك بعد ان كان قد تم استملاك قسم من الارض وهو المبين باللون الاصفر على المخطط المرفق وبعد ان قامت دائرة المعارف باستعمال جزء منها كمدرسة .

لذا فاننا نقترح تخصيص جميع القسم الملون بالاصفر على هذا المخطط لدائرة المعارف لاستعماله كمدرسة وتوسيع الشارع الواقع جنوبها ليصبح عرضه (١٥) خمسة عشر مترا وهو المبين باللون الاحمر على هذا المخطط .

نرجو التكرم بالموافقة على هذا المشروع واحالته لمجلس الانشاء لاتخاذ القرار المناسب .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

يحال الى مجلس الانشاء
فهد السالم الصباح
رئيس الاشغال العامة

توقيع
مفتش عام الاشغال العامة

وبعد البحث ووفق بالقرار رقم (٢٤٨١/٤٤٥) على تخصيص الجزء الملون بالاصفر المبين على المخطط تم/١٥/٣ ــ ٤ لدائرة المعارف لاستعماله كمدرسة وتوسيع الشارع الواقع جنوبي الموقع المذكور ليصبح بعرض ١٥ مترا (الجزء الملون بالاحمر على المخطط تم/١٥/٣ ــ ٤) ، كما تضمن القرار الآنف الذكر الطلب الى دائرة المعارف التقيد بقرار مجلس الانشاء الخاص بوجوب مراجعة دائرة البلدية قبل المباشرة فى انشاء الابنية .

١٢ ــ حديقة ضمن المشروع التفصيلي رقم (١٠٧) فى حولي :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م ع/٤ ــ ٢٥٨٣ المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢١ وهذا نصه :

حضرة صاحب السعادة رئيس الاشغال العامة الافخم ،

حديقة ضمن المشروع التفصيلي ١٠٧ فى حولي

تحية واحتراما وبعد ،

بناء على تعديل حدود منطقة خزانات ومضخات المياه الواقعة ضمن المشروع التفصيلي ١٠٧ فى حولي ، فقد فصلت من المشروع القسيمة المحددة باللون الازرق وهى جزء من القطعة الموصوفة على المخطط م/٥٤٨ والمستملكة بصيغة الاستملاك رقم (٣٥١) .

نرفق لسعادتكم نسختين من المخطط رقم تم/١٥/٧ ــ ٥ المتضمن اقتراحنا بأن تكون هذه القسيمة حديقة عامة وممر ، اما الحديقة فهي الملونة باللون الاخضر واما الممر فهو الملون باللون الاحمر .

نرجو التكرم بالموافقة على احالة هذا الموضوع الى مجلس الانشاء لاتخاذ القرار المناسب .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

يحال الى مجلس الانشاء
فهد السالم الصباح
رئيس الاشغال العامة

توقيع
مفتش عام الاشغال العامة

وبعد البحث ووفق بالقرار رقم (٢٤٨٢/٤٤٥) على تخصيص الجزء الملون بالاخضر على المخطط تم/١٥/٧ ــ ٥ كحديقة عامة ، والجزء الملون بالاحمر على نفس المخطط كممر .

١٣ ــ حدود مدارس خديجة والصباح وروضة الصباح :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م ع/١٦/١١ــ٢٩٥٣ المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/٢ ، والمتعلق بالموضوع المذكور اعلاه ، وبعد البحث تقرر بالقرار رقم (٢٤٨٣/٤٤٥) ما يلي : ــ

أ ــ الموافقة على حدود مدرسة الصباح وعقارات المعارف المجاورة لها ، بحيث تشمل الجزء المحدد بالاحمر والبرتقالي وعلى المخطط تم/١/١/٩ ــ ٥ ، والمساحة الملونة بالاصفر على نفس المخطط التى تفصل مدرسة الصباح وعقارات المعارف المجاورة لها عن شارع دسمان .

ب ــ الموافقة على حدود مدرسة خديجة للبنات بحيث تشمل الجزء المحدد بالاخضر على المخطط تم/١/١/٩ ــ ٥ وموقع بيت محمد الموسى المظلل بالاخضر على نفس المخطط والقطعة التى تفصل حدود المدرسة الحالية وموقع بيت محمد الموسى عن شارع دسمان وهي المنطقة الملونة بالازرق على المخطط تم/١/١/٩ ــ ٥ .

ج ــ يبقى ممر المشاة الذى يفصل بين مدرسة الصباح ومدرسة خديجة على وضعه الحالي لانه يوصل الى العقارات الخلفية من شارع دسمان . (١)

١٤ ــ حظائر صيد الاسماك ورمل الشاطىء فى المنطقة الساحلية الممتدة من المسلخ حتى حدود منطقة سكن الموظفين فى الصليبخات :

بحث الموضوع المذكور اعلاه بشكل مسهب وتقرر بالقرار رقم (٢٤٨٤/٤٤٥) ما يلي : ــ

١ ــ يمنع انشاء حظائر جديدة لصيد الاسماك فى المنطقة الساحلية الممتدة من موقع المسلخ حتى حدود منطقة سكن الموظفين فى الصليبخات ، وتزال الحظائر القائمة حاليا فى نفس المنطقة على أن يعوض اصحابها بمقتضى الانظمة المتبعة فى هذا الشأن .

٢ ــ يمنع منعا باتا اخذ الرمل من المنطقة الساحلية الممتدة من موقع المسلخ حتى حدود منطقة سكن الموظفين فى الصليبخات ، لما يسببه أخذ الرمل من أضرار بالغة على المنشآت الحكومية الموجودة حاليا فى هذه المنطقة والمنشآت الاخرى المزمع انشاؤها بالاضافة الى تشويه منظر الشاطىء .

١٥ ــ مدينة العمال :

تلي كتاب دائرة املاك الحكومة رقم (م ح/٢/٢٣٧٤) المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٢ ، المتعلق ببيوت مدينة العمال والابواب الخارجية اللازمة للبيوت المخصصة لسكن العائلات فيها . وبعد البحث تقرر بالقرار رقم (٢٤٨٥/٤٤٥) ما يلي : ــ

---

(١) تقرر تأجيل اقرار الفقرة (ج) من القرار رقم ٢٤٨٣/٤٤٥ . راجع البند (١) من وقائع جلسة مجلس الانشاء (٤٤٦) التى ستنشر فى العدد القادم من الجريدة الرسمية .

١ ــ يطلب الى دائرة الاشغال العامة تركيب الابواب الخارجية للبيوت المخصصة لسكن العائلات فى مدينة العمال •

٢ ــ تؤلف لجنة من السادة : عبد العزيز البحر ، الحاج عبدالله الفلاح ، وخالد الغنيم، تقوم بالاتصال بدائرة املاك الحكومة لدراسة موضوع وكيفية التصرف فى بيوت مدينة العمال ، ورفع تقرير بذلك الى مجلس الانشاء فى جلسته القادمة •

١٦ ــ بناء مسجد فى منطقة كيفان :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م ع/١٦/٩/١ــ٣٣١٦ المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/١٦ ، وهذا نصه :

حضرة صاحب السعادة رئيس الاشغال العامة الافخم ،

تحية واحتراما وبعد ،

بناء على طلب دائرة الاوقاف العامة تخصيص موقع لجامع فى الناحية الغربية من منطقة كيفان ، فانني اقترح تخصيص موقع فى القطعة (٥) من منطقة كيفان كما هو محدد باللون الاحمر على الخارطة المرفقة ت م/١/٢/٤ ــ ١٢ •

ان تخصيص هذا الموقع سوف يلغى القسائم (٢٤٢ ــ الى ٢٥٣) من القطعة (٥) وهي من القسائم التى استحدثت فى منطقة كيفان ولم يجر توزيعها على احد من الاشخاص حتى الآن ، كما انه يضيف قسيمتين جديدتين مبينتين باللون الازرق على الخارطة المرفقة •

ارجو التكرم بالموافقة على احالة هذا الموضوع على مجلس الانشاء لاتخاذ القرار المناسب بشأنه •

وتفضلوا بقبــول فائق الاحـــترام

توقيع
مفتش عام الاشغال العامة

يحال الى مجلس الانشاء
سالم العلي الصباح
عن رئيس الاشغال العامة

وبعد البحث ووفق بالقرار رقم (٤٤٥/٢٤٨٦) على الموقع المقترح للمسجد فى الناحية الغربية من منطقة كيفان كما بينه الكتاب المثبت نصه اعلاه وحدد موقعه على المخطط رقم ت م/١/٢/٤ ــ ١٢ المرفــق به •

١٧ ــ مناطق السكن الجديدة :

تقرر بالقرار رقم (٤٤٥/٢٤٨٧) ما يلي : ــ

أ ــ الموافقة على مــا تضمنه كتاب دائرة البلديــة رقــم ص/٥٩/٣/٣ ــ ١٦٣٨٣ المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/١٢ ، بخصوص السماح بانشاء المنافع الصحية لغرف الخدم المسموح بانشائها على قسائم مناطق السكن بمقتضى القرار رقم (٣٤٠/١٨٨٥) •

ب ــ تبقى قرارات سحب القسائم التى قام اصحابها بتأجيرها، نافذة المفعول وترفض الطلبات المقدمة من بعضهم لاسترجاعها بعد صدور قرار حرية التصرف بالقسائم المبينة على ان يستثنى من ذلك من تقتنع اللجنة الفرعية ان حالته تستوجب اعادة القسيمة المسحوبة له شريطة ألا يكون قرار السحب السابق قد نفذ وألا تكون القسيمة المسحوبة قد خصصت لشخص آخر • (1)

١٨ ــ رصيف الشويخ مقابل مبنى الشرطة الجديد فى الشويخ :

أ ــ أحاط مجلس الانشاء علما بكتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م ع/م/٧٥ ــ ٢٥٨٤ المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢١ ، والمتضمن ما يفيد بان الرصيف المذكور اعلاه قد تم انجازه بتاريخ ١٩٥٩/٣/٣١، وباشرت دائرة الميناء باستعماله لتنزيل الاسمنت بتاريخ ١٩٥٩/٤/١، وبذلك تكون الشركة الكويتية النمساوية التى اسند اليها عمل انشاء هذا الرصيف قد انجزت العمل قبل المدة المحددة بخمسة ايام •

ب ــ ووفق بالقرار رقم (٤٤٥/٢٤٨٨) على ما تضمنه كتاب دائرة البلدية مرجع ص/٥٩/٣/٣ ــ ١٥٣٠٥ المؤرخ فى ٥٩/٤/٢٠، والمتعلق بالتعويض الذى تقرر دفعه لسالم سعد الحوز العازمي عن حظائر صيد الاسماك الثلاث التى ازيلت بسبب انشــاء الرصيف الاضافى مقابل مبنى الشرطة الجديد فى الشويخ •

١٩ ــ متفرقــات :

بحثت المراسلات المبينة ادناه واتخــذ بشأنها القرار رقــم (٤٤٥/٢٤٨٩) كما يلي : ــ

أ ــ الموافقة على تسجيل الشركتين التاليتين فى سجل مقاولى الانشاءات ذات المستوى الهندسى العالى للاعمال التى تزيد قيمتها عن (٧٥٠) الف جنيه استرلينى •

١) الشيخ يوسف العذبي الصباح واخوانه وشريكهم الاجنبي (شركة جونسون دريك اند بايير الاميركية) •

٢) الشركة الكويتية السويديــة للمقاولات (عبد اللطيف الكاظمى وشركة جرانت اوخ بيتون كونسو توم السويدية)

ب ــ الموافقة على طلب يوسف عبد اللطيف الحمد تسجيل شركة مونتانا باوجس م • ب • اتش ، فى ســجل المهندســين الاستشاريين لاعمال المسح البري والبحري وتصميم الطرق والاعمال التصميمية الانشائية للمباني التى لا تزيد قيمتها عن ٧٥٠ الف جنيه استرليني •

ج ــ الموافقة على مضمون كتاب ادارة الكهرباء والماء والغاز مرجع دك/٢/٤٧٣٣ المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٥،والمتعلق بطلبها لقطعة ارض بمساحة خمسة آلاف متر مربع ، بجوار محطات توليد الكهرباء وتقطير المياه فى الشويخ لانشاء مصنع للكلورين وآخر للملح عليها ، ومن ثم يحال الكتاب المذكور أعلاه الى مفتش عام الاشغال العامة لتحديد الموقع •

د ــ يحال الى مفتش عام الاشغال العامة ، للدراسة وابداء الــرأى ، كتــاب دائــرة البــريد والبــرق والتلفــون مرجــع ب ب ت/١٨/١٤٢٤/٥٩ المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢١ والمتعلق بقطعــة الارض التى تطلبها الدائرة المذكورة لانشاء محطة للارسال عليهــا

(١) نص الفقرة (ب) من القرار رقم ٤٤٥/٢٤٨٧ هو النص المعدل كما هو مبين فى البند (١) من وقائع جلسة مجلس الانشــاء الـ (٤٤٦) التى ستنشر فى العدد القادم من الجريدة الرسمية .

غربي موقع ملحق المستشفى الاميري وقطعة الارض الاخرى المطلوب تخصيصها فى مكان مناسب بين الفنطاس والمسيلة لانشاء محطة للاستقبال عليها .

هـ ـــ الموافقة على تخصيص الموقع الكائن فى جزء من تكملة المنطقة الصناعية فى الشويخ ، والمبين بالاحمر على المخطط م/١٠/٢/١٣ ـــ ٣ المرفق بكتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م ع/١٦/٦/١/١ ـــ ٢٩٨٣ المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٣٠ ، لكسارة معمل الاسفلت .

انفضت الجلسة الساعة ١٢/٣٠ ظهرا

وقائع اجتماع اللجنة المؤلفة بالقرار رقم (٣٨٥/٢١٢٣) المنعقد فى قاعة الاجتماعات فى مبنى مجلس الشورى يوم الاثنين الموافق ١٩٥٩/٥/٤ (م أ/٣ ب/١/١٤٤)

بحثت اللجنة المذكورة اعلاه ، المعاملات التالية ، واوصت بشأنها ما يلى : ـــ

١ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت/٥٩/٢ ـــ ٨٤٩

المؤرخ فى ١٩٥٩/٣/٢٩ :

آ ـــ تستملك القسيمة (٢) من عقار حسين محمد عبد الرزاق الواقع فى شرقى حولى والمبين على المخطط م/٩٢١٥ ، ويسمح له بالبناء على القسيمة (١) من نفس العقار .

ب ـــ يستملك عقار علي يوسف المتروك الواقع فى شرقي حوللي والموصوف على المخطط م /٩٢١٥ بالقسيمتين (٦ آ ، ٦ ب) .

ج ـــ يستملك عقار محمد بن جاسم المحمود الواقع شرقي حولى والموصوف على المخطط م/٩٢١٥ بالقسيمتين (٧ آ ، ٧ ب) .

د ـــ تباع الى حسين محمد عبد الرزاق القسائم (٤+٥+٦ب +٧ب) المبينة على المخطط م/٩٢١٥ (بعد استملاك ما لم يستملك منها) لتضم للقسيمة رقم (٣) المتبقية من عقاره المذكور فى الفقرة (آ) اعلاه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٢ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت/٥٩/٢ ـــ ٨٥٠

المؤرخ فى ١٩٥٩/٣/٢٩ .

آ ـــ تباع الى محمد جاسم المضف القسيمة (٣) المبينة على المخطط م/٩٣١٠ ،ليضمها لعقاره الواقع فى محلة العاقول والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

ب ـــ تباع الى مالك القسيمة (٢) المبينة على المخطط م/٩٣١٠ القسيمة (٤) المبينة على نفس المخطط ليضمها للقسيمة (٢) الآنفة الذكر ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٣ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت/٥٩/٢ ـــ ٨٥١

المؤرخ فى ١٩٥٩/٣/٢٩ :

آ ـــ تعاد الى صالح محمد فرس القسيمة (٢ آ) المتبقية من عقاره الواقع قرب مسجد الناهض وتباع له القسيمتان (٣+٤) لتضما للقسيمة (٢ أ) الآنفة الذكر ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم ، كما ويؤكد استملاك القسائم (٢ب ، ٢ج ،٢د) من نفس العقار .

ب ـــ يسمح لمحمد ياسين الجناعى ، بالبناء على عقاره الواقع قرب مسجد الناهض والموصوف على المخطط م/٩٧٤٥ بالقسيمة رقم (١) .

ج ـــ يطلب الى ادارة الكهرباء والماء والغاز ،بناء محول الكهرباء رقم (١٨) على خط بناء الشارع الصحيح

٤ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت/٥٩/٣ ـــ ٨٧٥

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢ :

يعدل ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٣٩٢/٢١٥٨) بخصوص عقار على محمد الرشيد الواقع فى المطبة ، بحيث يصبح كما يلي : ـــ

آ ـــ يسمح لعلي محمد الرشيد بالبناء على عقاره الواقع فى المطبة والموصوف على المخطط م/١٠٢٢٣ بالقسيمة رقم (١)

ب ـــ تعاد الى الحاج طاهر الاحمد البغلى واولاده القسيمتان (٣ آ+٣ ب) المتبقيتين من عقارهم والمبينتين على المخطط م/١٠٢٢٣ ، ويسمح لهما بالبناء عليهما .

٥ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت/٥٩/٣ ـــ ٨٩٠

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢ :

آ ـــ تستملك القسيمتان (١٢ آ ، ١٢ ب) من الحسينية الواقعة على شارع الحمد والعائدة لمحمد رفيع حسين معرفي والمبينة على المخطط م/٨٤٨٩ ، ويهدم الجزء الملون بالاحمر منهما عند تنفيذ التنظيم ويترك البناء على الجزء الملون بالاصفر ، شريطة الا يسمح بترميم ذلك الجزء او التصرف به ، وعند تجديد البناء المذكور ، يجب ان يقام البناء على خط الشارع الصحيح بعد ضم القسيمة الملونة بالاخضر الى الحسينية .

ب ـــ تباع الى محمد رفيع حسين معرفى القسيمتان (٣١ ، ٣٢) المبينتان على المخطط م/٨٤٨٩ (بعد استملاك القسيمة (٣١) ، لتضما للقسيمة (١٢ ج) المتبقية من الحسينية ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم

٦ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت/٥٩/٢ ـــ ٩٠٣

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٦

تباع الى عبد الامير وجواد ابني محمد حسين عبد الله الصائغ ، القسيمتان (٢+٣) المبينتان على المخطط م/١٠٠٦٧ ، لتضما لعقارهما الواقع فى محلة القروية ، والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ،ومن ثم يسمح لهما بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٧ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت/٥٩/٢ ـــ ٩٠٤

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٦

تباع الى فهد الناصر النجدى القسيمة (٢) المبينة على المخطط

م/٩٩٣٩ ، لتضم الى عقاره الواقع فى حولي والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٨ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـ ٩٠٥

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٦

أ ـ يستملك عقار عبد الله سليمان العجيل الواقع فى الصالحية والموصوف على المخطط م/٨٠٥٢ بالقسيمتين (٢+٣) •

ب ـ تباع الى احمد العجيل وشركاه القسيمة (٢) المذكورة فى الفقرة (أ) أعلاه (بعد استملاكها) لتضم لعقارهم الواقع فى الصالحية والموصوف على المخطط م/٨٠٥٢ بالقسيمة رقم (١) ومن ثم يسمح لهم بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٩ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـ ٩٠٦

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٦

تستملك القسائم (١+٢+٤) من عقار عبد الله فهد المشعان الواقع فى شرقي حولي والمبين على المخطط م/١٠٣٣٤ ، ويسمح له بالبناء على القسيمة (٣) من نفس العقار •

١٠ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ ـ ٩٠٧

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٦

تستملك القسيمة (٢) من عقار عبد الله عبد الرحمن المحيطيب الواقع فى شارع الشيخ عبد الله المبارك والمبين على المخطط م/٩٦٣٠ ، ويسمح له بالبناء على القسيمة (١) من نفس العقار •

١١ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ ـ ٩٠٨

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٦

أ ـ تستملك القسيمة (٥) من عقار ملا صالح الواقع على شارع الصباح والمبين على المخطط م/٩٧٤٦ ، ويؤكد استملاك القسيمة (١) من نفس العقار والقسيمة (٤) المبينة على نفس المخطط •

ب ـ تباع الى ملا صلاح القسيمة (٣) المبينة على المخطط م/٩٧٤٦ لتضم للقسيمة (٢) من عقاره المذكور فى الفقرة (أ) اعلاه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •
(يلغى استملاك القسيمة (٢) اذا كانت قد استملكت) •

١٢ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ ـ ٩٠٩

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٦

تعاد الى سليمان القوس ، القسيمة (٢٠ أ) المتبقية من عقاره الواقـع على شارع الشيخ عبد الله المبارك والمبينة على المخطط م/٦٣١١ ، ويسمح له بالبناء عليها •

١٣ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـ ٩١٠

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٦

تستملك القسيمتان (٢+٣) من عقار مرضي بن طربوش الخياري الواقع فى ابرق خيطان والمبين على المخطط م/٩٤٠٤ ، ويسمح له بالبناء على القسيمة (١) من نفس العقار •

١٤ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـ ٩١١

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٦

تستملك القسيمة (٢) من عقار ورثة المرحوم عبد الله العجران الواقع فى السالمية والمبين على المخطط م/٩٩٢٤ ، ويسمح لهم بالبناء على القسيمة (١) من نفس العقار •

١٥ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـ ٩١٢

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٦

تباع القسيمة (٢) المبينة على المخطط م/١٠٧١٠ ، الى سعد مساعد العبكل ، لتضم لعقاره الواقع فى المقوع والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

١٦ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـ ٩١٣

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٦

تستملك القسيمة (٢) من عقار اصحاب السعادة ورثة الشيخ احمد الجابر الصباح الواقع فى شارع الشيخ عبد الله المبارك والمبين على المخطط م/١٠٦٥٤ ، وتباع لهم القسيمة (٣) المبينة على نفس المخطط ، لتضم للقسيمة (١) المتبقية من نفس العقار ، ومن ثم يسمح لهم بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

١٧ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـ ١٠٠٧

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٥

تستملك القسيمة (٢) من عقار عبد الهادى بن مضحى الواقع فى الفروانية والمبين على المخطط م/١٠٥٠٩ ، وتباع له القسيمة (٤) المبينة على نفس المخطط لتضم للقسيمة (١) من نفس العقار ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

١٨ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـ ١٠١٣

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٥

أ ـ يستملك عقار عبد الله حسين الواقع فى محلة المطبـة والموصوف على المخطط م/٩٨٤٨ بالقسيمتين (٢أ ، ٢ب) ، كما وتستملك القسيمة (٣ ب) المبينة على نفس المخطط •

ب ـ تباع الى عبد الله وعبد الحسين ومحمد علي وصالح أبناء سليمان الاشوك ، القسائم (٢أ+٣أ+٤+٥) المبينة على المخطط م/٩٨٤٨ (بعد استملاك ما لم يستملك منها) ، لتضم لعقارهم الواقع فى المطبة ، والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح لهم بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

١٩ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ ـ ١١٠٠

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٠

يعاد الى غلوم عبد الله القطان الجزء المتبقي من عقاره الواقع في المرقاب والمحدد بالاحمر على المخطط م/٨٩٢٠ ، ويسمح له بالبناء عليه .

٢٠ ـ يسمح لعلي مراد بالبناء على المساحة الناتجة عن ضم القسيمة (٢ أ) المبينة على المخطط م/٧٩٦١ ، لعقاره الواقع قرب مسجد ابن رومي والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) .

٢١ ـ يطلب الى دائرة البلدية ، تنفيذ ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٢٣٦٩/٤٢٦) بخصوص استملاك القسيمة (٣) المبينة على المخطط م/٨٦٨٨ وبيعها لحسين علي بوربيع وزوجته مريم معرفي، لتضم للقسيمة (١) من عقارهما الواقع في شرقي حولي والمبين على نفس المخطط (بعد استملاك القسيمة ٢ منه) ومن ثم السماح لهما بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم ، كما ويطلب الى مالك القسيمة (٣) الآنفة الذكر ، توكيل شخص عنه لانهاء اجراءات استملاك القسيمة (٣) هذه ، وذلك نظرا لتغيبه عن الكويت ، وحتى لا يتضرر حسين علي بوربيع وزوجته مريم معرفي من جراء التأخير في تنفيذ ما تضمنه قرار المجلس المذكور اعلاه .

٢٢ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة مم ت/٣/٥٩ ـ ٨٣٤ المؤرخ في ١٩٥٩/٣/٢٨

تحال الى دائرة الاشغال العامة ، معاملة ارض نوح سلطان وشريكه وعبد الرحمن الرويح الواقعة في النقرة والمبينة على المخطط م/٨٧٣٣ ، وذلك لدراستها ، بعد الكشف على الارض المذكورة ، وتقديم اقتراح بحل مناسب الى المجلس .

٢٣ ـ كتاب ادارة البلدية مرجع ص/٥٨/٢/٣ ـ ١١٠٤٦ المؤرخ في ١٩٥٨/١٢/٣٠

تقوم اللجنة الفرعية الدائمة بالكشف على عقار جاسم الحاج محمد بوشهري الواقع خلف دائرة الكهرباء العامة والمبين على المخطط م/٦٠٥٨ ، لتقديم التوصيات اللازمة الى المجلس .

٢٤ ـ كتاب دائرة مرجع ص/٥٩/٢/٣ ـ ١٢٠٦٨ المؤرخ في ١٩٥٩/١/٢٥

عدم الموافقة على طلب عيسى يوسف البالول ، الغاء التثمين السابق لارضه الواقعة في النقرة واعادته من جديد .

٢٥ ـ كتاب البلدية مرجع ص/٥٩/٢/٣ ـ ١٢٠٩٩ المؤرخ في ١٩٥٩/١/٢٦

يؤجل البت في طلب محمد قبازرد اضافة مساحة من الارض الى الجهة الشمالية من عقاره الواقع في محلة الشرق ، الى ان يبت في موضوع الاساكل .

٢٦ ـ كتاب ادارة البلدية مرجع ص/٥٩/٢/٣ ـ ١٢١٠٦ المؤرخ في ١٩٥٩/١/٢٦

يحال الى مجلس الانشاء كتاب ادارة البلدية المذكور اعلاه ، المتعلق بالقسيمتين (٢ب ، ٣ب) المبينتين على المخطط م/٨٠٤٧ واللتين تقرر بيعهما الى احمد عبد الله الشرهان ليضمهما لعقاره الواقع في محلة مسجد الساير والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) .

٢٧ ـ كتاب ادارة البلدية مرجع ص/٥٩/٢/٣ ـ ١٢١٤٤ المؤرخ في ١٩٥٩/١/٢٦

يطلب الى ادارة البلدية اعادة النظر في تثمين ما يشمله القطع من عقار الحاج ثنيان الغانم الواقع في شارع دسمان والمبين على المخطط م/٥٢٣ ، على اساس اسعار الـ (١٥) يوما التي تلت تاريخ التثمين السابق .

٢٨ ـ كتاب ادارة البلدية مرجع ص/٥٩/٣/ ٣ ـ ١٣٦٤٠ المؤرخ في ١٩٥٩/٣/٤

أ ـ يبقى الشارع الواقع في حولي والمحاذي لاملاك السادة : ناصر الرخيص ، محمد صالح بهبهاني ، عبد الله ابراهيم القطان واولاده ، وخلف عبد الله الهاجري واخوانه ، على اصله ويعتبر ملكا للحكومة ، كما وتبقى جميع النوافذ والفتحات المطلة على الشارع المذكور كما هي عليه .

ب ـ يلغى ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٢٠٤٥/٣٧١) المتخذ بتاريخ ١٩٥٧/١٢/١٨ بخصوص عقار سعادة الشيخ عذبي الصباح الواقع في حولي والمبين على المخطط م/٧٠٥٢ ، بموجب ما ذكر اعلاه .

٢٩ ـ كتاب ادارة البلدية مرجع ص/٥٩/٣/٣ ـ ١٤٤٣٠ المؤرخ في ١٩٥٩/٣/٢٤

أ ـ يلغى ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٢٣٤٧/٤٢٣) بخصوص بيع القسائم (٢أ ، ٣أ ، ٤أ ، ٧ ، ٨) المبينة على المخطط م/٧٢٦٨ ، الى زينب بنت حسين الزقاح .

ب ـ يسمح لزينب بنت حسين الزقاح بالبناء على عقارها الواقع في محلة الصوابر والموصوف على المخطط م/٧٢٦٨ بالقسيمة رقم (١) .

٣٠ ـ كتاب ادارة البلدية مرجع ص/٥٩/٣/٣ ـ ١٤٥١٢ المؤرخ في ١٩٥٩/٣/٢٦

عدم الموافقة على دفع تعويض لعلي بن موسى الحمد ، عما اقتطع من عقاره الواقع قرب مدرسة خديجة والملون بالاحمر على المخطط م/٩١١٣ ، وذلك عطفا على ما تضمنه كتاب دائرة البلدية المذكور اعلاه .

٣١ ـ كتاب ادارة البلدية مرجع ص/٥٩/٣/٣ ـ ١٥٩١٣ المؤرخ في ١٩٥٩/٥/٢

يؤكد ما تضمنه كتاب ادارة البلدية المذكور اعلاه ، المتعلق بالبراحة الواقعة جنوبي عقار ناشي بن خلف الفجي الواقع في الشامية والمبين على المخطط م/٨٥٥٤ . ومن ثم تعتبر البراحة موضوع البحث ملكا للحكومة .

وقائع اجتماع اللجنة الفرعية الدائمة المؤلفة بالقرار (٣٨٥/٢١٢٣) المنعقد في قاعة الاجتماعات في مبنى مجلس الشورى صباح يوم الاربعاء الموافق ٥٩/٥/٦ (م/أ/٣ب/١/١٤٦)

أ ـــ طلبات اعادة النظر في توصيات اللجنة الفرعية :

لاحظت اللجنة الفرعية ان كثيرا من الذين تتخذ بشأنهم توصيات بخصوص طلبات القسائم يكررون اعتراضهم وطلبهم اعادة النظر في التوصيات التي تتخذ بشأن معاملاتهم سواء أكانت هذه الاعتراضات على المساحات التي تخصص لهم ومطالبتهم بزيادتها او تكرار مطالبتهم بقسائم مع انهم لا ينتمون الى الفئة الاولى ، او ان بيوت سكنهم الخاص قد قطعت ولكنهم انتقلوا وسكنوا في بيوت يملكونها غير البيوت التي سبق وقطعت ، او ان ما يتبقى من بيوت سكنهم الخاص يكفي لبناء سكن عليها .

ولما كانت اللجنة الفرعية ، لا توصي بالموافقة او الرفض الا بعد دراسة دقيقة لكل معاملة وعلى ضوء قرارات مجلس الانشاء ، لذلك فانها توصي بأن يوافق مجلس الانشاء على تخويل امانة سر مجلس الانشاء عدم قبول أي اعتراض أو طلب اعادة نظر يقدم أكثر من مرة لمعاملة واحدة سبق واتخذت اللجنة الفرعية توصية بخصوصها الا اذا تضمن الاعتراض الثاني معلومات جديدة لم ترد سابقا في وثائق معاملة صاحب الاعتراض .

ثم بحثت اللجنة المعاملات المبينة ادناه واوصت بشأنها ما يلي :

ب ـــ معامـلات السـكن :

١) الموافقة على تخصيص مساحة ٥٠٠م٢ لكل من المذكورين ادناه لانتمائهم للفئة الاولى :

خليفه العبد الله البحـوه
حصه محمد العمار — بدلا من القسيمة المسحوبة منها في منطقة الفيحاء
حمود الزيد الخالد
فهد عبد المحسن الطريجي — على أن يخلي البيت الحكومي المخصص له
فهد احمد المزيد واولاده فاطمة وبدرية وموضي واحمد وناصر ومريم بنت احمد المزيد واولادها
ناصر درباس الحداد
محمد احمد عبد الرحمن النمش ومريم ابراهيم الرجيب
شريفه وحصه وشيخة بنات عبد الرزاق الخرافي
احمـد الناصر الاحمـــــــد
سليمان عبد الرحمن الطبطبائي
ابراهيم صالح محمد الربيعة وابنتيه فاطمه وامينه
عبد الله عبد الرحمن الحيطيب
مريم بنت حسين ابراهيم
فاطمه بنت عبد الله البقعي
احمد عبد اللطيف الهارون
ابراهيم خلف البراهيم
غلوم وخليل ابنى اسماعيل مراد
نوره علي بن غيث
محمد هيثل العبد الله
فاطمة محمد هيثل
عبد العزيز الراشد القوز
عزيزه عبد المحسن العلي القطان
شيخه يوسف الرشيد
عبد الخالق حجي حسين فرج
علي حسن علي واخوانه
احمد حسين الثمار
احمد عبد الله العودة
فهد مرزوق ابا القلوب
سعد ومحمد ابني سليمان العليمي وفاطمة بنت محمد
محمد حسين اكبر
محمد الفهد الماص
محمد حسن محمد
علي عبد الله الرميح
محمد احمد الوزان
مريم سليمان المسيعيد
خديجة محمد الفارس
شيخة محمد النبهان
علي عباس محمد
صفية بنت مبارك العميري
عبد الرزاق ابراهيم القدومي الشامي
حسين وجاسم ابني علي زيد
علي بن وبران بن علي
ناصر بن وبران بن علي
خديجة بنت حسين فيصل
محمد بن علي الظامري
عبد الرحمن عبد العزيز الشايع
سارة ووضحاء بنتي مطلق العصيمي
هلثم بنت ناصر فهد مال الله
محمد بن احمد الهذلول
نسيمة بنت السيد عبد القادر
عبد الله واحمد وعبد الرحمن وسعود وعبد المحسن أبناء عبد العزيز الدويش
خديجة بنت جمعة البحراني

محمد السعود الوقيان
أحمد بن يوسف بوقمبر
عبد الرضا بن حبيب الخرافي
حليمة بنت محمد حسين
عوض مرزوق ابا القلوب
محمد عبد الله النصر الله
دريميح بن مشقاص
حمود ومحمد ابنى عبد الرحمن المعيف
حسين علي السبتي
عبد الصمد محمد دشتي
محمد بن عباس اشكناني
عبد الرزاق علي القطان على أن يخلى البيت الحكومى المخصص له
دغيمان بن رجا الشلاحي
طيبة العبد الله الصبيح
شيخة بنت ناصر النجدى
سعد بن سالم الطويل على أن يخلى البيت الحكومى المخصص له
علي وابراهيم وسعود أبناء يوسف الرشيد
فدعوس وسمير ابنى علي
حسين واسماعيل ومحمود وابراهيم ابناء جمعة بن عطية
حجى عباس ميرزا حسين
حسين علي موسى الحداد
حسين صالح السماك
خضير وريس ابني علي كمال
ناصر بن سعد المريفع
عبد الله ملا خلف البناء
عامر المحمد العميرى
خديجة بنت حجى نجف
مضاوى بنت حمد الركاده وخالد وسعدون واحمد وشيخة وهيا ابناء عبد العزيز السعدون
محمد الهارون العبد اللطيف
احمد محمد احمد
محمد مذكور عبد الله
محمد صالح علي تقى العوضى
سعد حسين الخراز
سارة وشيخة عبد الله ابو جروة
احمد صالح الحداد
سالم بن خلف اللنقاوى على أن يخلي البيت الحكومى المخصص له
محمد احمد الدويرجي
دلال سعد المشعل

عبد الله مجحم العبد الرحمن بالاضافة الى الـ ٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت له
بدر وسليمان ومساعد وعبد اللطيف ابناء احمد الحداد بالاضافة الى الـ ٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت لهم
محمد يوسف النصر الله بالاضافة الى الـ ٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت له
سالم مزيد الرجعان
طاهر احمد بو حمد
عبد الله محمد العباد
حبيب يعقوب شماس
خليفة بن خضر العروج
يلي بن احمد ابراهيم
عودة بن عوض العنزى
خليفة وعبد الله وحصة وشيخة أولاد محمد العلي المذن وفاطمة بنت راشد الصانع
يعقوب وجاسم ابنى محمود الناصر
حصة بنت عمر اليحيا
فرحان عبد الله المبيلش
صالح بن ناصر البحوة
علي ابراهيم الفندى
ابراهيم علي بوشهدى
مرزوقة بنت فهيد بن حصينة

٢) الموافقة على تخصيص مساحة ٧٥٠ م٢ لكل من المذكورين أدناه لانتمائهم للفئة الاولى : ــ

راشد محمد الحساوى
محمد المدعج مبارك
فهد عمر القناعي بدلا من مساحة الـ ٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت له
نورة ابراهيم الربيعة بدلا من مساحة الـ ٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت لهـا
حصة وعبد العزيز وشيخة ابناء سعد عبد العزيز اللوغاني ولولوه علي الشايع بدلا من مساحة الـ ٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت لهـم
خالد محمد خميس بدلا من مساحة الـ ٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت لـه
فاطمة وشيخة بنتى عبد الكريم مقامس على أن تخليا البيت الحكومى المخصص لهما
عباس حسين شموه
عائشة محمد البرغش
ابراهيم الصالح اسماعيل

أ ــ تستملك القسيمة (٥) من عقار ملا صالح الواقع على شارع الصابح

٣) الموافقة على تخصيص مساحة ١٠٠٠م^{2}لكل من المذكورين أدناه لانتمائهم الى الفئة الاولى
خليفة وعبد الله ويوسف بدلا من مساحة الـ ٧٥٠ م^2
سليمان العثمان الحميدى
الناصر التى سبق وخصصت لهم
علي بن عبد العزيز حسين الحمر
يعقوب يوسف باقر
خالد مسلم

٤) عدم الموافقة على تخصيص قسائم للمذكورين أدناه لعدم انتمائهم للفئة الاولى : ـ
عبد الله السعد
خليل اسماعيل سليمان
عبد الرزاق جاسم الشاهين الغانم
يوسف صالح العمر
استاذ هاشم البدر
حمد الفهد المضحي
عبد الله احمد العوضى

٥) عدم الموافقة على تخصيص مساحات أضافية للمذكورين أدناه وتأكيد قرارات تخصيص المساحات التى سبق وخصصت لهم : ـ
عبد الله العمر العصفور
يوسف وعلي خليل الشمالي
ابراهيم ونورة عبد العزيز الحسون
طيبة عبد اللطيف الفارس
عبد الله مضف عبد الله
احمد عبد اللطيف السنان واخوانه
ووالدتهم رقية بنت يوسف السنان
هيا منصور الخرقاوى
مبارك عبد الله الوهيب
ماضيعبد الرحمن الخميس
محمد وراشد وحسين أبناء قاسم راشد البحرانى
سليمان صالح الرهيمانى
عبد القادر محمد الفيلكاوي
محمد راشد محمد خلف
مبارك وعبد الرحمن وشيخة وهيلة وعائشة وفاطمة ابناء ناصر البسام
قاسم محمد العثمان وفاطمة احمد العطوان
بكر احمد النجار
عبد العزيز وعبد الرحمن ومحمد ابناء عبد الله العمار
ابراهيم محمد المعجل
ناصر حسين الوهيب وعبد المحسن عبد الرحمن البداح
فارس وعبد العزيز وعبد اللطيف وهيا ابناء عبد الرحمن السليمان
سالم ويوسف وعائشة ابناء عبد الله بن يوسفسالمالهولى
حمود العثمان الخضر وشركاه محمد ولولوه وشيخة وفاطمة ومريم ابناء عثمان الخضر ووالدتهم هيا عبد العزيز الحسن
محمد باقر الشيخ ابراهيم اسماعيل
طاهر ناصر العبد الله
عبد الله العمر الياقوت
اسماعيل حسين الحلاق
عيدان وصالح وغانم وجبر ابناء محمد عيدان ووالدتهم مريم بنت صالح المطر
عبد العزيز محمد الفيلكاوى وجاسم بن سالم أمان
يوسف ولولوه ومنيرة ابناء عبد الكريم محمد الرمح وميثاء بنت محمد سلطان الشلاحى
عبد الله محمد الحسن
غانم بن رشيد الحمود
محمد ابراهيم الشايجى
عبد الرحمن اليوسف البدر
يعقوب جاسم شاهين الغانم
عبد الرحمن وغانم وعثمان وجبر وسليمان ومنيرة ابناء صالح مال اللهووالدتهم حصة بنت غانم
دخيل الجسار العبد العزيز الجسار
ابراهيم سليمان المرجان
صالح العلي الحوطى
محمد حسين قبازرد
محمد حسن البغلى وابراهيم علي النجاده
احمد ومحمد ويوسف علي الخميس
علي حسين المجرن
عثمان عبد الله الايوبى
عبد الرحمن الرشيد البدر
دلال بنت جاسم وسليمان وجاسم وسلمى ابناء فضالا ابن احمد ومحمد وعبد اللطيف الدريس
احمد وحسين ابني ابراهيم الصفار
ناصر ومحمد وسعد وعائشة وميثة ابناء ابراهيم الصميعى ووالدتهم مزنة بنت زيد الناصر
صالح العبد الله الذريان
علي وسليمان حسين السنين
علي صالح العلي وعبد الله العلي
محمود حسين الحسن وأولاده
جاسم محمد العطار
حمدان خالد بن حمدان واخوانه علي وعبد الحميد وهاشم
ابراهيم عبد العزيز الاحمد
عبد الله محمد المطير

احمد وعبد العزيز وعبد اللطيف ابناء احمد البلوشي
ورثة عيسى الغنيم (محمد وشريفة ودلال وشيخة)
يوسف يعقوب المطوع
سليما وخالد عثمان محمد النصر الله ووالدتهما ساره عالي الخلف
ابراهيم الفارس الوقيان
عبد العزيز العلي السمحان
يوسف جمعة الفودري
عبد الجليل وحسين عباس حسن الصفار
عيسى عبد الوهاب الرشود واخوانه
صالح المحمد العتيقي
احمد عبد العزيز الرقم
عيسى حاجي حسين الخياط واسماء يوسف الخياط ويوسف عبد الله الخياط
احمد حسن الحواج
عبد السلام عبد الرحمن البكر
حسين علي الفودري واولاده علي وشاهين ومحمد واحمد
عبد الرحمن عبد العزيز الدعيج
علي موسى محمد علي
حميد وسلطان ابنى سالم البلام
هيا علي العوضي
فـــــرج بن عوض
ناصر بن حمد الناصر السعيد
خليفة بن شاهين بن شعبان
عبد الله ورجب ابنى علي محمد
عبد الله عبد العزيز البراك
عباس عبد الله الميموني
صالح وعائشة وهيا ابناء محمد رجيب وفاطمة بنت شديد وفهد وحمد ابناء عبد الرحمن محمد رجيب
فهد ويوسف ابنى سالم الطويل
جاسم محمد السعد وخلف بن سعد الصالح
محمد جمعة الشرقاوي
عبد الرحمن عبد الله الرشود
عبد العزيز وعبد الرحمن ومحمد ابناء عبد الله العمار
حصة عبد الرحمن المنصور
علي محمد زيد الشايجي
ورثة علي محمد العصفور
محمد نصف السلمان
حجي محسن حسن العباس

٦) عدم الموافقة على تخصيص قسائم في مناطق الســــكن للمذكورين ادناه لانهم يملكون بيوتا يسكنون فيها حاليا : ــ
مريم بنت ابراهيم مصطفى
ابداح البراهيم الرشيد
ابراهيم واحمد ومبارك ابناء سعد الحوطي
خليفة مفرج الشمري
راضي حسين المزيد
عبد الوهاب محمد صالح التركيت
غلوم حسين بن زاير علي وزهرة بنت علي عبد الرخيم
غالية سعد القويع
محمد أمين محمد عباس
مرزوق ابراهيم ملا علي
شريفة عبد الله الرشيد — تسكن مع زوجها
عبد الله عبد العزيز الرشيد
محمد بن هجاج العتيبي
راشد سعد الراجحي
بدر عبد الله الماجد
ناصر العبد الله الراشد
رقية بنت محمد بوحمراء وابنتها منيرة خليل بو حمراء
خليفة راشد الغريب
احمد عبد العزيز المفرج
عوض حمود المنير
عبد الله فهد العمهوج
محمد باشا الحمر
سالم بن سعد المنير
صالح العبد العزيز الدويسان
راشد محمد النقيص
عيسى وحسين خليفة بوعركي
محمد احمد عبد الرحمن العوضي
علي جعفر علي
فاطمة صالح الدولة
عبد الرحمن وأحمد صالح الصرعاوي
سعيد تابع الهاجري
جاسم عبد الله الصانع
محمد وشيخة ولدى عبد الله حمد المريفع
احمد ناصر بورسلي
محمد واحمد عبد الله الايوب
عبد الامير وشريفة ولدى محمد حسين عبد الله الصائغ
رفاعي سعيد العلي
دخيل وعطية وابراهيم ابناء عبد اللطيف الدويلي
عبد الله محمد جمال ومنصور علي جمال
علي احمد المحمد كريم
ناصر ويوسف ابنى عبد العزيز الشميمري
ابراهيم العبد الله الحداد
عبد الاه محمد ابراهيم الريس

سيف بن زيد بن سيف
عبد العزيز ابراهيم القضفان الطراح

٧) عدم الموافقة على تخصيص قسائم للمذكورين أدناه لان المساحات المتبقية من بيوتهم المثمنة تكفى لاقامة مساكن عليها : ـ

لطيفة احمد النصار
حمدان ومحمدوعبدالهادىوعلي وامينةابناء صالحالحمدان
سالم أمان تابع المرزوق
حسين بن سلطان وشيخة بنت عوض
صالحة بنت حامد بو رده
علي سليمان العسيمى
صالح عبد الله الرجيب
شريفة وشهربان حسين علي
فهد ولطيفة وعائشة ابناء مبارك الساير
محمد وهيا ابنى حسين بن علي بن جاسم ومريم محمد الطراف
محمد احمد حبيب (المساحة المتبقية من أرضه المستملكة تكفى لاقامة مسكن عليها)
محمد صالح الشيخ فريحى (المساحة المتبقية من ارضه المستملكة تكفى لاقامة مسكن عليها)

٨) يستفسر من دائرة البلدية عما اذا كان يسمح لعلي محمد العبد الهادى بالبناء على الجزء الذى لم يستملك من أرضه الواقعة فى قرية ابرق خيطان أم لا .

٩) تكلف اللجنة الفرعية الدائمة بالكشف على بيت سكن سليمان محمد الصعب الحالى الواقع فى المرقاب وتقديم توصياتها للمجلس تمهيدا للنظر فى أمر تخصيص قسيمة له .

١٠) تكلف اللجنة الفرعية الدائمة بالكشف على بيت سكن عبد الله ابراهيم بوطيبان الحالى الواقع فى المقوع وتقديم توصياتها للمجلس تمهيدا للنظر فى أمر تخصيص قسيمة له .

١١) عدم الموافقة على اعادة القسيمتين اللتين استدخلتهما الحكومة ، مع البناء المقام عليهما ، بناء على رغبة صالح بن جريميس ومحمد بن علي الهرشانى ، اليهما .

١٢) يسمح للمذكورين ادناه بالبناء على القسائم المخصصة لهم خلال ثلاثة أشهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، على أن تكون هذه المهلة نهائية ،تسحب بعدمضيها القسائم نهائيا فى حالة عدم قيامهم بالبناء عليها .

الاسم	القسيمة	القطعة	المنطقة
محمد وعبد الهادى حجى جوهر	١٧	١	الشامية
موزة بنت ناصر الكراوى	٢	٣	الدسمة
حسين واسماعيل عوض علي	١٩٠	٥	كيفان
عبد الله الظاهر الحسين	٣٢	١	الشامية
عبد السلام شعيب	٣٠	٤	الشويخ
مكية وعبد الله علي دشتى	٨٦	٢	كيفان
سعدة بنت فرحان	١٣٢	٥	كيفان
علي عبد الله العليوة	١٣٥	٥	الدسمة
سيد حبيب سيد حسن	٧	٤	الدعية
عبد الله بن عبد الله المعيوف	٨٤٧	٥	الشويخ

١٣) الموافقة على اعادة القسيمة رقم (٧٢) من القطعة (٢) فى منطقة سكن الدسمة الى ابراهيم يوسف العبد الرزاق ، وتضاف الى قسائم ورثة عبد اللطيف العبد الرزاق .

١٤) الموافقة على تثبيت احدى القسائم الثلاث المخصصة الى محمد عبد الوهاب الجوعان فى منطقة سكن الدسمة وسحب القسيمتين الاخريين .

١٥) الموافقة على اشراك عبد الله محمد البعيجان فى ملكية القسيمة المخصصة لاخيه علي عبد المحسن أبا الخيل فى منطقة سكن الفيحاء بحيث تسجل باسميهما .

١٦) يستفسر من عبد الوهاب محمد عبد الوهاب عن الاسباب التى حالت دون مطالبته بالتعويض عن الدفان الذى أجراه فىالقسيمة المخصصة له فى منطقة الشامية فى حينه .

١٧) اعلام يوسف عبد الله الفهد بأن موضوع المساعدات المالية ليس من اختصاص مجلس الانشاء .

١٨) اعلام عبد الله واحمد ابنى علي احمد النانم بأن موضوع توزيع بيوت ذوى الدخل المحدودمناختصاص دائرة املاك الحكومة

١٩) يطبق قرار مجلس الانشاء رقم (١٤٤٦/٢٥٨) المتخذ بتاريخ ٥٦/٥/٢ القاضى بسحب الوثيقة الشرعية من الشخص الذى يقرر المجلس سحب قسيمته اذالميتصل بالجهة المختصة لانهاء اجراءات السحب خلال (١٥) يوما على سعدمنصورالعدوانى بالنسبةللقسيمتين (١٢٨ ، ١٢٩) قطعة (٥) المسحوبتين منه فى منطقة سكن الدسمة ،

٢٠) اعلام ناصر واحمد سليمان المسند وعبد الله الداحس بأن موضوع وثائق تملك القسائم ليس من اختصاص المجلس .

٢١) الموافقة على التنازل الشرعى الذى يتنازل بموجبه كل من عبد المحسن ورقية سليمان المحمد الحسن عن نصيبه فى القسيمة رقم (١٦) من القطعة (٢) فى منطقة سكن القادسية ، الى اخيهما محمد سليمان المحمد الحسن ، على أن يفقد كل من المتنازلين والمتنازل اليه حقه فى اخذ قسائم أخرى فى المستقبل .

٢٢) الموافقة على التنازل الشرعى الذى تتنازل بموجبه نورة بنت غالى أبو ليفة عن القسيمة (١٤٨) قطعة٦ فى منطقة سكنالقادسية الى مجبل بن سعد العزام ، على أن يفقد كل من المتنازلةوالمتنازل اليه حقه فى اخذ قسائم اخرى فى المستقبل .

ج ــ معاملات الصناعة :

١) الموافقة على تخصيص مساحة ٥٠٠ م٢ لكل من المذكورين أدناه : ــ

محمد مبارك بورسلي بالاضافة الى مساحة الـ ٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت له •

يوسف احمد الشرقاوى بالاضافة الى مساحة الـ ٥٠٠ م٢ التى سبق وخصصت له •

٢) الموافقة على تخصيص مساحة ٢٠٠٠ م٢ فى منطقة زرائب الماشية لعبد الله الفهد

٣) الموافقة على تخصيص مساحة ٢٠٠٠ م٢ لجاسم ابراهيم المضف وحسين صالح مبارك لانشاء شركة لانتاج الالبان وتفريخ الدواجن عليها •

٤) الموافقة على تخصيص مساحة ٥٥٠٠م٢ ليعقوب يوسف الحمد وشركاه لانشاء كراج لتصليح السيارات عليها •

٥) الموافقة على تخصيص مساحة ٦٥٠٠ م٢ للشركة الاحمدية للمقاولات والتجارة لاقامة معمل بلاط وكراج لتصليح السيارات عليها

٦) يطلب الى ناصر عبد العزيز الحميدى اعادة تقديم طلبه المبين فى كتابه المؤرخ فى ١٩٥٩/٣/٢٩ عندما تصل المكائن التى أشار اليها فى كتابه الآنف الذكر •

٧) الغاء قرار مجلس الانشاء القاضى بتخصيص مساحة ٢٠٠٠م٢ لحسن احمد ابراهيم حيث تبين انه قد سبق وخصصت للمذكور قسيمة فى المنطقة الصناعية داخل السور •

٨) تسحب القسيمة رقم ٩٦ بالشويخ القديم من حمد وعبد الرحمن عبد الكريم المعجل لعدم قيامهما باستغلالها بالرغم من انتهاء مدة الثلاثة أشهر الممنوحة لهما •

٩) يسمح للمذكورين ادناه باستغلال القسائم المخصصة لهم خلال ثلاثة أشهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية على أن تكون هذه المهلة نهائية ، تسحب بعد مضيها القسائم نهائيا فى حالة عدم قيامهم باستغلالها : ــ

الاسم	القسيمة	المنطقة
محمد عبد العزيز العدوانى	١٤	الدسمة
جوهر سلطان مبروك	٨	الدسمة
محمد حسن بوعليان	١٨	الدسمة
لافى الفهد اللافى	١٦	الدسمة
احمد ابراهيم القلفص	١٠	الدسمة
علي الحاج رضا الصايغ	٢٣	الدسمة
عثمان الجيران	١٣	الدسمة
سعود عبد الرحمن المشارى	٢٩	الدسمة

١٠) يطبق قرار مجلس الانشاء رقم (١٤٤٦/٢٥٨) المتخذ بتاريخ ٥٦/٥/٢ القاضى بفسخ عقد الايجار مع الشخص الذى يقرر المجلس سحب قسيمته اذا لم يتصل بالجهة المختصة لانهاء اجراءات السحب خلال (١٥) يوما ، على شركة الشرق الاوسط للتجـــارة والمقاولات بالنسبة للقسيمة ٦٧ أ المسحوبة منها فى منطقة الشويخ القديم الصناعية •

١١) عدم الموافقة على اعادة القسيمة رقم (١) فى منطقة الشويخ القديم لاحمد النصار وتأكيد قرار السحب السابق •

١٢) عدم الموافقة على تخصيص قسائم لكل من ناصر احمد الفلاح وفهد عبد المحسن النفيسى وشركاه •

وقائع اجتماع اللجنة المؤلفة بالقرار (٢١٢٣/٣٨٥) المنعقد فى قاعة الاجتماعات فى مبنى مجلس الشورى مساء يوم الاربعاء الموافق ١٩٥٩/٥/٦
م أ/٣ب/١/١٤٧

بحثت اللجنة المذكورة اعلاه المعاملات التالية ، واوصت بشأنها مــا يلي :

أ ــ معاملات البناء :

١ ــ كتاب مفتش عــام الاشغال العامــة ممت/٥٩/٣ــ٨٩٧ المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٥ :

تباع الى سعد الدبس القسيمتان (٢+٣) المبينتان على المخطط م/١٠١١٩ ، لتضما لعقاره الواقع قرب شارع السور والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) (بعد اعادتها اليه) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٢ ــ كتاب مفتش عــام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ــ٩١٤ المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٦ :

أ ــ عدم الموافقة على طلب السادة سلطان بن سالم واخوانــه استعادة القسيمة (١) المتبقية من عقارهم الواقع فى محلة القبلة والمبينة على المخطط م/١٠٤٢٢ •

ب ــ تعاد الى عبد الرحمن الياقوت ، القسيمة (٢أ) المتبقية من عقاره الواقع فى محــلة القبلة والمبينة على المخطط م/١٠٤٢٢ ، وتباع له القسيمتان (١+٣) المبينتان على نفس المخطط ، لتضمــا للقسيمة (٢أ) الآنفة الذكر ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحــة الناتجة عن هذا الضم •

٣ ــ كتاب مفتش عــام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ــ٩١٥ المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٦ :

أ ــ تستملك القسائم (١ب ، ١جـ ، ١هـ) من عقار حصــه بنت احمد السنان الواقع فى محلة القبله والموصوف على المخطط م/٦٦٥٦ بالقسائم (١أ ، ١ب ، ١جـ ، ١د ، ١هـ) •

ب ــ يستملك عقار ثنيان الغــانم الواقــع فى محلة القبلــه والموصوف على المخطط م/٦٦٥٦ ، بالقسيمتين (٢أ ، ٢ب) •

جـ ــ تبــاع الى حصه احــمد السنان القسيمتان (٢أ+٣) المبينتان على المخطط رقم م/٦٦٥٦ (بعد استــملاك القسيمة (٢أ) المذكورة فى الفقرة (ب) اعلاه) ، لتضما للقسيمتين (١أ ، ١د) المتبقيتين من عقارها المذكور فى الفقرة (أ) اعلاه ، ومن ثم يسمح لها بالبناء على المساحــة الناتجة عن هذا الضم •

د ــ تستملك القسيمة (٥ب) من عقار ورثة عبد الله الياقوت الواقع فى محلة القبلة والموصوف على المخطط م/٦٦٥٦ بالقسيمتين (٥أ ، ٥ب) وتباع لهم القسائم (٤+٦+٧+١جـ) (بعد استملاك ما لم يستملك منها) ، لتضم للقسيمة (٥أ) المتبقية من عقارهم الآنف الذكر، ومن ثم يسمح لهم بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم ، بعــد تنفيذ المشروع ٠

٤ ــ كتاب مفتش عــام الاشغال العامة مم‌ت/٥٩/٢ــ١٠٠٤

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٥ :

أ ــ تستملك القسيمة (١ب) من عقار نوره بنت حمد هويدى الواقع فى محلة القبلة والموصوف على المخطط م/٨٧٩٦ بالقسيمتين (١أ+١ب) ٠

ب ــ يستملك عقار مصطفى جاسم بودى الواقع فى محلــة القبلة والموصوف على المخطط رقم م/٨٧٩٦ بالقسيمتين (٢أ+٢ب)٠

جـ ــ تباع الى نوره بنت حمد هويدى القسيمة (٢أ) المذكورة فى الفقرة (ب) اعلاه ، بعد استملاكها ، لتضم للقسيمة (١أ) المتبقية من عقارها المذكور فى الفقرة (أ) آنفا ، ومن ثم يسمح لها بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم ٠

٥ ــ كتاب مفتش عــام الاشغال العامة مم‌ت/٥٩/٢ــ١٠٠٥

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٥ :

تباع الى عبد الهادى واحمد ابنى محمد العبد الهادى القسيمة (٤) المبينة على المخطط م/٨٢٠٣ ، لتضم لعقارهما الواقع فى حوللى والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (٣) ومن ثــم يسمح لهما بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم ٠

٦ ــ كتاب مفتش عــام الاشغال العامة مم‌ت/٥٩/٢ــ١٠٠٦

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٥ :

أ ــ تستملك القسائم (١ب ، ١جـ ، ١د) من عقار نايف محمد الخليفه الواقع قرب مسجد هلال والموصوف على المخطط م/٩٩١٦ ، بالقسائم (١أ ، ١ب ، ١جـ ، ١د) ٠

ب ــ تباع الى نايف محمد الخليفة القسيمة (٤) المبينة على المخطط م/٩٩١٦ ، لتضــم للقسيمة (١أ) المتبقية من عقاره المذكــور اعــلاه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم٠

جـ ــ يستملك عقار محمد السعد الربيعان الواقع قرب مسجد هلال والموصوف على المخطط م/٩٩١٦ بالقسيمتين (٣أ ، ٣ب) ٠

د ــ تباع الى خلف علي بو حمدى القسائم (١ب+١جـ+٣أ) المبينة على المخطط م/٩٩١٦ والمذكورة فى الفقرتين (أ ، جـ) اعــلاه ، بعد استملاكها ، لتضم لعقاره الواقع قرب مسجد هلال والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (٢) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحــة الناتجة عن هذا الضم ٠

٧ ــ كتاب مفتش عــام الاشغال العامة مم‌ت/٥٩/٢ــ١٠٠٨

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٥ :

أ ــ يباع الى محمد وعبد المحسن ابنى على صالح ، الجزء المقابل للقسيمة (١) من القسيمة (٤) المبينة على المخطط م/٩٦٤٨ ، والجزء المتداخل مع القسيمة (١) من القسيمة (٢) العائدة لمنصور يوسف العطار ، والمبينة على نفس المخطط ، ليضما هذين الجزئين لعقارهما الواقع فى محلة الصوابر والموصوف على المخطط المذكور آنفا بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح لهما بالبناء على المساحــة الناتجة عن هذا الضم ٠

ب ــ يستملك عقار ابراهيم موسى الحسين الواقع فى محلــة الصوابر والموصوف عــلى المخطط م/٩٦٤٨ بالقسيمة رقم (٣) ، ويباع الجزء المقابل لحد القسيمة (٢) الجنوبى من القسيمة رقم (٣) هذه (بعد استملاكها) الى منصور يوسف العطار ، كما يباع له الجزء المقابل للقسيمتين (٢ ، ٣) من القسيمة (٤) المذكورة فى الفقرة (أ) اعلاه ، ليضما لما يتبقى من القسيمة (٢) بعد اقتطاع الجزء المذكور فى الفقرة (أ) آنفا ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجــة عن هذا الضم ٠

ج ــ يبقى على استملاك القسائم (٥ ب ، ٥ ج ، ٥ د) من عقار حبيب علي بهبهاني الواقع فى محلة الصوابر ، والمبين على المخطط م/٩٦٤٨ ، ويباع له الثلث المتبقى من القسيمة (٤) المقابل للقسيمة (٥ أ) من الجهة الشرقية ، ليضمه للقسيمة (٥ أ) المتبقية من عقاره الآنف الذكر (بعد اعادتها اليه) ويسمح له بالبناء على المســاحة الناتجة عن هذا الضم ٠

٨ ــ كتاب مفتش عــام الاشغا لالعامة مم‌ت/٥٩/٢ــ١٠٠٩

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٥ :

أ ــ تستملك القسيمتان (٢+٣) من عقار محمد حسن الزنكى الواقع فى شرقى حوللى والموصوف على المخطط م/٩٥٧٠ ، بالقسائم (١+٢+٣) ، كما وتستملك القسيمتان (٥+٦) من عقار احمــد عبد الرسول الواقع فى شرقى حوللى والموصوف على نفس المخطط بالقسائم (٤+٥+٦) ٠

ب ــ تباع الى محمد حسن الزنكى القسيمة (٦) المبينة على المخطط م/٩٥٧٠ (بعد استملاكها) لتضم للقسيمة (١) المتبقية من عقاره المذكور اعلاه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم ٠

جـ ــ تباع الى احمد عبد الرسول القسيمتان (٣+٧) المبينتان على المخطط م/٩٥٧٠ (بعد استملاك القسيمة ٣) لتضما للقسيمة (٤) المتبقية من عقاره المذكور فى الفقرة (أ) اعلاه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم ٠

٩ ــ كتاب مفتش عــام الاشغال العامة مم‌ت/٥٩/٣ــ١٠١٠

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٥ :

تستملك القسيمتان (٣ ،٥) من عقــار سعادة الشيخ مبــارك الصباح الناصر الواقع فى الرأس والمبين على المخطط م/٥٥٩٩ ، وتباع لسعادته القسيمتان (٢+٤) المبينتان على نفس المخطط ، ليضمهما للقسيمة (١) المتبقية من عقاره المذكور آنفا ، ومن ثم يسمح لسعادته بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم ٠

١٠ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ــ١٠١١

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٥ :

أ ــ يستملك عقار عبد الله المهنا الواقع فى المرقاب والموصوف على المخطط م/٩٩٥٨ بالقسيمتين (٢أ ، ٢ب) •

ب ــ تباع الى زيد الظاهر وشركاه ، القسائم (٢أ+٣+٤) المبينة على المخطط م/٩٩٥٨ لتضم لعقاره الواقع فى المرقاب والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

١١ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ــ١٠١٢

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٥ :

تستملك القسيمة (٢) من عقار محمود بن محميد الواقع فى محلة الحاكه والمبين على المخطط م/١٠٢٩٣ ، ويسمح له بالبناء على القسيمة (١) المتبقية من نفس العقار •

١٢ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ــ١٠٥٥

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٩ :

يعدل ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٣٥٧/١٩٧٦) بخصوص عقار عبد الله العمر الياقوت الواقع فى محلة السديراوى بحيث يصبح كما يلي : ــ

« يؤكد استملاك القسيمة (١ ب) من عقار عبد الله عمر الياقوت الواقع فى محلة السديراوى والمبين على المخطط م/٩٨٩٧ ، وتباع له القسيمة (٢) المبينة على نفس المخطط،لتضم للقسيمة (١ أ) المتبقية من عقاره الآنف الذكر ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم » •

١٣ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ــ١٠٥٨

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٩ :

أ ــ تستملك القسيمة (٢أ) من عقار عباس أغا علي الواقع فى محلة الجناعات والموصوف على المخطط م/١٠١٤٤ بالقسيمتين (٢أ ، ٢ب) •

ب ــ تباع الى عبد الصمد السيد احمد السيد زاهد القسيمتان (٢أ+٣) المبينتان على المخطط م/١٠١٤٤ (بعد استملاك القسيمة (٢أ) ، لتضما لعقاره الواقع فى محلة الجناعات والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

جـ ــ يباع الى عباس أغا علي ، الجزء الملون بالازرق من المخطط م/١٠١٤٤ ، ليضم للقسيمة (٢ب) المتبقية من عقاره المذكور فى الفقرة (أ) اعلاه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

١٥ ــ كتاب مفتش عام الأشغال العامة ممت/٥٩/٣ــ١١٠١

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٠ :

عدم الموافقة على طلب ياسين هاشم الغربللى ، استعادة الجزء المتبقي من عقاره الواقع فى الصالحية والمبين على المخطط م/١٠٣٠٦ ، لعدم صلاحيته للبناء •

١٦ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ــ١١٣٦

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٥ :

تستملك القسيمتان (٢+٤) من عقار صالح سعد دايان الواقع فى السالمية والمبين على المخطط م/٩٧١٣ ، وتباع القسيمة (٢) الآنفة الذكر (بعد استملاكها) ، الى طفله بنت عيد ، لتضم لعقارها الواقع فى السالمية والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح لها بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

١٧ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ــ١١٣٧

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٥ :

أ ــ يستملك عقار عبد العزيز الفهد المساعيد الواقع فى محلة القبله والموصوف على المخطط م/١٠٧٠٦ بالقسيمة رقم (١) •

ب ــ تباع الى عبد الله الفهد المشعان القسائم (١+٣+٤+٥) المبينة على المخطط رقم م/١٠٧٠٦ (بعد استملاك ما لم يستملك منها) لتضم لعقاره الواقع فى محلة القبلـه والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (٢) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

١٨ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ــ١١٣٨

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٥ :

أ ــ يؤكد استملاك القسيمة (١ب) من عقار عبد العزيز المساعيد الواقع خلف الشارع الجديد (قرب الحمام) والموصوف على المخطط م/١٠٤٥٢ بالقسيمتين (١أ ، ١ب) •

ب ــ يستملك عقار محمد رفيع بهبهاني وعبد الله عبد السلام، الواقع خلف الشارع الجديد (قرب الحمام) والموصوف على المخطط م/١٠٤٥٢ بالقسائم (٢أ ، ٢ب ، ٢جـ) كما وتستملك القسيمة (٣ب) من عقار خلف البناء المبينه على نفس المخطط •

جـ ــ عقار راضى بن راشد الواقع خلف الشارع الجديد (قرب الحمام) والموصوف على المخطط م/١٠٤٥٢ بالقسائم ٤أ ، ٤ب ، ٤جـ •

د ــ يستملك عقار الحاج عبد الرحمن البحر الواقع خلف الشارع الجديد (قربه الحمام) ، والموصوف على المخطط م/١٠٤٥٢ بالقسيمتين (٦أ ، ٦ب) •

هـ ــ يستملك عقار محمد واسد الواقع خلف الشارع الجديد والموصوق على المخطط م/١٠٤٥٢ بالقسائم (٧أ ، ٧ب) ، (٧جـ) ، (٧د) كما ويستملك عقار دائرة الاوقاف العامة الموصوف على نفس المخطط بالقسائم (٨أ ، ٨ب ، ٨جـ) ، وعقار عبد الرحمن حسين محمد اشكنانى الموصوف على المخطط الآنف الذكر بالقسائم (٩أ،٩ب،٩جـ).

و ــ يبنى مرحاض محاط بحديقة صغيرة على القسيمتين (٨أ+٩أ+المثلث الباقى من الجزء الملون بالاصفر على المخطط م/١٠٤٥٢ ، كما ويفتتح بجوار الجزء الملون بالاصفر هذا من الجهة الجنوبية ممر مشاة بعرض اربعة امتار •

ز ـــ يباع الى عبد العزيز المساعيد ، ما تبقى من الجزء الملون بالاخضر ، بعد اقتطاع الممر المشار اليه فى الفقرة (و) اعلاه ومثلث من اللون الاحمر (المثلث الواصل ضلعه الجنوبى الغربى بين الزاويتين عند انحناء الجزء الملون بالاحمر) ، ليضما للقسيمة (١أ) الملونة بالاخضر والمتبقية من عقاره المذكور فى الفقرة (أ) آنفا (بعد اعادتها اليه) ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

حـ ـــ تباع الى خلف البناء القسائم (٤ب+٥جـ+٦أ) المبينة على المخطط م/١٠٤٥٢ (بعد استملاكها) ، لتضم لما يبقى من القسيمة (٣أ) المتبقية من عقاره المذكور فى الفقرة (ب) اعلاه ، بعد اقتطاع ما ذكر فى الفقرة (ز) آنفا ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

ط ـــ تعاد المعاملة الى الاشغال العامة لتحضير مخطط جديد على ضوء القرار المبين فى الفقرات المشار اليها اعلاه •

١٩ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ـــ١١٣٩

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٥ :

أ ـــ تستملك لشوارع مقررة ، القسائم التالية والمبينة على المخطط م/٩٥١٥: ٢ب ، ٦ب ، ٥ ، ٨ ، ١٣ب ، ١٤ ، ١٥ب ، ١٩ب ، ٢٠ب ، ٢٢ ، ٢٣ب ، ٢٤ •

ب ـــ تباع الى يوسف راشد بورسلى القسيمتان (١٢+١٥جـ) المبينتان على المخطط رقم م/٩٥١٥ ، لتضما للقسيمة (١٠) العائدة له والمبينة على نفس المخطط ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

جـ ـــ يسمح لصاحب القسيمة (١٥أ) المبينة على المخطط م/٩٥١٥ ، بالبناء عليها ، بعد اعادتها اليه •

د ـــ يبنى المسجد على القسيمتين (٦أ+٧) •

هـ ـــ يسمح بالبناء على القسائم ٢أ ، ٣ ، ٤ ، ٩ ، ١٣أ ، ١٦ ، ١٧ ، ١٩أ ، ٢٠أ ، ٢٣أ •

٢٠ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ـــ١١٤٠

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٥ :

تباع الى محمد حبيب حسين المتروك واخوانه القسيمة (٢) المبينة على المخطط م/١٠٦٧٥ لتضم لعقارهم الواقع فى محلة القروية والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح لهم بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٢١ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ـــ١١٤١

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٥ :

تعاد الى علي احمد الشواف واخوانه القسيمتان (١+٢) المبينتان على المخطط م/١٠٦٧٧ والمتبقيتين من عقارهم الواقع فى شارع دسمان ، ويسمح لهم بالبناء عليهما •

٢٢ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ـــ١١٤٢

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٥ :

أ ـــ تستملك القسيمتان (٢+٤) من عقار خالد عبد العزيز السهلى الواقع فى الرميثية والموصوف على المخطط م/١٠١٣٢ بالقسائم (١+٢+٣+٤) •

ب ـــ تستملك القسائم (٥+٦+٧+١٠+١١+١٣) المبينة على المخطط م/١٠١٣٢ •

جـ ـــ تباع الى عبد اللطيف بن عبد الرحمن الكويتى ، القسيمة (١٤) المبينة على المخطط م/١٠١٣٢ ، لتضم للقسيمة (١٢) المتبقية من عقاره الواقع فى الرميثية والمبين على نفس المخطط ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

د ـــ تباع الى خالد عبد العزيز السهلى القسيمتان (٧+٨) المبينتان على المخطط رقم م/١٠١٣٢ (بعد استملاك القسيمة ٧) لتضما للقسيمة (١) من عقاره المذكور فى الفقرة (أ) اعلاه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم ، كما ويسمح له بالبناء على القسيمة (٣) من نفس العقار •

هـ ـــ يسمح لخلف بن راشد الفرح بالبناء على القسيمة (٩) المتبقية من عقاره الواقع فى الرميثية والموصوف على المخطط م/١٠١٣٢ بالقسائم (٩+١٠+١١) •

٢٣ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ـــ١١٥٥

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٥ :

عدم الموافقة على طلب محمد زكريا واخوانه استعادة المتبقي من عقارهم الواقع على الشارع الهلالي والموصوف على المخطط م/١٠٥٩٧ بالقسيمتين (١ ، ٢) •

٢٤ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ـــ١١٥٦

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٥ :

عدم الموافقة على طلب علي البنوان اليعقوب استعادة القسيمة (٧أ) المتبقية من عقاره الواقع فى القبلة والمبين على المخطط م/٩٦٣٨ ، لعدم صلاحيتها للبناء •

٢٥ ـــ كتا بمفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ـــ١١٥٧

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٥ :

أ ـــ تستملك القسيمتان (١ب ، ١جـ) من عقار يوسف ابراهيم السيف واخوانه الواقع فى محلة القبلة والموصوف على المخطط م/٩٦٨٤ بالقسائم (١أ+١ب+١جـ) •

ب ـــ تباع الى يوسف ابراهيم السيف واخوانه ، القسائم (٢أ+٣أ+٣ب+٤) المبينة على المخطط م/٩٦٨٤ (بعد استملاك ما لم يستملك منها) لتضم للقسيمة (١أ) المتبقية من عقارهم المذكور فى الفقرة (أ) اعلاه ، ومن ثم يسمح لهم بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٢٦ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ــ١١٧٢

المؤرخ فى ٢٦/٤/١٩٥٩ :

أ ــ تستملك القسائم (١ب+٢+٣ب) من عقار خالد الحمد البدر الواقع فى حولى والموصوف على المخطط م/٩٧٨٣ بالقسائم (١أ+١ب+١جـ) و (٢) و (٣أ+٣ب) •

ب ــ تباع الى خالد الحمد البدر القسائم (٤+٥+٦) المبينة على المخطط م/٩٧٨٣ ، بعد استملاك القسيمة (٤) العائدة لسعادة الشيخ صباح العبد الله الصباح ، لتضم للقسائم (١أ+١جـ+٣أ) المتبقية من عقاره المذكور فى الفقرة (أ) اعلاه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٢٧ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣/١١٧٣

المؤرخ فى ٢٥/٤/١٩٥٩ :

يعاد الى عبد الله العيسى العربيد ، عقاره الواقع فى شارع الشيخ عبد الله المبارك والمحدد بالاحمر على المخطط م/١٠٤٥٥ ، ويسمح له بالبناء عليه •

٢٨ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ــ١١٧٤

المؤرخ فى ٢٦/٤/١٩٥٩ :

أ ــ تستملك القسيمة (١ب) من عقار قاسم عبد الله الفودري الواقع فى محلة القبلة والموصوف على المخطط م/١٠٥٠٠ بالقسيمتين (١أ ، ١ب) •

ب ــ تباع الى قاسم عبد الله الفودرى ، القسائم (٢+٣+٤+٥+٦+٧) المبينة على المخطط م/١٠٥٠٠ (بعد استملاك ما لم يستملك منها) ، لتضم للقسيمة (١ أ) المتبقية من عقاره المذكور فى الفقرة (أ) اعلاه ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٢٩ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ــ١١٧٥

المؤرخ فى ٢٦/٤/١٩٥٩ :

أ ــ يسمح لعلي محمد البسام بالبناء على القسيمة (١) من عقاره الواقع فى حولى والموصوف على المخطط م/٩٤٦١ بالقسيمتين (١+٢) •

ب ــ يباع لعلي محمد البسام ، مثلث من الجهة الشمالية الغربية للقسيمة (٢) من عقاره المذكور اعلاه ، ليضم للقسيمة (٢) هذه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

جـ ــ يفتتح ممر مشاة بعرض (٥) امتار شمال غربى المثلث المذكور فى الفقرة (ب) اعلاه ، وما يتبقى من القسيمة (٣)+(٤) يبقى ملكا للحكومة •

٣٠ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ــ١١٧٦

المؤرخ فى ٢٦/٤/١٩٥٩ :

أ ــ تستملك القسيمة (٣جـ) من عقار عبد الله وحيدر ابني عباس علي حيدر الواقع فى المطبة والموصوف على المخطط م/١٠٧٤٩ بالقسائم (٣أ ، ٣ب ، ٣جـ) •

ب ــ يستملك عقار كاظم جاسم الواقع فى المطبة والموصوف على المخطط م/١٠٧٤٩ بالقسيمتين (٤أ ، ٤ب) ، كما ويؤكد استملاك عقار هاشم السيد ماجد الواقع فى المطبة والموصوف على نفس المخطط بالقسائم (٢أ ، ٢ب ، ٢جـ) •

جـ ــ تباع الى عبد الله وحيدر ابني عباس علي حيدر ، القسائم (١+٢أ+٤أ) المبينة على المخطط م/١٠٧٤٩ (بعد استملاك ما لم يستملك منها) ، لتضم للقسيمتين (٣أ ، ٣ب) المتبقيتين من عقارهما المذكور فى الفقرة (أ) اعلاه ، ومن ثم يسمح لهما بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٣١ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ــ١١٧٧

المؤرخ فى ٢٦/٤/١٩٥٩ :

يسمح لسليمان الجاسم السهلي بالبناء على عقاره الواقع فى حولى والمبين على المخطط رقم م/١٠٦٣٧ •

٣٢ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ــ١١٧٨

المؤرخ فى ٢٦/٤/١٩٥٩ :

يسمح لسلطان السالم واحمد عبد الله كمال بالبناء على القسيمة (١) من عقارهما الواقع فى المرقاب والمبين على المخطط م/١٠١٧٥ (بعد اعادتها اليهما) ، ويؤكد استملاك القسيمة (٢) من نفس العقار •

٣٣ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ــ١١٧٩

المؤرخ فى ٢٦/٤/١٩٥٩ :

أ ــ يؤكد استملاك القسيمتين (١ ، ٣) من عقار حمد هلال المطيرى الواقع فى حولى والموصوف على المخطط م/١٠٣٠٣ بالقسائم (١+٢+٣) •

ب ــ تعاد الى حمد هلال المطيرى ، القسيمة (٢) المتبقية من عقاره المذكور اعلاه ، وتباع له القسيمتان (٤+٥) المبينتان على المخطط م/١٠٣٠٣ (بعد استملاك القسيمة (٥) العائدة لسعادة الشيخ دعيج السلمان) ، لتضما للقسيمة (٢) الآنفة الذكر ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٣٤ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ــ١١٩٧

المؤرخ فى ٢٨/٤/١٩٥٩ :

أ ــ يستملك الجزء الملون بالازرق من القسيمة (٣) المبينة على المخطط م/٩٦٤٧ والعائدة لابراهيم الجبهان •

ب ــ تعاد لابراهيم الجبهان القسيمة (١) المتبقية من عقاره الواقع فى شارع الشيخ عبد الله المبارك وتباع له القسيمة (٢أ) لتضم والجزء الملون بالاخضر من القسيمة (٣) المذكورة فى الفقرة (أ) اعلاه، الى القسيمة (١) الآنفة الذكر ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٣٥ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ــ١١٩٨

المؤرخ فى ٢٨/٤/١٩٥٩ •

عدم الموافقة على طلب عبد الوهاب وساره حماده استعادة ارضهما الواقعة فى حولى والمبينة على المخطط م/٦٦٨ ، لوقوع جزء منها فى شارع مقرر ووقوع الجزء الباقي فى مركز المدينة •

٣٦ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ــ ١٢٠٣

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٨ :

تباع الى علي حسين الخاجة القسائم (٢+٣+٤) المبينة على المخطط م/٨٠٣٩ ، لتضم لعقاره الواقع فى الشرق والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة (١) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٣٧ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ــ ١٢٠٤

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٨ :

يستملك الجزء الملون بالاخضر من عقار مريم بنت علي الحوطى الواقع فى المرقاب والموصوف على المخطط م/١٠٧٥٥ بالقسيمة رقم (١) ، وتباع لها القسيمة (٢) المبينة على نفس المخطط ، لتضم الى القسيمة (١) الانفة الذكر ، ومن ثم يسمح لها بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٣٨ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ــ ١٢٠٥

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٨ :

أ ــ تستملك القسيمة (١ب) من عقار محمد عبد الله الربيعة الواقع فى المرقاب والموصوف على المخطط م/١٠٢٤٠ بالقسيمتين (١ أ، ١ ب) ، كما ويستملك عقار ابراهيم الحجة الواقع فى المرقاب والموصوف على نفس المخطط بالقسيمتين (٢ أ ، ٢ ب) .

ب ــ تباع الى محمد عبد الله الربيعة ، القسيمة (٢ أ) المذكورة فى الفقرة (أ) أعلاه ، بعد استملاكها) ، لتضم للقسيمة (١ أ) المتبقية من عقاره ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٣٩ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ــ ١٢٠٦

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٨ :

تستملك القسيمة (٢) من عقار سالم محمد العساف الواقع فى القبلة والمبين على المخطط م/٩٤٣٩ ، ويسمح له بالبناء على القسيمة (١) من نفس العقار .

٤٠ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ــ ١٢٠٧

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٨ :

تباع الى مساعد عبد الله الساير ، القسيمة (٢) المبينة على المخطط م/ ١٠٥٦١ ، لتضم لعقاره الواقع فى حوللى والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٤١ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ــ ١٢٠٨

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٨ :

تستملك القسيمة (٢) من عقار أحمد محمد الدوسرى الواقع فى محلة القبلة والمبين على المخطط م/٩٠٠٢ ، وتباع له القسيمة (٣) المبينة على نفس المخطط ، لتضم للقسيمة (١) المتبقية من عقاره الآنف الذكر ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٤٢ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ــ ١٢٠٩

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٨ :

تستملك القسيمة (١) من عقار ناصر عبد العزيز الناصر الواقع فى محلة الجوعان والمبين على المخطط م/١٠٣٨٩ ، وتباع له القسائم (٣+٤+٥) المبينة على نفس المخطط ، لتضم للقسيمة (٢) المتبقية من عقاره الآنف الذكر ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٤٣ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ــ ١٢١٠

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢٨ :

تباع الى سلطان راشد عثمان بورسلي ، القسيمة (٥) المبينة على المخطط م/٨٢١٦ ، لتضم لعقاره الواقع فى المطبة والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (٦) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٤٤ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ ــ ١٢٣٧

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/٢ :

تعاد الى عبد الله الشطى ، القسيمة (٤٠ أ) المتبقية من عقاره الواقع على شارع الشيخ عبد الله المبارك والمبينة على المخطط م/٤٩٧١ ، ويسمح له بالبناء عليها .

٤٥ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ ــ ١٢٣٨

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/٢ :

يعدل ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٤٢٧/٢٣٧٤) بخصوص عقار حمد العبد الله العيسى الواقع فى حوللي (مخطط م/٧٥٣٠) بحيث يصبح كما يلي :

« تباع الى حمد العبد الله العيسى القسيمتان (٢+٣) المبينتان على المخطط م/٧٥٣٠ لتضما الى عقاره الواقع فى حوللي والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم » .

٤٦ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ ــ ١٢٤٥

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/٣ :

تباع الى سعد العلي العميرى القسيمة (٢) المبينة على المخطط م/٩٢٨٨ (بعد استملاكها) لتضم للقسيمة (١) المتبقية من عقاره الواقع على شارع الشيخ عبد الله المبارك (بعد اعادتها اليه) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٤٧ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ــ ١٢٤٦

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/٣ :

تباع الى محمد وابل ابني حسن محمد حسين وعبد الله علي حسين الارض التى تفصل عقارهما الواقع فى محلة المقوع (مخطط م/١٠٦٨٧) عن الشارع من الجهة الجنوبية الشرقية ، لتضم لعقارهم الآنف الذكر ، ومن ثم يسمح لهم بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٤٨ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـــ ١٢٤٧

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/٣ :

أ ـــ يستملك عقار ورثة عبد العزيز عبد الحميد الواقع فى القبلة والموصوف على المخطط رقم م/٩٦١٣ بالقسائم (٣ أ+٣ب+٣ج) •

ب ـــ تستملك القسائم (٥ أ + ٥ ب + ٥ج) + ٤أ + ٤ب + ٤ج +٦ أ + ٦ ب+ ٦ ج)المبينة على المخطط م/٩٦١٣ •

ج ـــ تباع الى احمد محمد الغانم القسائم (٣أ+٤أ+٥أ+٦أ + ٧) المبينة على المخطط م/٩٦١٣ (بعد استملاك ما لم يستملك منها) ، لتضم لعقاريه الواقعين فى القبلة والموصوفين على المخطط م/٩٦١٣ بالقسيمتين (١ و ٢) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٤٩ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـــ ١٢٤٨

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/٣ :

تباع الى محمد وراشد ابنى سالم الشتيل،القسائم (٢+٣+٤ + ٥) العائدة لنهيا بنت بنانى ، سليمان موسى السيف ، عبد الله فهد المشعان على التوالى ، لتضم لعقارهما الواقع فى شرقى حوللي والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح لهما بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٥٠ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـــ ١٢٥٣

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٣٠ :

تباع الى يوسف حجى ناصر القسيمة (٢) المبينة على المخطط م/٨٤٣٩ ، لتضم لعقاره الواقع فى شارع الميدان والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٥١ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـــ ١٢٥٤

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٣٠ :

تستملك القسيمة (٢) من عقار شيخة ونفيسة بنتى يوسف الجاسم المبارك الواقع فى الفروانية والمبين على المخطط م/٩٩٢٢ ، ويسمح لهما بالبناء على القسيمة (١) المتبقية من نفس العقار •

٥٢ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـــ ١٢٥٥

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٣٠ :

تباع الى حسن بن علي زينل ، القسيمة (٢) المبينة على المخطط م/٩٧٥٢ ، لتضم لعقاره الواقع فى محلة العبد الرزاق والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٥٣ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـــ ١٢٥٦

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/١ :

أ ـــ تستملك القسيمة (١ب)من عقار مطلق الناصر الزايد الواقع فى الصالحية والموصوف على المخطط م/٨٢٢٦ بالقسيمتين (١أ ، ١ ب)•

ب ـــ يستملك عقار عبد الله العصيمى الواقع فى الصالحية والموصوف على المخطط م/٨٢٢٦ بالقسيمتين (٢ أ ، ٢ ب) •

ج ـــ تباع الى مطلق الناصر الزايد ، القسائم (٢أ + ٣+) المبينة على المخطط رقم م/٨٢٢٦ (بعد استملاك ما لم يستملك منها)، لتضم للقسيمة (١ أ) المتبقية من عقاره المذكور فى الفقرة (أ) أعلاه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٥٤ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/ ٣ ـــ ١٢٥٧

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/١ :

عدم الموافقة على طلب حسن أحمد النصار المتعلق باستعادته للقسيمة (١) المتبقية من عقاره الواقع فى شارع التجار والمبين على المخطط م/١٠٧٣٣

٥٥ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ـــ ١٢٩٤

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/٦ :

يعدل البند (أ) من كتاب أمانة سر مجلس الانشاء مرجع م أ/١٨ (١٤٨٥) ـــ ٢١٤٣٢ المؤرخ فى ١٩٥٩/٣/٧ ، بحيث يقرأ كما يلي : ـــ

« تستملك القسيمة (٢) من عقار مطلق بن نمران الواقع فى الفروانية والموصوف على المخطط م/٩٥٧٤ بالقسائم (١،٢،٣) ، ويسمح لمطلق بالبناء على القسيمة (١) من نفس العقار » •

٥٦ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ ـــ ١٢٩٥

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/٦ :

عدم الموافقة على طلب سلطان الدهام ، المتعلق باستعادة المتبقى من عقاره الواقع فى شارع الشيخ عبد الله المبارك والمبين على المخطط م/٤٩٧١ •

٥٧ ـــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ ـــ ١٢٩٦

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/٦ :

تعاد الى محمد قاسم محمد حسين ، القسيمة (٢) من عقاره الواقع فى شرقى حوللي والمبين على المخطط م/١٠٥٨٩ ، ويسمح له بالبناء عليها ، كما ويؤكد استملاك القسيمة (١) من نفس العقار •

٥٨ ـــ يباع الى عبد الله صالح العلي ، نصف القسيمة (٢) المبينة على المخطط م/٩٦٨٩ ، ليضم لعقاره الواقع فى حوللى والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

٥٩ ـــ يؤكد ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٤٤٠/٢٤٤٢) بخصوص السماح لموسى وبدر وعبد الله ابناء عيسى البدر ، بالبناء على عقارهم الواقع فى محلة البلوش والموصوف على المخطط م/١٠٣٥٤ بالقسيمة رقم (١) •

٦٠ ـــ يعدل ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم(٤٤٠/٢٤٤٢) بخصوص عقار محمد الموسى الحسين الواقع على شارع دسمان (مخطط م/٩٨٠١) بحيث يصبح كما يلي :

« تباع الى محمد موسى الحسين القسيمة (٢ أ + جزء من القسيمة ٢ب المبينين على المخطط م/٩٨٠١) ، لتضما لعقاره الواقع فى شارع دسمان والموصوف على المخطط الآنف الذكر ، بالقسيمة رقم (١) » ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٦١ ـ يعدل ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٢٤٤٢/٤٤٠) بخصوص عقارى محمد موسى الحسين وحسين حجي علي حسن كركو الواقعين فى شارع دسمان (مخطط م/٩٨٠١) ، بحيث يصبح كما يلي :ـ

أ ـ عدم الموافقة على طلب حسين حجي علي حسن كركو ، المتعلق باستعادة القسيمتين (٢أ ، ٢ب) المتبقيتين من عقاره الواقع فى شارع دسمان والمبين على المخطط م/٩٨٠١

ب ـ تباع الى محمد موسى الحسين القسيمة (٢أ + جزء من القسيمة ٢ب ، المذكورتين أعلاه) ، ليضما لعقاره الواقع فى شارع دسمان والموصوف على المخطط م/٩٨٠١ بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

ب ـ معاملات الصناعة والسكن :

١ ـ يرفع للمجلس لاتخاذ ما يراه مناسبا ، كتاب الشيخ ناصر صباح الناصر الصباح وحمد الصالح الحميضى المؤرخ فى ٢٥/٤/٥٩ والمتعلق بطلبهما قسائم صناعية .

٢ ـ يطلب الى حمد الخليفة الحميدة تقديم بوالص الشحن واوراق الجمرك التى تثبت أن المكائن والادوات المتعلقة بمصنع النوافذ والابواب الحديدية ومعمل البلاط والمزاييك اللذين ينوى اقامتهما قد وصلت أو فى طريقها للكويت .

٣ ـ الموافقة على تخصيص مساحة ٥٠٠م٢ لكل من المذكورين أدناه : ـ

الاســم	ملاحظـات
علي صالح الخطيب	لاقامة مصنع حدادة فرنجية عليها .
سليمان وعبد الله الغانم العثمان	بالاضافة الى مساحة الـ ٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت لهما لاقامة مدبغة عليها .
سليمان وعبد الله الغانم العثمان	بالاضافة الى مساحة الـ ٥٠٠ م٢ التى سبق وخصصت لهما لانشاء كراج للحدادة وورشة لتصليح السيارات عليها .

٤ ـ الموافقة على تخصيص مساحة ٧٥٠م٢ فى احدى مناطق السكن لراشد الحسن القعود بدلا من مساحة الـ ٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت له .

***

وقائع اجتماع اللجنة الفرعية الدائمة المؤلفة بالقرار (٢١٢٣/٣٨٥) المنعقد فى قاعة الاجتماعات فى مبنى مجلس الشورى صباح يوم الاربعاء الموافق ١٣/٥/١٩٥٩ (م/أ/٣ب/١/١٤٨)

بحثت اللجنة المعاملات المبينة ادناه واوصت بشأنها ما يلي : ـ

أ ـ معاملات الســكن :

١ ـ الموافقة على تخصيص مساحة ٥٠٠م٢ لكل من المذكورين ادناه لانتمائهم للفئة الاولى : ـ

رقية بنت محمد بوحمراء وابنتها منيرة خليل بوحمراء
صالح وعيسى ابني سالم بوهادي
محمد مرزوق ابا الصافي
لولوه بنت طوارى المنصور ومحمد وعبد الله وحصة وهيا وسبيكة وبدر واحمد وراشد ابناء صالح العجيل
سلامة ولطيفة خميس عيسى
خميس حمد السبيـع
ضيدان عامر المطيرات
هيا بنت عبد الله الفرحان
مطلق بن فراج الركيبي
موضي راشد السندي
سلماء بنت مساعد خريس
جاسم علي المطاوعة
مطلق بن معلث العضيب
فهد بن يوسف البالول
علي عبد الله العبهول
فهد ولطيفة وعائشة ابناء مبارك الساير
عبد الرحمن عبد العزيز القطامي بالاضافة الى الـ ٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت له
فاطمة محمد جاسم
سعود جاسم الفندي
سعد بن فريج بن سليمان
دلال بنت سعود السليمان الجاسم
محمد علي الصايغ
احمد علي الصايغ
سعود وعبد الله وشريفة وفاطمة وفضيلة ابناء عبد العزيز عبد الله الشويلان ووالدتهم مريم ملا حسين
مضاوى بنت محمد صالح الجوعان
عبد الرحمن عمر الدويسان
عيسى ابراهيم القصاب وولديه عبد الله وفاطمة ونوره بنت عبد الله بن عيسى ابراهيم
فاطمة حطاب الهيفي

مبارك وسعد ابني حميدان الفجي
بلال بن مؤمن
زهره احمد سالم
عبد الله صالح اليحيى

٢ ــ الموافقة على تخصيص مساحة ٧٥٠م٢ لكل من المذكورين ادناه لانتمائهم للفئة الاولى : ــ

سعود محمد الهبيدة
سند محمد الجلاهمة
مجبل سنافي المطيري
سليمان محمد الهبيدة
محمد نصف السلمان بدلا من مساحة الـ ٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت له
محمد بن صعيصع الضفيري

٣ ــ الموافقة على تخصيص مساحة ١٠٠٠م٢ لمحمد وحمد ابني علي الصانع لانتمائهما للفئة الاولى .

٤ ــ الموافقة على تخصيص مساحة ٢٠٠٠م٢ لورثة عبد العزيز عبد الحميد الصانع بالاضافة الى مساحة الـ ١٠٠٠ م٢ التى سبق وخصصت لهم .

٥ ــ عدم الموافقة على تخصيص قسائم فى مناطق السكن للمذكورين ادناه لانهم يملكون بيوتا يسكنون فيها : ــ

محمود ومساعد احمد العبد الاله
محمد عيد المرتكي
محمد العبد الرحمن الدويسان
خالد الداوود المرزوق
راشد السعد العليان

٦ ــ عدم الموافقة على تخصيص مساحات اضافية للمذكورين ادناه وتأكيد قرارات التخصيص السابقة : ــ

حمد عبد الله بوحسن
ساره عبد الرحمن القبيلي
مريم بنت علي وعلي وهيا وموزه وصالح وابراهيم اللهيب .

٧ ــ يرفع للمجلس لاتخاذ ما يراه مناسبا ، كتاب يوسف الجاسم اليعقوب المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/١١ والمتعلق بطلبه قسائم اضافية فى مناطق السكن .

٨ ــ يعدل ما تضمنه القرار رقم (٤١٨/٢٣٢٠) الذى يقضي بتخصيص بيتين ومساحة ١٠٠٠م٢ لسليمان وعبد الله ومساعد وحمد ابناء عبد الرزاق عبد الجليل بحيث يصبح كما يلي : ــ

« تخصص مساحة ١٥٠٠ م٢ وبيت واحد ، لسليمان وعبد الله ومساعد وحمد وفيصل وداود وشريفة ابناء عبد الرزاق عبد الجليل وموضي بنت داود عبد الجليل .

علما بأن التوصية الآنفة الذكر تشمل القسيمة رقم (٦٥) من القطعة (٩) فى منطقة سكن القادسية التى سبق وسجلت باسم سليمان فقط ، والقسيمة (٢٣) من القطعة (١) فى منطقة الشعب التى اختارها مساعد بدلا عن القسيمة (٦٤) من القطعة (٩) فى منطقة القادسية والتى سبق وسجلت باسمه فقطوهاتان القسيمتان مساحتهما ١٠٠٠م٢ تسجلان باسم الجميع بالاضافة الى البيت والقسيمة الثالثة من فئة الـ ٥٠٠م٢ التى ستختار من قبلهم .

٩ ــ الموافقة على تخصيص بيت من بيوت ذوي الدخل المحدود لعباس فهد تقي على ان يتنازل عن حقه فى مساحة الـ ٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت له ولاخوانه ولزهراء بنت حاجي ، الى زهراء المذكورة واخوانه عبد الله وآمنة وتقي .

١٠ ــ عدم الموافقة على تخصيص قسيمة لطاهر محمد حسن بدلا من البيت الحكومي الذى سبق وتقرر تخصيصه له .

ب ــ معاملات الصناعة :

١ ــ الموافقة على تخصيص مساحة ٥٠٠م٢ لكل من المذكورين ادناه : ــ

شركة الخنيني والقطامي للتجارة والمقاولات بالاضافة الى مساحة الـ ٥٠٠٠م٢ المخصصة لها سابقا

صالح الراشد التوحيد لاستعمالها لبيع السكراب والمعادن
فهد بن سلطان بالاضافة الى مساحة الـ ١٥٠٠م٢ التى سبق وخصصت له

٢ ــ الموافقة على تخصيص مساحة ١٠٠٠م٢ الى ناصر عبد العزيز الخميدي لاقامة كراج لتصليح السيارات ومعمل خراطة مكائن عليها .

٣ ــ يطلب الى عبد الله علي الحرز تقديم ما يثبت انه ينوي اقامة منجرة على القسيمة الصناعية التى يطلبها .

٤ ــ لا ترى اللجنة مانعا من السماح لحسين بوناشي أن يبيع السندوتشات فى الدكان المخصصة له فى سوق الصفارين (بيع القهوة والشاي فيها) اذا كان هذا لا يخل فى النظم المتبعة فى دائرة البلدية

ج ــ معاملات البناء :

اوصت اللجنة بايقاف تنفيذ ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٤٣٣/٢٤٠٣) بخصوص معاملة خالد النفيسي المتعلقة بعقاره الواقع فى محلة النمش والمبين على المخطط م/٨٩٣٧ وذلك لاعادة دراسة الموضوع علىضوء جواب مفتش عام الاشغال العامة بخصوص ما يتبقى من عقار علي الضويا الذى تقرر ضمه الى عقار خالد النفيسي بالقرار الآنف الذكر .

رئاسة الشرطة والامن العام

إعلانات

بناء على ما طلبه التجار وما اوصت به لجنة الاسعار ، فقد قررنا تيسيرا على الشعب الكريم وتمشيا مع التوسع الكبير الذى يشمل جميع نواحي النشاط فى بلدنا العزيز ، التجاوز عن شروط الكفالة التى كانت تطلب من بعض ذوي الحرف الصغيرة كالخياطة والحلاقة والخبازة والقصابة استزادة من خدمة هؤلاء ولكي ينفسح مجال المنافسة الحرة التى تعود بالنفع على طبقات الشعب عامة وعلى الفقير بوجه خاص • وذلك خلال ثلاثة اشهر من تاريخ هذا الاعلان •

وانا اذ نرجو ان يؤتي هذا الاجراء الثمرة المرجوة منه ، لايسعنا الا ان ندعو الشعب الكريم ان يأخذ الحيطة الواجبة عند التعامل مع اصحاب المهن المذكورة ويقف فى هذا التعامل عند الحد الذى تقتضيه الضرورة وما يسمح به المركز المالي لاصحاب المهن المذكورة حتى لا يضار احد بعد ذلك من جراء الاسراف فى الثقة كما كان يحدث فى الماضي اعتمادا على نظام الكفالات • سائلين المولى ان يكلأ الجميع برعايته وان يجزي كل عامل بما يعمل •

رئيس مديرية الشرطة والامن العام

لجنة المناقصات العامة

وقائع الاجتماع الـ (١٢٢) للجنة المناقصات العامة المنعقد بدائرة الاشغال العامة فى الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاحد الموافق ١٩٥٩/٥/٢٤

الحضور ــ السادة : خالد الغنيم
عبد العزيز البحر
فؤاد عبد الباقى
بوصل
اودونل
جويد الفصين : عن امانة السر

مناقصة توريد ١٥٠٠٠ر متر مكعبا من الرمل الناعم الى قسم التنفيذ (للامانة والصيانة) :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م ع/٤٥٣/١٠ ــ ٣٥٩٢ المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/٢٣ • وبعد البحث تقرر بالقرار رقم(١٢٢/٤٣٠) احالة المناقصة المذكورة اعلاه على السيد علي حسين قبازرد بمبلغ وقدره مائة وواحد واربعون الفا وسبعمائة وخمسون روبية (١٤١٧٥٠ روبية)،باعتباره صاحب أقل الاسعار التى تتمشى عينته مع المواصفات المطلوبة •

دائرة المحاكم

اعــلان — رقم ٥٧/٢

عن ادعاء بتملك عقار عن طريق وضع اليد المدة الطويلة

يدعي السيدان عبد الله العلي السويدانى وعبد الله محمد المنصور تملكهما للمزرعة الكائنة فى ابي حليفة وحدودها كالآتي حسبما جاء فى كتاب ادارة البلدية الموقع عليه من مديرها العام •

الحد القبلي الطريق المبلط وطوله مائتان واربعة وتسعون مترا والحد الشمالي مزرعة مبارك الجري وطوله ثلاثة وخمسون مترا والحد الشرقي مزرعة عبد الله ومانع ابني راشد الهنيدي وطوله مائتان واربعة وتسعون مترا والحد الجنوبي مخطط شركة النفط وطوله ثلاثة وخمسون مترا وذلك عن طريق وضع يدهما عليها المدة الطويلة بصفة ظاهرة هادئة مستمرة بدون نزاع من احد •

من له اعتراض على هذا الادعاء فليتقدم الى كاتب العدل فى المحاكم مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية والا اصبح لهما الحق فى طلب تسجيلها بأسمهما

رئيس المحاكم

دائرة الشئون الاجتماعية

اعــلان

يسر دائرة الشئون الاجتماعية ان تدعو المواطنين لزيارة المعرض السنوي الثالث لمركز تدريب الفتيات الذى سيقام فى الفترة من ٦/٧ الى ١٩٥٩/٦/٩ بمدرسة خوله بمنطقة«ب» والدعوة عامة •

يستقبل المعرض زائريه

يوميا من الساعة ٨ ــ الساعة صباحا

من الساعة ٣٠ر٣ ــ الساعة ٣٠ر٦ بعد الظهر

مواعيد الزيارة : للرجال يوم الاحد ١٩٥٩/٦/٧

للسيدات يوم الاثنين والثلاثاء ٨ ، ١٩٥٩/٦/٩ •

مدير دائرة الشؤون الاجتماعية

دائرة املاك الحكومة

لجنة توزيع المساكن الحكومية

محضر الجلسة الثانية عشرة المنعقدة بدائرة املاك الحكومة فى الساعة الثامنة من مساء يوم السبت الواقع فى ١٩٥٩/٥/٢٣ .

الحضور السادة :

عبد المحسن الفـارس	**محمد مطلق العصيمي**
عبد الرزاق الخميس	**بـدر السـالم**
عبد الرزاق حمد الخالد	**علي الجسـار**

١ ــ تلي محضر الجلسة الحادية عشرة فوقع عليه الاعضاء .

٢ ــ وافقت اللجنة على النظام الجديد لتسديد اقساط المساكن الحكومية .

٣ ــ قررت اللجنة التأكد من جنسيات بعض الساكنين مؤقتا فى بيوت حكومية بسبب هدم البيوت التى كانوا يسكنونها ، وذلك عن طريق دائرة الامن العام .

٤ ــ استعرض الاعضاء اسماء الذين يسكنون فى السالمية وحولي والدسمة فى بيوت حكومية بصفة مؤقتة والذين نشرت اسماؤهم فى الجريدة الرسمية فى العددين (٢٢٢ ــ ٢٢٣) فتقرر تثبيت البيوت للمذكورة اسماؤهم ادناه : ــ

أ ــ منطقة حولي والسالمية :

عبد المجيد حسين شعبا ن		جاسم عبد الوهاب علي الماجد

ب منطقة الدسمة :

عنبر بلال تابع هلال المطيري	فهد محمد بوزبر
عباس حسين علي	سليمان سلطان العامر
عبد الوهاب بن حجي المطوع	عبد اللطيف ومحمد الموسى
حسن محمود سعدون	

٥ ــ وافقت اللجنة على تخصيص بيت جاهز الى فالح بن فهاد وزوجته منيره بنت سوير .

٦ ــ وافقت اللجنة على تخصيص بيت جاهز الى عبد الرحمن سعود المخيزيم .

٧ ــ وافقت اللجنة على تخصيص بيت من حجرتين الى عبد الرضا حجي حسن .

٨ ــ عدم الموافقة على تبديل البيوت للاشخاص المذكورة اسماؤهم ادناه : ــ

عبد الكريم يوسف الفرحان		عبد الله محمد العبيد

٩ ــ قررت اللجنة رفض الطلب المقدم من عبد الله صقر العلي تخصيص بيت جاهز له .

١٠ ــ تقرر دعوة الاشخاص المذكورة اسماؤهم ادناه لمقابلة من يعرفون من اعضاء اللجنة وهم : ــ

حسين علي محمد		محمد علي سليمان بوحمد وشركاه

١١ ــ بحثت اللجنة حالة الاشخاص الساكنين فى بيوت حكومية بصورة مؤقتة فتقرر فرض ايجار على هذه البيوت كما هو مبين ادناه : ــ

بيت يتألف من حجرتين ــ يدفع عنه ايجار شهري مقداره (ــ/٢٠٠ روبية)

بيت يتألف من ثلاث حجر ــ يدفع عنه ايجار شهري مقداره (ــ/٢٥٠ روبية)

بيوت نموذج ٦ ، ٧ ، ٨ ، والتى يتألف الواحد منها من ثلاث حجر يدفع عنه ايجار شهري مقداره (ــ/٣٥٠ روبية) .

البيوت الشرقية التى تزيد عن ثلاث حجر :

بيت يتألف من اربع حجر يدفع عنه ايجار شهري مقداره ــ/٤٠٠ روبية

بيت يتألف من خمس حجر يدفع عنه ايجار شهري مقداره ــ/٤٥٠ روبية

بيت يتألف من ست حجر يدفع عنه ايجار شهري مقداره ــ/٥٠٠ روبية

بيت يتألف من سبع حجر يدفع عنه ايجار شهري مقداره ــ/٥٥٠ روبية

(اختتمت الجلسة الساعة ١٢ ليلا)

اعلان

تعلن دائرة املاك الحكومة انه على كل من يرغب من الكويتيين فى شراء الرمل او الطين او الحصحص من الاراضي الاميرية خارج مواقع التنظيم العام ، ان يتبع الاجراءات التالية : ــ

١ ــ يختار الموقع الذى يرغب فى شراء الرمل او الطين اوالحصحص منه ويحدد الكمية المطلوبة .

٢ ــ يتصل بدائرة الاملاك بعد اختياره الموقع الذى يناسبه .

رئيس دائرة الاملاك

ادارة البلدية

اشعار

يرجى من المدرجة أسماؤهم فيما يلى الحضور الى هذه الدائرة (قسم قلم الاوراق) وذلك لتسليمهم كتب التثمين الخاصة بأملاكهم.

الاسم	المحلة
يوسف حسين ملك	حولى
محمد عبد العزيز السنعوسى	حولى
عائشة بنت على الجاسم	دروازة العبد الرزاق
يوسف على الجاسم	دروازة العبد الرزاق
يحيى محمد نورى والسيدة نورة بنت نسيم	ابرق خيطان
عبد الله ابراهيم البوهيمى	ابرق خيطان
محمد عبد الرحمن الوطيان	ابرق خيطان
عبد العزيز الراشد وخالد الفليج العلى	الرميثية
محمد وابراهيم ابنى يوسف ابو قريص	الرميثية
بدارح بن حسن	الرميثية
محمد زريق	الرميثية
فهد بن مجيبل	السالمية
حجى احمد حجى	السالمية
محمد عبد الله الطريحى	السالمية
بدر احمد العبد الله	السالمية
عبد الله محمد البريكى	السالمية والراس
منيرة عبد الرحمن	المرقاب
عبيد الصومالى	المرقاب
عبد الله الصقعبى	المرقاب
احمد عبيد	المرقاب
حصة والدة على عبيد	المرقاب
محمد العيار	الروضة
عبد الله بن غازى المطيرى	الروضة
طماسة بن طائف	الروضة
محمد الحربى	الروضة
على والسيدة هيا ابناء عبد الله المالك	الروضة
راشد صالح الفرحان	الروضة
فراج عائط الجسار	الفروانية

اشعار

يرجى من المدرجة اسماؤهم فيما يلى الحضور الى هذه الدائرة (قسم قلم الاوراق) وذلك لتسليمهم رسائل خاصة بمعاملاتهم.

الاسم	الاسم
عبد اللطيف العبد الله الياقوت	عبد الرحمن احمد البدر
قاسم محمد	راشد محمد الملا
حسين على احمد	يوسف حمد الراشد
سليمان السمحان	مروضي قصاب
يوسف ناصر الخرافي	غلوم بن عوض
محمد هندى	سارة عيسى العدواني
جريس مقفى وكريكور نان	كريكور سوكيس
على محمد على	خاتون بنت حسين
محمد عبد الملك	عبد العزيز المسلم
سعد الفرحان	محمد وعلي وعاشور الصباغ
عبد الله الفرحان	ناجي عبده
محمد حسن علي	بدر عبد العزيز
محمد عيسى الردهان	عبد الله مصطفى
عبد العزيز ابراهيم راجح	سعد محمد المبايع
عبد الله واحمد الراشد	حسين عبد الرزاق محمد
علي احمد حاجي سلمان البقصم	راشد منصور جريس
عبد الله الفراج العدواني	عبد الله العبد الرزاق احمد العبد الجليل
علي حسين قادم	

اعلان رقم ٥٩/٧٥

تقدم الى هذه الدائرة (قسم اجازات العمل) السيد بدر عبد الوهاب النقيب طالبا سحب كفالته من المدعو محمد محمد التجار (سورى الجنسية) صاحب مصبغة (هوليود) قرب مدرسة طارق فى ملك عبد الوهاب النقيب فمن له على المذكور دين فليتقدم الى هذه الدائرة خلال مدة اقصاها عشرين يوما اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية وكل من يتأخر عن المدة المحددة تكون البلدية غير مسئولة بالزام الكفيل بأي شيء

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٥٩/٨٠

تعلن هذه الدائرة لمن يهمهم الامر بان طريق المطار الجديد المبتدىء من النقطة الكائنة ما بين قرية خيطان والفروانية باتجاه طريق الاحمدى سيباشر فى مسحه وتعبيده قريبا جدا وعلى كافة من يملكون اراضى ضمن الطريق المذكورة الاتصال بدائرة الاشغال العامة قسم المساحة مع وثائق تملكهم الرسمية حتى يمكن مسحها فى اسرع وقت ممكن واعداد المخططات اللازمة لتثمينها

مدير البلدية العام

اعلان رقــم ٥٩/٧٤

عطفا على اعلان رئاسة الشرطة والامن العام المنشور بالعدد رقم ٢٢٥ تاريخ ١٩٥٩/٥/٢١ المتضمن التجاوز عن شروط الكفالة لبعض الاعمال التى كانت تؤخذ على راغبى مزاولتها •

تود الادارة ان تلفت نظر الجمهور الكريم ، ان المهن التى ستعفى من شروط الكفالة فقط هى كما يلى :

١ ــ محلات الخياطة
٢ ــ محلات الجزارين
٣ ــ محلات الخبازة
٤ ــ محلات بيع الخضار والفواكه الطازجة
٥ ــ محلات بيع الاسماك
٦ ــ محلات السمكرية
٧ ــ محلات خطاطى الاعلانات
٨ ــ محلات الندافة « التدافين »
٩ ــ المقاهى
١٠ ــ محــلات غسيل وكــوى وصبغ الملابس وصبغ الاخذية
١١ ــ محلات التجارة اليدوية
١٢ ــ محلات الحلاقة
١٣ ــ محلات التصوير

لقد ورد فى الفقرة (٣) اسم محلات الخبازة والمحلات المذكورة لا يدخل ضمنها الافران التى ستنطبق عليها الشروط السابقة ، ان جميع المهن المشار اليها هى فقط المعفية من الكفالة ولكنه من الواجب الحصول على اجازة بها • وتعتبر جميع الكفالات التى سبق وتقدم اصحاب المحلات بها منتهية باتنهاء يوم ١٩٥٩/٨/٢٤ ، وكل ما انتهى قبل هذا التاريخ سيعلن عنه فى حينه ، فالمرجو من الجمهور الكريم متابعة الاعلانات التى ستصدر بهذا الخصوص حتى يمكنهم تلافى الخسائر المادية التى قد تلحق بهم نتيجة الغفلة •

ستظل الاجازات التى لاتنتهى مدتها باتنهاء يوم ١٩٥٩/٨/٢٤ سارية المفعول بدون كفالة الى حين انتهاء مدتها ، حيث يجب على اصحابها فيما بعد الاتصال بقسم اجازات العمل فى دائرة البلدية لتجديدها حسب الشروط المطلوبة •

وفيما يتعلق بالراغبين فى مزاولة المهن المذكورة اعتبارا من تاريخه ، عليهم الحصول على اجازة بذلك طبقا للشروط المقررة •

رئيس البلدية العام

اعلان رقــم ٥٩/٧٦

تقدم الى هذه الدائرة (قسم اجازات العمل) السيد عبد الله محمد شاهين الغــانم طالبا سحب كفالتــه من المدعو سعيد سعد (مهرى الجنسية) صاحب محل بقالة خلف شارع الشيخ فهد فى ملك عبد الله البسام فمن له على المذكور دين فليتقدم الى هذه الدائرة خلال مدة اقصاها عشرين يوما اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية وكل من يتأخر عن المدة المحددة تكون البلدية غير مسؤولة بالزام الكفيل بأى شىء •

مدير البلدية العام

اعلان رقــم ٥٩/٧٧

تقدم الى هذه الدائرة (قسم اجازات العمل) السيد عبد الله غانم المزعل طالبا سحب كفالتــه من المــدعو رشيد شبيب غندور (لبنانى الجنسية) صاحب محل حلاقة فى شارع الشيخ عبد الله المبارك فى ملك عبد الله الغانم المزعل فمن له على المذكور دين فليتقدم الى هذه الدائرة خلال مدة اقصاها عشرين يوما اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية وكل من يتأخر عن المدة المحددة تكون البلدية غير مسئولة بالزام الكفيل بأى شىء •

مدير البلدية العام

اعلان رقــم ٥٩/٧٨

تعلن ادارة البلدية للجمهور الكريم الشروط الاضافية للبناء التى يجب على كل من حصل على رخصة بناء من البلدية التقيد بها :

١ ــ ان يعمل سياجا مؤقتا حول جميع عقاره حتى لا تتسرب الاتربة وفضلات البناء وغيره الى الارصفة والشوارع كما ويحفظ هذا الاجراء سلامة المرور بالقرب من موقع البناء •

٢ ــ ان يعمل مدخل ومخرج موقع البناء اثناء العمل من الشوارع الفرعية ان وجدت •

٣ ــ ان لايترك اى ردم او مواد بناء مهما كان نوعها ولو بصفة مؤقتة على الشوارع العمومية الرئيسية •

٤ ــ توضع على السياج المذكور فى البند (١) ومن ناحية الشارع الرئيسى لوحة تحمل اسم المالك واسم المهندس المشرف والمقاول •

٥ ــ تبقى رخصة البناء والخرائط الموافق عليها من البلدية فى موقع العقار حتى تكون تحت الطلب فى أى وقت •

مدير البلدية العام

اعلان رقــم ٥٩/٧٩

الحاقا باعلانى هذه الدائرة المرقمين ٥٨/١٠٣ تاريخ ٢٣ نوفمبر ١٩٥٨ العدد (٢٠٠) و ٥٩/٦٨ تاريخ ١٧ مايو ٩٥٩ العدد (٢٢٤) بشأن مواصفات المواد الغذائية نود ان نلفت نظر الجمهور الكريم الى مواصفات المواد الغذائية المعدلة بالنسبة للمواصفات المذكورة فى الكتيب السابق •

المواصفات الخاصة بالخميرة

١) الخميرة هى المادة السمراء المحتوية على الكائنات النباتية احادية الخلية من فصيلة الكازمين التى تسبب التخمير الكحولي ــ ويقصد بالخميرة الجافة الخميرة المضغوطة او خميرة البيرة التى تزع منها الماء بطريقة التجفيف ، وبالنسبة لصناعة الخميرة يقصد بالخميرة اذا لم تردف بوصف آخر الخميرة المضغوطة •

٢) يشترط فى الخمائر على اختلاف انواعها ما يلي : ــ

١ ــ الا يخلط نوع من الخميرة بنوع آخر
٢ ــ ألا يضاف اليها مواد غريبة

٣ — الا تحتوى الا على آثار من الخلايا الميتة
٤ — الا تكون متغيرة فى خواصها الطبيعية
٥ — ان تكون قوية فى نشاطها ودرجة تخميرها
٦ — ان تكون كاملة النضوج
٧ — ان تكون جميع مواد صناعتها الاولية نقية وخالية من المواد الضارة
٨ — ان تبلغ ذروة قوة التخمير فى مدة لاتزيد عن ١٠٠ دقيقة
٩ — الا تحتوى على مواد حانظة او سامة او مواد كريهة الرائحة

٣) يشترط فى الخميرة المضغوطة علاوة على الشروط المشار اليها فى المادة الثانية الشروط الآتية : —
١ — الا تزيد درجة الرطوبة فيها على ٧٦٪
٢ — الا يزيد النشا فيها على ٧٪
٣ — الا يطرأ عليها اى تلف اذا حفظت فى درجة حرارة الغرفة العادية لمدة ٤٨ ساعة

٤) يجب حفظ جميع انواع الخمائر فى امكنة نظيفة جافة معتدلة الحرارة وبعيدة عن اشعة الشمس والقاذورات والمواد ذات الرائحة الغريبة او الكريهة فيما عدا الخميرة المضغوطة فيجب حفظها فى ثلاجة فى درجة حرارة لا تزيد على ١٠م

ويجب ان توضع الخميرة على اختلاف انواعها فى لفائف — ويشترط ان تحمل العبوات التى توضع بداخلها الخميرة تاريخ الانتاج وتاريخ انتهاء الصلاحية للاستهلاك

٥) لا يجوز استيراد الخميرة او حيازتها او بيعها اوحيازتها بقصد البيع فى السوق المحلية مالم تتوافر فيها الاشتراطات المذكورة فى المواد السابقة

٦) يجب ان يوضع على عبواتها او اغلفة الخميرة على اختلاف انواعها بيان بنوعها واسم صاحب المصنع وجهة الانتاج واسم المنتج او المستورد او المعبىء اذا عبئت فى غير جهة الانتاج والوزن الصافى لمحتويات العبوة • ويجب ان يبين على اغلفة الخميرة المضغوطة طريقة حفظها

٧) مع عدم الاخلال بحق السلطات الصحية فى فحص وتحليل الخميرة المستوردة من الخارج للتحقق من مطابقتها لهذه المواصفات فانه يجب ان تكون كل رسالة مستوردة من الخارج مصحوبة بشهادة مصدق عليها من جهة رسمية فى بلد التصدير بأن البضاعة صنعت طبقا لأحكام هذه المواصفات .

القشدة المعلبة

بالنسبة الى المواصفات الخاصة بالالبان المخفوظة مادة (٢) (القشدة) المنشورة فى كتاب المواصفات الخاصة بالمواد الغذائية صفحة ٤ يضاف (ويسمح للقشدة المعلبة ان يكون بها دسم اللبن من ٢٠٪ الى ٣٥٪)

مدير البلدية العام

ادارة البريد والبرق والتلفون

اعـلان

مناقصة توريد آلات حفر خنادق صغيرة

Trench Excavators

تعلن دائرة البريد والبرق والتلفون عن حاجتها الى آلتين لحفر الخنادق لا يتجاوز عرض حفرها عن قدمين ونصف بعمق لا يزيد عن اربعة اقدام •

فعلى من يود الاشتراك فى هذه المناقصة ان يتقدم بعرضه الكامل الى الدائرة فى موعد لا يتجاوز ١٥/٩/١٩٥٩ •

توجه العروض الى رئيس دائرة البريد والبرق والتلفون وتسلم الى مكتب الخبير الفني •

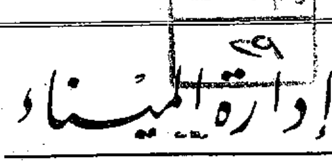
رئيس ادارة البريد والبرق والتلفون

اعـلان

تطلب ادارة البريد والبرق والتلفون من المذكورين ادناه مراجعتها فى اقرب وقت ممن •

ابراهيم محمد ابراهيم	عزت قاسم ابومويس
ابراهيم محمود القباني	عيسى عطا فرج
الغريب محمد الحسيني	عيسى محمد عيسى
احمد فهمي يونس	غازي سلعاوي
احمد كمال النجار	فؤاد حسين سليمان
احمد محمود احمد جودت	محمد عبد الفتاح بسيبه
انيس محمد سالم سويلم	محمد عزت عيسى عبد الله
باسم حسن هنيدي	محمد علي ابوالعينين
بسام عنبتـاوي	محمد عصام سفاريني
ثروت الدجاني	محمد غازي كنعان
جميل محمود عبد الحميد	محمد فرج عبد الفتاح
رفيق قدسـي	محمد محمود الغول
سميح جودت بهنان	محمود اسماعيل محمد
سمير زكريا سلام	معتصم حسين خضر
شارل غنوم	منير احمد صبح
شهد عمر العسلي	نبيل عبد الرؤوف سعيد
صادق حسين علي	نجيب قمـات
صالح علي سوداح	نعيم جرايس
صلاح الدين العسكري	عبد الرحمن صفوت
صبحي محمد الشيخ علي	عبد الرحمن عودة
عبد الله بطـرس	عبد الرزاق ايوب
عبد الله محمد الفهيد	عبد العزيز عيد
عبد القادر السيسي	هشام محي الدين حسونة
عبد القادر حيت	يوسف عبد العزيز
عبد المنعم عباس	يوسف ناجي سعيد
عدنان عثمان الحموري	

رئيس ادارة البريد والبرق والتلفون



قانون الموانيء العام

تعلن هذه الدائرة بأنه اعتبارا من ١٩٥٩/٧/١ سيجرى تطبيق قانون الموانيء العام لسنة ١٩٥٩ الصادر بالمرسوم الاميري رقم ٧ بتاريخ ١٩٥٩/٢/١٦ .

وبمقتضى القانون المشار اليه اعلاه ستقوم هذه الدائرة باستيفاء الرسوم والاجور التالية اعتباراً من تاريخ تطبيقه .

١ ـ رسوم الميناء على البواخر

كل باخرة تدخل ميناء الكويت تدفع ٢٥ ناية بيزة عن كل طن صافي مسجل فى حمولتها عن كل رحلة .

٢ ـ رسوم الارشاد

أ ـ عند الاستعانة بالمرشد فى المرسى الخارجي يدفع مبلغ ـ/٧٥ روبية عن كل مرة .

ب ـ عند الاستعانة بالمرشد فى الوصول الى رصيف الشويخ والخروج منه يدفع عن : ـ

السفن التى لا تزيد حمولتها الاجمالية المسجلة عن ٥٠٠ طن ٥٠ روبية كل مرة

السفن التى لا تزيد حمولتها الاجمالية المسجلة عن ١٥٠٠ طن ١٠٠ روبية كل مرة

السفن التى لا تزيد حمولتها الاجمالية المسجلة عن ٣٠٠٠ طن ١٥٠ روبية كل مرة

السفن التى لا تزيد حمولتها الاجمالية المسجلة عن ٦٠٠٠ طن ٢٥٠ روبية كل مرة

السفن التى لا تزيد حمولتها الاجمالية المسجلة عن ١٠٠٠٠ طن ٣٠٠ روبية كل مرة

٣ ـ اجور الرسو والاقلاع فى رصيف الشويخ

أ ـ عن السفينة التى لاتزيد حمولتها الاجمالية المسجلة عن ٥٠٠ طن ١٠٠ روبية كل مرة .

ب ـ عن السفينة التى تزيد حمولتها الاجمالية المسجلة عن ٥٠٠ طن ٣٠٠ روبية كل مرة .

ويشمل ذلك خدمات مراقب المرفأ واستعمال حبال الارساء واللنشات وعمال الارساء والجرارات سواء استعملت ام لم تستعمل .

رئيس الميناء

GENERAL PORT RULES

It is hereby declared that with effect from the 1st July, 1959, this Department will bring into force the General Port Rules of 1959 issued under Decree No. 7 of the 16th February, 1959.

By virtue of the above mentioned Rules, the Port Dept., will collect as from the 1st July 1959, the following dues and Charges:-

1 — Port Dues on vessels:-

For every vessel entering the Port of Kuwait, 25N.P. per Net Registered Ton per voyage.

2 — Pilotage Charges:-

a) For use of a Pilot in Outer Anchorage, Rs. 75/- per movement.

b) For use of Pilot into and out of Shuwaikh Jetty per movement:-

Vessels up to 500 Tons Gross Reg. Tonnage Rs. 50/-
Vessels up to 1500 Tons Gross Reg. Tonnage Rs. 100/-
Vessels up to 3000 Tons Gross Reg. Tonnage Rs. 150/-
Vessels up to 6000 Tons Gross Reg. Tonnage Rs. 250/-
Vessels up to 10000 Tons Gross Reg. Tonnage Rs.300/-

3 — Berthing & Unberthing Charges for Shuwaikh Jetty:-

a) For a vessel up to 500 G.R.T. Rs. 100/- per operation
b) For vessels over 500 G.R.T. Rs. 300/- per operation

To include the services of Harbour Master, Rope Running, Launches, Mooring Gang, and Tugs whether used or not.

President of Port

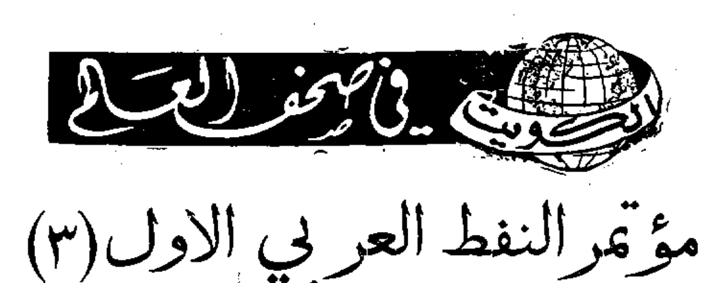
مناقصة نقليات برية لعام ١٩٥٩

لقد عقدت ادارة الميناء جلسة خاصة للنظر فى عروض المناقصة المقدمة لتزويد الميناء بسيارات نقل والمعلن عنها فى العدد رقم (٢٢٢) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٣ مايو ١٩٥٩ ولدى فض العروض تبينت النتائج التالية : ـ

	السعر بالساعة	
عيسى سعود مخيزيم	٩/٩٠ روبية	
عبد الله عبد اللطيف المطوع	ـ/١٨ روبية	
ابراهيم الجيهان	ـ/١٣ روبية	
شملان عبد العزيز الحساوي	ـ/١٢ روبية	
علي الحسن الابراهيم	ـ/١٣ روبية	للفلوات و ـ /١١ روبية المالك
شركة عليان اخوان	٩/٤٠ روبية	حذف حيث ان السيارات لورى
يلي احمد بهبهاني	٨/٩٠ روبية	حذف حيث ان السيارات لورى
عبد اللطيف الكاظمي	١٣/٥٠ روبية	
شركة المحركات الكويتية	١٢/٧٠ روبية	
خليفة الغانم وسيد حميد	١٧/٥٠ روبية	

وقد رست المناقصة على السيد عيسى سعود المخيزيم

رئيس الميناء



مؤتمر النفط العربي الاول (٣)

نشرت مجلة «الايكونومست» البريطانية الصادرة بتاريخ ١٨ ابريل ١٩٥٩ مقالا تحت عنوان «مؤتمر النفط فى القاهرة» قالت فيه :ـ

لا يعرف احد للآن فى الغرب وربما فى الشرق الاوسط ايضا مدى اهمية مؤتمر النفط الذى دعت جامعة الدول العربية الى عقده فى القاهرة . ان العراق والبحرين غير ممثلين فى المؤتمر كما ان ايران وهى ليست دولة عربية ارسلت الى المؤتمر مراقبين . ومن ناحية اخرى فقد ارسلت فنزويلا ، وهى من كبريات الدول المصدرة للنفط ، وفدا لحضور المؤتمر بصفة مراقبين . وعدد دول الجامعة العربية التى حضرت المؤتمر والتى لا تنتج النفط بل هى مجرد ممر لانابيب النفط، يزيد عددها عن الدول المنتجة للنفط التى اشتركت فى المؤتمر . ان المحركين الرئيسيين الذين عملوا على تنظيم هذا المؤتمر هم «خبراء النفط العرب» ولا توجد اية دلائل على انه ستنبثق « اية سياسة نفطية عربية» رسمية عن هذا المؤتمر فى الحال . ومع ذلك فهذه هى المرة الاولى التى اجتمعت فيها ــ حكومات اهم البلاد فى صناعة النفط الدولية ، والنتيجة ــ سواء اكانت عاجلة ام آجلة ــ هى ان هذه الحكومات قد اجتمعت كى تطلب المزيد .

٢٢٠٠ مليون دولار

ان ما اعتادت عليه هذه الدول طوال العشر سنوات الماضية او اكثر هو الحصول على المزيد ، كما انه قد يكون فى حكم المؤكد ان هذه الدول قد لا تحصل على المزيد خلال السنوات القليلة المقبلة على اساس الاحوال الحاضرة لتجارة النفط . لقد حصلت حكومات الشرق الاوسط وفنزويلا على حوالى ٢٢٠٠ مليون دولار كأيرادات من النفط خلال العام المنصرم فى مقابل عشر هذا المبلغ تقريبا عام ١٩٤٦ . وفى خلال السنوات العشر التى سبقت عام ١٩٥٨ زاد انتاج الشرق الاوسط من النفط اربع مرات ووصل الى ٢١٥ مليون طنا اما فى فنزويلا فقد تضاعف الانتاج واصبح ١٤٠ مليون طنا ولكن الطلب على النفط لم يعد يزيد بنفس القوة التى كان عليها فى السابق . فيوجد فى الوقت الحاضر فائض فى جميع مراحل تجارة النفط كما ان الاجراءات الوقائية فى الولايات المتحدة اصبح لها الآن صدى فى اوروبا كما ان النفط الروسى والفحم الاميركى من مواد الاحتراق الرخيصة فى الاسواق العالمية فى الوقت الحاضر واسعار التصدير يجرى تخفيضها ، كما ان الامل ضئيل فى ارتفاع صادرات فنزويلا والشرق الاوسط بحيث يكفى هذا الارتفاع لكى يضمن لحكومات هذه الدول زيادة مطردة فى عائدات النفط .

وقد حضر مندوبو فنزويلا الى القاهرة ليقترحوا ــ على ما يبدو ــ تقييد صادرات النفط لوقف حرب الاسعار التى بدأت . ويحبذ هؤلاء المندوبون ان تتبع هذه الدول طوعا واختيارا «التحديد النسبى» بين الدول المنتجة للنفط . وهذا الاقتراح اقل اثارة واستفزازا من غيره من الاقتراحات الكثيرة التى قد توضع فى القاهرة ولكنه غير معقول لاسباب سياسية فى الوقت الحاضر .

كما حضرت المؤتمر شركات النفط وموقفها يكتنفه شىء من الغموض وتشمل هذه الشركات تلك التى تعمل فى البلاد الممثلة فى المؤتمر . ومعروف ان شركات النفط الرئيسية فى الدول الغربية هى التى تملك شركات النفط التى حضرت المؤتمر . وقد طلب الى هذه الشركات تقديم الاوراق الفنية والمعروضات وقد قامت بدورها بتدبير ذلك بكميات كبيرة وعلى نطاق واسع يثير الدهشة . كما جندت هذه الشركات كبار موظفيها وهم رجال يتصفون بالقدرة والكفاءة العالية فى التحدث نيابة عن الشركات ليعملوا فى اروقة المؤتمر لكسب الاصدقاء والتأثير على النقاد وللاجابة على اية طلبات او نقاش حول صناعتهم سواء فى قاعة المؤتمر او فى خارجها . اذ انه بالرغم من جميع الشكوك والريب حول مستوى هذا المؤتمر واعتدال المتحدثين الوطنيين فيه فان شركات النفط تستطيع بفطنة وتبصر بعواقب الامور ان تفترض ان طلبات جديدة ستتدفق عليها من هذا المؤتمر فى الوقت الحاضر او فيما بعد .

المساهمة الادارية والفنية والمالية

ان طبيعة هذه الطلبات واضحة على العموم فهى تنادى بمساهمة عربية اكبر فى تنمية النفط العربى . وهذه المساهمة تتضمن الناحية الادارية والفنية والمالية وليس فقط مجرد الرغبة فى تعديل مبدأ او قاعدة اقتسام الربح لحصول الحكومات على نصيب اوفر . ولقد ظهرت هذه الرغبة بشكل جلى فى فنزويلا فى الاساس الجديد للضرائب الذى رفع حصة فنزويلا من الارباح الى حوالى ٦٠ فى المائة وكذلك فى الشرق الاوسط فى البنود المالية التى منحت بمقتضاها بعض الامتيازات الجديدة مؤخرا ولكن الدول العربية او على الاقل بعض الوطنيين من العرب ــ يطمحون فى المزيد من المساهمة فى ادارة انتاج ونقل النفط فى الشرق الاوسط (فمثلا فى مشروعهم لانشاء شركة عربية لانابيب النفط لمد خطوط جديدة وان تشترى فى النهاية الخطوط الموجودة حاليا . كما ان اطماعهم تتعدى ذلك الى نقل

النفط فيما وراء البحار (توجد الآن ناقلات نفط سعودية وكويتية) والى الارباح الطائلة الناتجة عن «تكرير وتسويق النفط» التى يقولون بأن الشركات تجنيها علاوة على ما يحصلون عليه من ارباح من النفط العربى •

احصائيات عن ارباح الشركات

ويؤيد هذه الآمال الجديدة والبعيدة المدى للغاية بعض الحسابات التجارية عن هذه الارباح كان الفنيون العرب قد وضعوها آملين من وراء ذلك استثارة الشركات حتى تكشف لهم عن حساباتها وارباحها • وهذا العمل كان فى وقت ما شريفا واجراء فنيا مشروعا عندما استخدم بنجاح قبل ثمانية عشر شهرا فى بريطانيا اذ استفز النقاد الاجانب «الخزينة» لتقديم تقديرات عن المكاسب غير المنظورة لمدينة لندن التى ادعت الخزينة آنذاك انها لم تكن تستطيع عمل حسابها •

وباختصار تبدأ هذه الارقام العربية من النفط التى كانت عندها ارباح انتاج نفط الشرق الاوسط فى حدود دولار واحد و ٦٠ سنتا فى البرميل الواحد على اسعار «فوب» عام ١٩٥٨ التى كانت تتراوح ما بين ١ر٨٠ ــ ٢ر٠٥٠ دولار للبرميل وكانت الحكومات المضيفة تحصل على ٨٠ سنتا للبرميل الواحد من هذه الارباح على اساس اقتسام الارباح مناصفة • ويضيف الفنيون العرب بأن ٢٠ سنتا اخرى قد تحققت كأرباح للبرميل الواحد من ناقلات وانابيب النفط وكذلك تحقق دولار واحد كأرباح من عملية التكرير ، ودولاران للبرميل الواحد كربح صافى من تسويق هذا النفط المكرر ولم تحصل الحكومات العربية على أى شىء من هذه الارباح ــ التى بلغت حسب ارقامهم ٣ر٢٠ دولار للبرميل الواحد من النفط • ولذلك فهم يشعرون بأنهم يستحقون نصف هذا المبلغ ايضا ــ أى ١ر٦٠ دولار عن كل برميل وهذا يجعل دخل النفط العربى ثلاثة اضعاف دون المساس بمبدأ اقتسام الارباح مناصفة مع اصحاب الامتياز الاجانب•

ولم يذكر هؤلاء الفنيون ابدا المصدر الذى استقوا منه هذه الارقام كما انه لايوجد اى دليل حاسم على دقة هذه الارقام وصحتها ان هدفهم كما هو واضح هو الطلب الى شركات النفط ان تدفع او ان تتوقف عن العمل• ان شرح عمليات شركات النفط المالية والتجارية بهذه الدرجة من التفصيل سيكون ، كما يدرك العرب جيدا ، غير ملائم لهذه الشركات التي تقوم بعملياتها على نطاق عالمي بشكل معقد للغاية وتدفع الضرائب الى حكومات عديدة اخرى وكذلك الى الدول المضيفة الغنية بالنفط • ولا بأس من ذلك لو كان هذا النوع من الصراع الجدلي مجديا وعمليا ، ولم تجد أغلب الشركات الكبيرة للنفط حتى الآن ان من المناسب ان تجيب على هذه الحسابات علنا وبعباراتها الخاصة وقد تكون او لا تكون هذه الشركات مستعدة لعمل ذلك بشكل خاص فى القاهرة •

ارباح ما بعد الانتاج

والمراقب الاجنبى ، كما هو واضح ، ليس فى وضع يمكنه من وضع الارقام الحقيقية عوضا عن هذه الارقام التى وضعها الخبراء العرب ، ولكن من الممكن رسم استنتاجات عامة ، عن «ارباح ما بعد الانتاج» • ولا يوجد هنالك شك كبير بأن ارقامهم الاولية الخاصة بأرباح الانتاج مقبولة عموما ، وارقام الانتاج والعائدات الخاصة بالحكومات المضيفة واقعة ضمن الالتزام العام وتثبت حصتهم وهى النصف على اساس حوالى ٨٠ سنتا للبرميل الواحد • ولكن يبدو ان معدل ارقام الارباح من اعمال خطوط الانابيب والناقلات قام على اساس اجور مبالغ فيها ، كما ان ارباح التكرير التى يزعمونها حتى بعد التخفيض الذى جرى مؤخرا فى اسعار النفط الخام ربما تفوق حدود التكرير الاجمالية التى يجب ان تشمل جميع نفقات الادارة والضرائب على رؤوس الاموال فى اوروبا بحد كبير • اما تقدير ارباح التسويق فهو تقدير خيالى ووهمى (ولايمكن فهمه فى الواقع الا على فرض ان العمليات الحسابية العربية قد ادرجت ضمن هذه الارباح بعض ضرائب المبيعات والرسوم التى تستوفى فى البلدان الاوروبية •

ويجرى عمل حسابات مختلفة مستقلة لهذه الارباح التى تأتى فى مرحلة متأخرة وذلك على اساس حسابات شركات النفط التى نشرت للاجابة على الارقام التى قدمها الخبراء العرب • وقد دلت دراسة قام بها بنك «فيرست ناشيونال سيتى» فى نيويورك ، ونشرت هذا الاسبوع على ان الارباح الصافية لاكبر الشركات العالمية السبع على جميع عملياتها فى نصف الكرة الشرقى لعام ١٩٥٧ وصلت الى حوالى ٨٠ سنتا للبرميل الواحد ، ويقابل هذا نصيب حكومات الشرق الاوسط الذى يبلغ ٨٠ سنتا او اكثر على الانتاج ومن هنا فلا يوجد هناك جدال بأن العمليات اللاحقة لا تعطي أى ربح كبير • ولم تحقق شركة رويال دتش شل خلال عامى ١٩٥٧ و ١٩٥٨ ربحا للبرميل الواحد على جميع المبيعات اكثر نظريا مما يحققه الانتاج فى الشرق الاوسط • ولكن نفط الشرق الاوسط الخام بالنسبة لشركة شل وغيرها من الشركات الكبرى ، عالى التكاليف فى الغالب مثل غيره من انواع النفط ، ولذا فان مقارنة معدل الارباح النهائية بأرباح انتاج النفط فى الشرق الاوسط لا تدل دلالة قاطعة على ماهية الارباح التى قد تحقق فيما بعد من عمليات التكرير والنقل والتسويق •

ارباح شركة النفط البريطانية

الا ان هناك شركة واحدة رئيسية يمكن اتخاذها نموذجا لعمليات النفط فى الشرق الاوسط ، وتلك هى «شركة النفط البريطانية» • وفى عام ١٩٥٧ حينما بدأ طريق النفط يتحول الى رأس الرجاء الصالح حصلت الشركة على ٩٠٪ من النفط الذى باعته من منطقة الشرق الاوسط ، وفى السنة الماضية التى تعتبر اقرب الى السنوات العادية كانت النسبة المئوية حوالى ٩٧٪ • وقد تعتبر الشركة انها فى عام ٥٧ دفعت من الناحية النظرية وبالنسبة العادية للضرائب والعائدات التى تدفع للبلدان المضيفة بمعدل ٢ جنيه و ٥ شلنات للطن حوالي ١١٠ ملايين جنيه للبلدان المضيفة ولكنها دفعت فى الواقع ٩٤ مليون جنيه والفرق يدل على مبيعات كبيرة الحجم من النفط الخام باسعار مخفضة وبمقتضى عقود طويلة الاجل الى شركتى جيرسى وسوكونى والتى يفترض ان دفعات العائدات المستحقة عليها قد شاركها فيها العميل الرئيسى• وكان دخلها الصافى الخاص ٥٥ مليون جنيه بعد خصم ١٠ ملايين جنيه كضرائب وبعد تنزيل ٤٣ مليون جنيه

للاستهلاك وكان دخل شركة النفط البريطانية الاجمالي من انتاج نفط الشرق الاوسط ونقله وتكريره وتسويقه وبعد خصم الضرائب يبلغ ٩٨ مليون جنيه وهذا المبلغ يساوي تقريبا العائدات التى حصلت عليها حكومات الدول التى تعمل الشركة فى اراضيها • وقد احتفظت الشركة بمبلغ ٣٩ مليون جنيه من ارباحها الصافية للنفقات الرئيسية كالتنقيب والانتاج والنقل والتكرير والتسويق وهذه العمليات ضرورية لايجاد سوق للنفط العربي •

وكان عام ١٩٥٧ عاما سيئا بالنسبة لشركة النفط البريطانية لأن انقطاع الصادرات من الشرق الاوسط اضطر الشركة الى ان تشترى كميات اكبر من النفط من اماكن اخرى وهكذا انخفضت ارباحها (بالنسبة لارباح الشركات التى تعتمد بدرجة اقل على هذا المصدر للنفط الخام) اما بالنسبة لعام ١٩٥٨ وهو عام اقرب الى الاعوام العادية فلا يبدو انه قد حدث فيه تغيير كبير ومن الارجح ان تكون الشركة قد دفعت حوالى ١٢٠ مليون جنيه الى الحكومات المضيفة عن ٦٠ مليون طن من النفط ، كلها فى الواقع من الشرق الاوسط ، مع ان جزءا كبيرا من المبيعات قد تم بتنزيلات اجريت بمقتضى عقود طويلة الاجل وقد بلغت ارباحها الصافية ٦٣ مليون جنيه بعد خصم الضرائب التى استوفيت فى اماكن اخرى وبعد تنزيل الاستهلاك • ان الحصول على ربح جنيه واحد فى الطن يعني ٤٠ سنتا للبرميل مقابل ٨٠ سنتا للحكومات ومن أى وجه ننظر الى الموضوع • كما قد يقول احد الفنيين العرب ، فان شركة النفط البريطانية لم تحقق ارباحا اجمالية على ما يطرأ على النفط من عمليات بعد مغادرته للخليج • أما الارباح الصافية على عمليات النفط فى المراحل التالية فى مجموعها مع النفقات المتكررة للتنقيب فى اماكن اخرى فقد اظهرت خسارة وكادت تخفض حصتها النظرية من ارباح التكرير الى النصف • والمعروف ان الشركة تعيد استثمار ٧٠٪ او اكثر من دخلها الصافى •

وحتى شركة النفط البريطانية ليست بالتأكيد من الناحية النظرية «شركة نفط شرق اوسط مثالية» اذ انها تكرر فى مصانعها الخاصة وفى المصافى المندمجة بها اقل من النفط الذى تنتجه بكثير وتبيع كمية كبيرة الى المصافى المستقلة وكذلك الى العملاء الرئيسيين بموجب العقود الطويلة الاجل ، وتشترى نفطا من اماكن اخرى وعلاوة على ذلك تدل تجارب عام ١٩٥٨ على وجود سوق بيعت فيها كمية كبيرة من النفط الخام بتنزيلات جوهرية • ان نصيب الحكومات فى الارباح يحسب دائما على اساس الاسعار الرسمية المعلن عنها ولكن شركة النفط البريطانية وجميع الشركات الاخرى المنتجة للنفط فى الشرق الاوسط كانت تبيع نفطها اقل من تلك الاسعار بشكل ملحوظ وكانت تحصل بناء على ذلك على ٥٠٪ من الارباح الفعلية •

الواقعية لا تقضي على الآمال

كلما امكن ادخال الواقعية والحقيقة على هذه الارقام العربية كلما كان ذلك افضل • لأن الواقعية لن تقضى على امانى العرب • اما اذا كان يجب على شركات النفط ان تنظر فى مطالب العرب ان عاجلا او آجلا من اجل مساهمة وطنية او فى انماء النفط فعلى العرب مقابل ذلك ان ينظروا ويقدروا ما ستنطوى عليه تلك المساهمة • ان هذه ليست قضية مبدأ قد تظهر فى الشعور الوطنى المتقد حماسا بل انها ستصبح مساومة تجارية صرفة حول عمل يلقى اهتماما حيويا وجوهريا من قبل كلا الفريقين • ان المبدأ الذى سيكون من العدل اتباعه هو انه بمجرد ان تبيع شيئا ما الى شخص ما فلا يعود لك الحق فى أى نصيب من الارباح التى يحصل عليها ذلك الشخص من ذلك الشيء ــ مع ان المفهوم ان تقديرك لذلك الربح النهائى يجب ان يكيف السعر الذى تطلبه منه • ليس للعرب «حق» فى المساهمة فى عمليات نقل وصناعة وتسويق النفط الخام الذى يبيعونه الى الشركات « اذا رغبوا فى أن يستثمروا اموالهم فى عمليات كهذه بدلا من استثمارها فى مشاريع الاعمار الاجتماعية والاقتصادية فى بلادهم فلهم الحق المطلق فى ذلك» ولا يتصور احد بشكل او بآخر ان الناقلات الكويتية والسعودية ستتوقف عن العمل حتى فى حالة حدوث ركود عام فى سوق الناقلات • ان طلب المزيد من المساهمة فى صناعة النفط من الامانى المشروعة ولكنها تعنى تقديم نصيب متناسب من رؤوس الاموال الضخمة التى تحتاجها هذه الصناعة •

دائرة الشئون الاجتماعية

قائمة المتبرعين لمجاهدى الجزائر

(الدفعة الثالثة) ومجموعها ١٨٤٥٧٣ روبية

المبلغ	الاسم
١٠٠ر٠٠٠	خالد الزيد الخالد
٥٠ر٠٠٠	علي العبد الوهاب واولاده وشركاهم
٥ر٠٠٠	سيد رجب الرفاعي واولاده
٥ر٠٠٠	ناصر الوهيب
٤ر٠٠٠	عبد العزيز العلي الوزان
٣ر٠٠٠	محمد مطلق العصيمي
٢ر٠٠٠	معرض البيت الجديد
٢ر٠٠٠	محمود عيسى العصفور
٢ر٠٠٠	محمد العلي الزرعه
٢ر٠٠٠	عبد الله المجحم
٢ر٠٠٠	عبد الرحمن سالم العبد الرزاق
١ر٤٣٣/٥٠	مدرسة حولي المتوسطة للبنين
١ر٠٠٠	صالح البراهيم العبد الله
١ر٠٠٠	مكي حسين الجمعه
١ر٠٠٠	فهد ومحمد الخليفه
١ر٠٠٠	عبد الرزاق البراهيم الخميس
٧٠٠	مدرسة خديجه
٥٠٠	غانم يوسف الشاهين
٥٠٠	زوجة يوسف الشاهين
٣٠٠	عبد المحسن عبد العزيز العنجرى
١٣٩/٥٠	معهد النور للبنين ــ الدفعة الثانية

إدارة المعارف

نتيجة المناقصة م ع/٦ ، الخاصة بالادوات الرياضية والكشفية لعام ٥٩/٦٠

الحضور السادة :

حامد اليوسف العيسى	**مندوب ادارة المالية**
عبدالله السيد عبد المحسن الرفاعي	**المعاون المالي**
ابراهيم عبد الله اسحق	**رئيس التوريـدات**
سيد عبد الوهاب السيد عيسى	**رئيس المستودعات والمخازن العامه**
مضف سالم المضف	**رئيس قسم المشتريات**
محمد عيد المسـلم	**رئيس قسم المناقصات**
سليم عبد الله ظاهر	**امين السر**

« وقـد حضر الاسـاتذة : عيسى الحمد ، على حسن ، محمود عبد العال ، واحمد كمال علي ، للاستئناس بالرأى . »

فضت اللجنة فى جلستها الثانية عشرة المنعقدة بتاريخ ٢٥/٣/٥٩ ، مظاريف العطاءات المقدمة للمناقصة ، واسـتلمت التأمينات المؤقتة المرفقة بها ، وتقرر : ــ

١ ــ استبعاد العطاء المقدم من السيد مراد يوسف بهبهاني ، استنادا للبندين الثالث والحادى عشر من الاشتراطات العامة ، ذلك لانه غير مرفق بتلك الاشتراطات كما أنه ورد غفلا من التأمين المؤقت .

٢ ــ نظرا لوفرة المواد المطلوبة بالمناقصة وكثرة العـروض المقدمة ، فقد أحيلت الى قسـم المناقصات ، لتفـريغ العطاءات وتنسيق النماذج بشكل تسهل معه المقـارنة والاختيار ، وبالتالي اختيار الاصلح من حيث السـعر والجودة .

عقدت اللجنة جلستها الثالثة عشرة بتاريخ ١/٤/٥٩ ، واطلعت على الشيكات الثلاث المعادة من قبل البنك الوطني دون قيد قيمتها بحساب أمانات ادارة المعارف لعدم وجود أرصدة كافية لتغطيتها ، فتقرر استبعاد العطاءات الثلاثة المقدمة تلك الشيكات كتأمينات مؤقتة عنها ، استنادا للبند الحادى عشر من الاشتراطات العامة .

قارنت اللجنة فى جلساتها المتتالية المنعقدة فى الساعة الخامسـة من مساء كل يوم من ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٩ و ١٠/٥/٥٩ ، بين النماذج المتعددة والاسعار المعروضة لها ، مستأنسة بآراء السـادة المفتشين والمدرسين المختصين ، وبعد دراسة وافية وتمحيص للعينات ، واجراء اختبارات على بعض منها ، تقرر بالاجماع ترسية المواد المطلوبة للعام الدراسي ٥٩/٦٠ ، على النحو المبين بالجدول أدناه ، علما بأن اللجنة كانت تعطي الاولوية للسعر الاقل مقرونا بالملاءمة والجودة ، كمـا أنها اوصت بتوفير المواد الغير واردة بالجدول بوساطة الادارة ، اما لان العينات المعروضة غيرملائمة او لان أسعارهاجاءت أعلى من المعقول :

رقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	المقـاول الفائز	سعر الوحدة		سعر المجموع	
					ذب	روبية	ذب	روبية
١	أ أحذية جرى مسافات طويلة	زوج	١٢٠	أحمد محمد الوزان	—	١٥	—	١٨٠٠
	ب أحذية جرى مسافات طويلة	زوج	٤٠	سلطان السالم وأولاده	٧٤	٢٧	٦٠	١١٠٩
٢	أحذية كرة سلة وشبكة وطائرة	زوج	٣٣٧٠	محمود الجاسم واخوانه	—	١٢	—	٤٠٤٤٠
٣	أحذية كرة قدم	زوج	١٤٥٠	محمود الجاسم واخوانه	—	٢٦	—	٣٧٧٠٠
٤	أحذية كرة يد	زوج	٣٠٠	علي الحسن البراهيم	—	٥	—	١٥٠٠
٥	أحذية كاوتش بيضاء	زوج	٩١٠٠	أحمد محمد أحمد	٩٥	١	—	١٧٧٤٥
٦	أحذية هوكي	زوج	٤٥٠	عيسى أحمد محمد	٩٠	٢	—	١٣٠٥
٧	أرقام قماش	مجموعة	٨٥٠	أحمد ومحمود أبو غزالة	٧٧	٩	٥٠	٨٣٠٤
٨	بلطـة	عـدد	١٠٠	شركة الصالح التجارية	٥٠	٩	—	٩٥٠
٩	بنطلون ألعاب قوى	عـدد	٤٠٠	أحمد ومحمود أبوغزالة	١١	٤	—	١٦٤٤
١٠	بنطلون جـوال	عـدد	٢٥٠	شركة الروضتين للهندسة والانشاء	٦٠	٨	—	٢١٥٠
١١	بنطلون شـبل	عـدد	٢٠٠٠	محمود الجاسم واخوانه	٢٥	١٢	—	٢٤٥٠٠
١٢	بنطلون قصير للاسر	عـدد	٣٠٠٠	أحمد محمد الوزان	٢٥	٤	٠٠	١٢٧٥٠
١٣	بنطلون قصير للتمرينات	عـدد	٢٠٠٠	أحمد محمد الوزان	٢٥	٤	—	٨٥٠٠
١٤	بنطلون لحارس المرمى	عـدد	٨٠	أحمد محمد الوزان	—	١٢	—	٩٦٠
١٥	بنطلون قصيرالمكشافة	عـدد	١٢٠٠	شركة الصالح التجارية	٢٥	١٦	—	١٩٥٠٠

رقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	المقاول الفائز	سعر الوحدة		سعر المجموع	
					نب	روبية	نب	روبية
١٦	بنطلون قصير للكشافة البحرية	عـدد	١٥٠	شركة الصالح التجارية	٢٥	١٦	٥٠	٢٤٣٧
١٧	تنورة زهرة	عـدد	١٣٠٠	شركة الماجد التجارية	٢٥	١٤	—	١٨٥٢٥
١٨	تنورة مرشـدة	عـدد	١٣٠٠	شركة الماجد التجارية	٢٥	١٤	—	١٨٥٢٥
١٩	جلة للرمي	عـدد	١٠٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٣٠	٩	—	٩٣٠
٢٠	جهاز بدء للجرى	زوج	١٠٠	عبد الوهاب عبد الغفور وعبد العزيز احمد	٧٣	٣١	—	٣١٧٣
٢١	جورب تمرينات	زوج	٤٠٠٠	سعدى أبو ضهير	١٠	٢	—	٨٤٠٠
٢٢	جورب زهرة	زوج	١٣٠٠	سعدى أبو ضهير	—	٢	—	٢٦٠٠
٢٣	جورب شبل	زوج	١٠٠٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٣٥	٣	—	٣٣٥٠
٢٤	جورب كشـاف	زوج	١٠٠٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٣٠	٤	—	٤٣٠٠
٢٥	جورب كشاف بحرى كحلي	زوج	١٥٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٥٥	٥	٥٠	٨٣٢
٢٦	جورب كشاف بحرى أبيض	زوج	١٥٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٥٥	٥	٥٠	٨٣٢
٢٧	جورب مرشدة	زوج	١٣٠٠	سعدى أبو ضهير	١٠	٢	—	٢٧٣٠
٢٨	حامل شبكة تنس	زوج	١٠	شركة الصالح التجارية	—	١٥٩	—	١٥٩٠
٢٩	حقيبة ظهر كشفية	عـدد	٢٠٠	علي العبدالوهاب واولاده وشركاهم	٧٥	١١	—	٢٣٥٠
٣٠	حلق مطاط	عـدد	٥٠٠	فرج العجيل وشركاه	٤٥	١	—	٧٢٥
٣١	خف للجمباز	زوج	٤٠٠	شركة الصالح التجارية	٥٦	١٠	—	٤٢٢٤
٣٢	خيمة جـوال	عـدد	١٠٠	تطرح فى مناقصة محدودة				
٣٣	خيمة شـبل	عـدد	٢٤٠	تطرح فى مناقصة محدودة				
٣٤	خيمة طليعة	عـدد	٢٥٠	تطرح فى مناقصة محدودة				
٣٥	ربطة سـاق	زوج	٥٠٠٠	شركة الصالح التجارية	٧٣	—	—	٣٦٥٠
٣٦	ركب لحارس المرمى	زوج	١٦٠	فرج العجيل وشركاه	٦٣	٥	٨٠	٩٠٠
٣٧	أ ساعة لتوقيت ألعاب القوى	عـدد	٢٥	شركة الروضتين للهندسة والانشاء	—	٩٩	—	٢٤٧٥
	ب ساعة لتوقيت ألعاب القوى	عـدد	٢٥	شركة الصالح التجارية	٩٤	٣١	٥٠	٧٩٨
٣٨	سكين كشاف	عـدد	٣٥٠	احمد ومحمود ابو غزالة	٧٦	٦	—	٢٣٦٦
٣٩	شبكة بنج بنج	عـدد	٣٥٠	عبد اللطيف صالح المسلم	—	٢	—	٧٠٠
٤٠	شبكة كرة ماء	زوج	١٠	عبد اللطيف صالح المسلم	—	٧٠	—	٧٠٠
٤١	شريط تافتاه	يـاردة	٨٠٠٠	أحمد محمد أحمد	٦	—	—	٤٨٠
٤٢	شريط قياس مشمع	عـدد	٥٠	شركة بهمن التجارية	٤٧	١٤	٥٠	٧٢٣
٤٣	شريط قياس معدني	عـدد	٤٠	شركة بهمن التجارية	٢٩	١٩	٦٠	٧٧١
٤٤	أ صافرة حكم معدن	عـدد	٣٠٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٥٦	١	—	٤٦٨
٤٥	ب صافرة حكم	عـدد	٢٠٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٤٩	—	—	٩٨
٤٦	صافرة كشاف	عـدد	١٠٠٠	عبد اللطيف صالح المسلم	١٠	١	—	١١٠٠
٤٧	طقم كروكيه	طقم	٥٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٥٠	٧٩	—	٣٩٧٥
٤٨	طوق خشب صغير	عـدد	١٠٠٠	خليفة خالد الغنيم	٧٠	٢	—	٢٧٠٠
٤٩	أ عصا هوكي	عـدد	٢٥٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٥٠	٧	—	١٨٧٥
	ب عصا هوكي	عـدد	٥٠	عبد الله العلي المطوع	٣٨	٢٧	—	١٣٦٩
٥٠	علم طليعة مع شارات الكتف	طقم	٢٥٠	شركة الصالح التجارية	٧٥	٣	٥٠	٩٣٧
٥١	فانيلة صوف للاشبال	عـدد	١٠٠٠					
٥٢	فانيلة صوف للكشاف البحرى	عـدد	١٥٠	شركة الصالح التجارية	٨٠	١١	—	١٧٧٠
٥٣	فانيلة للتمرينات	عـدد	٢٠٠٠	شركةالماجد التجارية	—	٣	—	٦٠٠٠

رقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	المقاول الفائز	سعر الوحدة نب	سعر الوحدة روبية	سعر المجموع نب	سعر المجموع روبية
٥٤	فانيلة للاسر بنصف كم	عدد	٣٠٠٠	شركةالماجد التجارية	٢٥	٣	—	٩٧٥٠
٥٥	فانيلة لحارس المرمى	عدد	١٦٠	شركةالماجد التجارية	—	١٣	—	٢٠٨٠
٥٦	فانيلة هوكي	دستة	٤٠	أحمد محمد الوزان	—	٩للواحد	—	٤٣٢٠
٥٧	قبعة زهرة	عدد	١٣٠٠	شركة الماجد التجارية	٥٠	٢	—	٣٢٠٠
٥٨	قبعة مرشدة	عدد	١٣٠٠	شركة الماجد التجارية	٥٠	٢	—	٣٢٥٠
٥٩	قرص للرمي	عدد	١٠٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٨٨	١٦	—	١٦٨٨
٦٠	قميص زهرة	عدد	١٦٠٠	عيسى أحمد محمد	٥٠	٦	—	١٠٤٠٠
٦١	أ قميص كرة قدم	عدد	٧٢٥	أحمد محمد الوزان	—	٩	—	٦٥٢٥
	ب قميص كرة قدم	عدد	٢٤٠	أحمد ومحمود أبو غزالة	٣	٩	٢٠	٢١٦٧
	جـ قميص كرة قدم	عدد	٢٤٥	أحمد ومحمود أبو غزالة	٦٤	٩	٨٠	٢٣٦١
	د قميص كرة قدم	عدد	٢٤٠	أحمد ومحمود أبو غزالة	٣٨	١٠	٢٠	٢٤٩١
٦٢	قميص كشاف	عدد	٢٥٠٠	أحمد محمد أحمد	—	٨	—	٢٠٠٠٠
٦٣	قميص مرشدة	عدد	١٦٠٠	عيسى أحمد محمد	٦٠	٦	—	١٠٥٦٠
٦٤	كرة بنج بنج	عدد	٦٠٤٨	علي الحسن البراهيم	—	٢٨ للكروس	—	١١٧٦
٦٥	كرة تنس	دستة	١٥٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٨٨	١١	—	١٧٨٢
٦٦	كرة ريشة طائرة	دستة	٤٠٠	شركة بهمن التجارية	٤٢	٥	—	٢١٦٨
٦٧	كرة سكوتش	عدد	١٠٠٠	عبد العزيز عبد المحسن الراشد	٧٠	١	—	١٧٠٠
٦٨	أ كرة سلة	عدد	٥٠٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٥٠	٣٦	—	١٨٢٥٠
	ب كرة سلة	عدد	١٦٠	محمود الجاسم واخوانه	—	٣٢	—	٥١٢٠
٦٩	أ كرة شبكة وقدم	عدد	١٠٠	صالح جمال وشركاه	—	١٥	—	١٥٠٠
	ب كرة شبكة وقدم	عدد	٤٠٠	شركة الماجد التجارية	—	٢٥	—	١٠٠٠٠
	جـ كرة شبكة وقدم	عدد	١٥٠	عبد الله العلي المطوع	—	٢٧	—	٤٠٥٠
٧٠	أ كرة طائرة	عدد	٣٠٠	شركة المنصور التجارية	٥٠	١٥	—	٤٦٥٠
	ب كرة طائرة	عدد	٣٠٠	علي العبدالوهاب واولاده وشركاهم	٥٠	١٥	—	٤٦٥٠
	جـ كرة طائرة	عدد	٦٠	شركة الماجد التجارية	٧٠	٢٠	—	١٢٤٢
٧١	كرة طبية	عدد	٣٠٠	علي العبدالوهاب واولاده وشركاهم	—	١٦	—	٤٨٠٠
٧٢	كرة مطاط صغيرة	عدد	٨٠٠٠	حسين مكي الجمعة	٣٧	—	—	٢٩٦٠
٧٣	كرة مطاط متوسطة	عدد	٨٠٠٠	حسين مكي الجمعة	٩٦	—	—	٧٦٨٠
٧٤	كرة هوكي	عدد	٢٠٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٧٥	٣	—	٧٥٠
٧٥	كرة يد	عدد	٢٥٠	عبد الله العلي المطوع	٩٥	٢٥	٥٠	٦٤٨٧
٧٦	كاسكيت شبل	عدد	١٠٠٠	شركة الماجد التجارية	٢٥	٤	—	٤٢٥٠
٧٧	مضرب بنج بنج	زوج	٤٤٠	شركة عبد المجيد الغربللي	—	٦	—	٢٦٤٠
٧٨	أ مضرب ريشة طائرة	عدد	١٠٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٥٠	٤	—	٤٥٠
	ب مضرب ريشة طائرة	عدد	١٠٠	علي العبدالوهاب واولاده وشركاهم	٧٥	٥	—	٥٧٥
٧٩	مطارة ماء	عدد	١٠٠٠	شركة بهمن التجارية	٤٥	٢	—	٢٤٥٠
٨٠	منفاخ كرة	عدد	١٥٠	احمد ومحمود أبو غزالة	١٩	٣	٥٠	٤٧٨
٨١	كيس حبوب	عدد	٣٠٠٠	شركة الروضتين للهندسة والانشاء	—	١	—	٣٠٠٠
٨٢	ميدالية تابع جرى	عدد	١٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٣٥٠
٨٣	ميدالية تمرينات	عدد	٥٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	١٧٥٠
٨٤	ميدالية تنس	عدد	١٢٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	٤٥٠

رقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	المقاول الفائز	سعر الوحدة		سعر المجموع	
					نب	روبية	نب	روبية
٨٥	ميدالية جرى	عدد	٢٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٧٠٠
٨٦	ميدالية جلة	عدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٨٧	ميدالية جمباز	عدد	٤٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	١٤٠٠
٨٨	ميدالية حواجز	عدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٨٩	ميدالية دراجات	عدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩٠	ميدالية رمح	عدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩١	ميدالية سباحة زحف	عدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩٢	ميدالية سباحة صدر	عدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩٣	ميدالية غطس	عدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩٤	ميدالية قرص	عدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩٥	ميدالية قفز بالزان	عدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩٦	ميدالية كرة سلة	عدد	٢٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٧٠٠
٩٧	ميدالية كرة شبكة	عدد	١٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٣٥٠
٩٨	ميدالية كرة طائرة	عدد	٢٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٧٠٠
٩٩	ميدالية كرة طاولة	عدد	٦٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٢١٠
١٠٠	أ ميدالية كرة قدم	عدد	٢٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٧٠٠
	ب ميدالية كرة قدم	عدد	١٠	شركة بهمن التجارية	٤٩	٤	٩٠	٤٤
١٠١	ميدالية كرة ماء	عدد	٦٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٢١٠
١٠٢	ميدالية كرة هوكي	عدد	١٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٣٥٠
١٠٣	ميدالية كرة يد	عدد	٦٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٢١٠
١٠٤	ميدالية وثب طويل	عدد	٨٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٢٨٠
١٠٥	ميدالية وثب عالي	عدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
١٠٦	واقى حارس مرمى هوكي	عدد	٨٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٢٥	١١	—	٩٠٠
١٠٧	واقي ساق	زوج	١٣٥٠	علي العبدالوهاب واولاده وشركاهم	٧٥	١	٥٠	٢٣٦٢
							١٠	٤٧٥٠٦٠

فقط أربعمائة وخمس وسبعون الفا وستون روبية وعشر ناية بيزة لا غير ،

رئيس المعارف

نتيجة المناقصة م ع/١٣ ، الخاصة بالتراب الزراعي

الحضور السادة :

عبد الله السيد عبد المحسن الرفاعى — المعاون المالى
ابراهيم عبد الله اسحق — رئيس التوريدات
سيد عبد الوهاب السيد عيسى — رئيس المستودعات والمخازن العامة
مضف سالم المضف — رئيس قسم المشتريات
محمد عبد المسلم — رئيس قسم المناقصات
سليم عبد الله ظاهر — أمين السر

عقدت اللجنة جلستها السادسة والعشرين فى الساعة الحادية عشرة من صباح يوم السبت الموافق ١٩٥٩/٥/١٦ ، وفضت مظاريف العطاءات التسعة المقدمة للمناقصة ودققت فى التأمينات المؤقتة ، وبعد أن جرى تفريغ العروض، تقرر بالاجماع احالة الكميات المطلوبة على اقل الاسعار شريطة التقيد بمواصفات وشروط المناقصة وموافقة السيد رئيس القسم الزراعي ، على المواقع المنوي جلب التربة منها ، فكانت النتيجة على النحو التالي : ــ

رقم	المكان المطلوب توريد التربة اليه	الوحدة	الكمية	المقاول الفائز	سعر الوحدة ن ب	سعر الوحدة روبية	ن ب	روبية
١	ثانوية الشويخ	متر مكعب	٢٢٠٠٠	شركة المقاولات والبنايات العربية	١٩	٤	٠٠	٩٢١٨٠
٢	مدرسة الفارابي	متر مكعب	٢٠٠٠	محمد المتروك	٤٨	٤	٠٠	٨٩٦٠
٣	مدرسة الجزائر	متر مكعب	١٣٥٠٠	محمد المتروك	٤٨	٤	٠٠	٦٠٤٨٠
٤	روضة دمشق بمنطقة «م»	متر مكعب	٢٠٠٠	شركة المقاولات والبنايات العربية	٢٨	٤	٠٠	٨٥٦٠
٥	مدرسة خولــة	متر مكعب	١٠٠٠	شركة المقاولات والبنايات العربية	٢٨	٤	٠٠	٤٢٨٠
٦	مدرسة النيل	متر مكعب	٨٠٠	محمد المتروك	٤٨	٤	٠٠	٣٥٨٤
٧	مدرسة الغزالي	متر مكعب	٥٠٠	محمد المتروك	٤٨	٤	٠٠	٢٢٤٠
٨	مدرسة الاندلس	متر مكعب	٢٠٠	محمد المتروك	٤٨	٤	٠٠	٨٩٦
			٤٢٠٠٠				٠٠	١٨١ر١٨٠

فقط مائة وواحد وثمانون الفا ومائة وثمانون روبية لا غيرها ،

رئيس المعارف

ادارة الكهرباء والماء والغاز

« اعلان هام لافراد الجمهور »

تبين لهذه الادارة ان كثيرا من التمديدات والاعمال الكهربائية فى بنايات المدينة والقرى يقوم بها مقاولون او كهربائيون تنقصهم الكفاءة الفنية مما يجعل تلك التمديدات خطرة او فى مستوى ضعيف فى كثير من الحالات ، وبذلك تنشأ مشاكل بين صاحب البيت والمقاول فضلا عن الضرر الذى يمكن ان يلحق بالسكان من جراء ذلك .

لذلك ، واعتبارا من اول تموز (جولاي) ١٩٥٩ لن تقوم هذه الادارة بتوصيل القوة الكهربائية الا للبيوت او البنايات التى قام باعمالها الكهربائية مقاولون او كهربائيون مسجلون لدى هذه الادارة وحاصلون على موافقتها على قيامهم بمثل ذلك العمل وذلك بعد التفتيش والموافقة عليها من قبل مفتشي الادارة .

وتطلب الادارة من جميع الشركات او الافراد الراغبين فى القيام بمثل تلك الاعمال الكهربائية مراجعة هذه الادارة لتسجيلهم فيها بعد استيفاء كافة البيانات وتقديم الكشوفات اللازمة للتسجيل وفق انظمة هذه الادارة .

ويمكن لافراد الجمهور الحصول على قائمة معتمدة من هذه الادارة متضمنة اسماء جميع الشركات والافراد المسموح لهم بالقيام بالتركيبات والاعمال الكهربائية فى البنايات المختلفة .

رئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز

« اعلان لافراد الجمهور »

ترجو ادارة الكهرباء والماء والغاز ان تلفت انظار الراغبين فى بناء منازل او بنايات جديدة الى وجوب اتباع ما يأتي محافظة على مصلحتهم وسلامتهم : ــ

١ ــ عمل نقاط رئيسية للتوزيع الكهربائي فى بيوتهم على ان لا تبعد عن المدخل باكثر من مترين .

٢ ــ تركيب المفتاح الرئيسي (مين سويتش) فى مكان قريب من مدخل البناية حتى يسهل قطع التيار فى حالة الحريق او الحوادث .

٣ ــ عند البناء يجب ترك انبوب او فتحة لادخال الكيبل الخارجي للتيار فيها وذلك منعا لتكسير الجدران او الارضيات عند وصل التيار الكهربائي للعمارة .

٤ ــ عند الشروع فى البناء يجب الاتصال بمهندس التوزيع فىهذه الادارة لتعيين المكان الذى يلزم فتحه وتخصيصه كمدخل للكيبل الخارجي . حيث ان هذه الادارة ستمد البنايات بالقوة الكهربائية من جهة واحدة فقط .

رئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز

« اعلان لافراد الجمهور »

لاحظت هذه الادارة ان الكثيرين من افراد الجمهور يستدعون سيارات النوبة التابعة لهذه الادارة لاصلاح خلل كهربائي فى منازلهم او متاجرهم ادى الى قطع التيار الكهربائي عنها . وقد لوحظ انه فى كثير من الحالات يكون المستهلك هو السبب فى حدوث خطر او فى انقطاع التيار عن بيته بسبب تمديدات او توصيلات كهربائية اضافية يكون قد اجراها فيه او بسبب اهماله .

لهذا فقد تقرر استيفاء رسم مقداره (١٥) روبية من كل مستهلك يستدعي سيارة النوبة لاصلاح خلل كهربائي سببه اهمال او خطأ او اضافات فى تمديدات البيت او المتجر الداخلية وعندما لا يكون قطع التيار الكهربائي ناتجا عن خط القوة الخارجي . هذا وستسلم للمستهلك فاتورة بالمبلغ المذكور فى الحال وتسجل القيمة عليه ويدفعها مع ثمن استهلاك التيار الكهربائي فى نهاية الشهر الذى جرى فيه الاصلاح او الشهر الذى يليه . وقد تقرر العمل بهذا الاجراء اعتبارا من يوم اول حزيران (جون) ١٩٥٩ .

رئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز

ادارة المالية

مكتب شؤون النفط العامة

تعميم رقم ١٩٥٩/٥

بناء على المرسوم الاميري الصادر فى ٧ فبراير ١٩٥٩ والذى خولنا صلاحية تمثيل حضرة صاحب السمو حاكم البلاد المعظم فى جميع الامور المتعلقة بشركات النفط وبالنظر لما للنفط من اهمية كبرى فى اقتصاديات البلاد والمسؤولية الملقاة على عاتقنا بشأن المراسلات الكثيرة التى ترسل بواسطتنا بين مختلف دوائر الحكومة وشركات النفط ولتسهيل العمل والسرعة فى انجاز المراسلات وجميع الامور المتعلقة بشؤون النفط ، فقد قررنا انشاء مكتب خاص يطلق عليه اسم (مكتب شؤون النفط العامة) ومقره فى ادارة المالية ويتفرع منه مكتب آخر فى منطقة الاحمدى واعتبارا من تاريخه أرجو أن تعنون جميع الرسائل المتعلقة بشؤون النفط وشركاته بـ (رئيس مكتب شؤون النفط العامة) كما أرجو أن يوضع رقم صندوق البريد (٥٢٦) الخاص بهذا المكتب على جميع المراسلات البريدية .

رئيس ادارة المالية

جاءنا من مكتب شؤون النفط العامة فى ادارة المالية مايلي : ــ

شركة نفط الكويت المحدودة

تدعو الشركة الراغبين من ذوي الجنسيات العربية لتقديم طلباتهم لملء الوظيفة : ــ

مدرس مواضيع تجارية

يتوجب على من يقبل طلبه أن يعمل فى مقر اعمال الشركة فى الكويت وسيطلب منه ان يقوم بتعليم مواضيع تجارية لصف من الطلاب الكويتيين يتراوح عددهم بين ١٢ و ١٦ طالبا ، معرفتهم للغة الانجليزية متوسطة .

يجب على صاحب الطلب ان يكون حائزا على المؤهلات التالية :

درجة جامعية او شهادة تدريس فى علوم التجارة وان يكون قد درس مواضيع تجارية لطلاب عرب لمدة لا تقل عن السنتين ، وان يكون قد اشتغل فى التدريس مدة تتراوح بين ٥ ــ ١٠ سنوات ويجيد اللغتين العربية والانكليزية .

يجب ان تكون سن صاحب الطلب ٢٨ ــ ٣٥ سنة .

على الراغبين فى العمل المقيمين فى الكويت الكتابة الى رئيس دائرة المستخدمين شركة نفط الكويت المحدودة ــ الاحمدي (الكويت) لطلب نموذج « طلب توظيف » ويجب أن يرفقوا برسائلهم موجزا عن مؤهلاتهم مع ذكر الرقم (BS. 58) كمرجع .

ويرجى من جميع مقدمي الطلبات من خارج الكويت الكتابة الى العنوان التالي : ــ

بيروت ــ صندوق البريد ٢٤١٧ آخر موعد لقبول الطلبات ٢١ حزيران ١٩٥٩ .

اكتشاف هام للنفط فى الكويت

تعلن شركة نفط الكويت المحدودة انها اتمت بتاريخ ١٨ مايو ١٩٥٩ اختبارا ناجحا للبئر التجريبية فى المناقيش على بعد ٢١ ميلا غربي حقل البرقان .

لقد حفرت هذه البئر بتاريخ ٤ اكتوبر ١٩٥٨ ووجد النفط فيها فى طبقة الرطاوى الجيرية على عمق حوالي ١٠٫٠٠٠ قدم ان انتاج هذه البئر من الثقوب على مسافة ٥ أقدام هو ١٦٦٠ برميلا من النفط فى اليوم من فتحة البئر البالغة ٨/٥ انج تحت ضغط ٦٠٠ رطل على الانج المربع .

وقد دلت الاختبارات على ان كثافة الزيت هى حوالى ٣٤٫٥ من درجات معهد النفط الاميركي وان نسبة محتوياته من الكبريت هى ١٫٩٠٪ من الوزن .

هذا وستحفر البئر الى عمق اكثر للبحث عن امكانيات الانتاج من الطبقات الجيرية السفلى .

اعلان

تعلن شركة نفط الكويت المحدودة عن حاجتها لاشخاص كويتيين ممن تتراوح اعمارهم بين ١٨ سنة و ٢٥ سنة لتدريبهم كموظفين من الفئة العليا فى اقسام الشركة التالية : ــ

توزيع النفط	التبريد
الانتاج	الكهرباء
الخزن	المخازن
مختبر معمل التكرير	حسابات التكاليف
الرسم الهندسي	تدقيق حسابات المخازن
الاجهزة الدقيقة	تعليم العربية
آلات الديزل	الترجمة
آلات الانشاء والصيانة	الصحة

ويطلب من هؤلاء الاشخاص ان يكونوا من ذوي الثقافة الابتدائية الجيدة على الاقل ، ومن المفيد لكن ليس من الضروري ان يكون عندهم المام باللغة الانكليزية وسيبدأ الراتب بمبلغ اجمالي قدره ١٥٧٥ روبية فى الشهر اذا كان الشخص متزوجا وساكنا خارج مساكن الشركة ، أما اذا كان ساكنا فى بيوت تخص الشركة فسيكون الراتب الاجمالي ١٣٠٠ روبية فى الشهر .

اعـــــلان

على المدرجة اسماؤهم ادناه من موظفى شركة نفط الكويت المحدودة مراجعة ناظر قسم الوقت والمعاش بالاحمدى لاستلام مالهم من اجور معلقة لدى الشركة فى اقرب فرصة •

قائمة باسماء الموظفين الذين لهم اجور معلقة

الرقم	الاسم	المبلغ	رقم شهادة الجنسية	الجنسية
شهر نوفمبر ١٩٥٨				
٢٨٣٨٣	خالد غازى سعران	٣٠٤ر٣٢	٢٧٥٣٩	كويتى
٢٩٢٥٥	مطلق فهاد براك	٦٣ر٩٧	١١١٠	كويتى
شهر ديسمبر ١٩٥٨				
٢٦٧٨٦	علي بن ابو القاسم	٤٢٢ر٣٥		
		١١٧٤ر٩٥	٢٨٠٦١	ايرانى
٢٩٢٥٥	مطلق فهاد براك	١٦٠ر٠٠	١١١٠	كويتى
٢٤٨٨٥	سيف بن خلفان	٦٢ر٧٨	٢٥١٧٧	كويتى
٢٦٨٦٠	طلق سحاب	١٩٣ر٧٤	٢٧٧٩٩١	كويتى
شهر ايلول ١٩٥٨			رقم الشهادة	الجنسية
٧٤٧٥	منور بن حمود	٣٢٢/٤٠	٧٣٩١	كويتى
٢٦٧٦٥	مصطفى رشيد خطيب	٢٣٣/٦٢	٢٧٩٨٥	اردنى
٢٨٧٢٤	رياض صبحى صبيح	١٦/٤٢	١١٨	لبنانى
٢٨٨٢٣		٨٩/٠١		كويتى
٢٤٦٢٩	خميس سعيد مصبح	١٠٨/٨٧	٢٤٧٧٠	عمانى
٢٧٢٠٦	حسن محمد عباس	٢٩٨/٣٨	٢٨٤٤٠	ايراني
٢٣٣٤٠	رفاعى محمد حمد	١٤٠/٨١	١٩٥٥٢	كويتى
٢٤٠٨٨	يوسف عبد الله جاسمي	١٣/٩٩	٢٠٠٩٩	عمانى
٢٦٣١٨	حمود محمد	١٨٦/٣٧	٢٧٣٩١	كويتي
٢٨٦٤٩	قطامي بن منشد	٤٦/٢٨	٢٩٣٧٩	كويتى
٢٩٦٧٤	رشدى رشيد حميدى	١٣٧/٥٧	١٥٨٢	اردنى
شهر تشرين الاول ١٩٥٨				
٢٦٨٤٩	بدر حراز لافى	٢٠٦/٨٨	٢٨٠٦٧	كويتى
٢٨٧٧٥	حمد محمد على	٧٢٥/٤٢	١٨٢	عمانى
٢٥٧٩٠	خلفان سعيد	٢٥/٠٨	٢٦٧٢٢	عمانى
٢٦٣٨٠	خادم وحيد فراج	٥/٠٠	٢٧٣٣٥	عمانى
١٩٥٥٧	على محمد احمد	٤٧/٦٣	١٣٩٤٣	ايرانى
٢٦٧٣٣	راشد محمد سالم	١٤٤/٨١	٢٧٨٩٣	عمانى
٧٤٧٥	منور بن حمود	٢١٩٢/٠١	٧٣٩١	كويتى
٢٦٣١٨	حمود محمد	١٠٠٥/٢٤	٢٧٣٩١	كويتى
٢٨٧٧٣	عمر محمود قاسم	٣٦٥/٣١	١٧٧	اردنى
٢٩٠٤٨	مبارك فالح رجعان	١١٨/٦٨	٦٢٩	كويتى
٢٧٠٨٨	شجاع مهدى عامر	٦٣/١٢	٢٨٥٢٤	كويتى
٢٨٠٦٥	محمد صالح عتنان	٢٠٩/٢٩	٢٩٣٦٤	كويتى

اعـلان

يطرح للمناقصة توريد

١ ــ اسلاك

٢ ــ قرطاسية

٣ ــ مواد كيماوية للمختبر ، ومواد صناعية وتجارية

اف• او• بي•

ويمكن الحصول على التفصيلات الوافية ونماذج العطاءات من مكتب الشراء والتزويد التابع لشركة نفط الكويت المحدودةفى الكويت مقابل دفع روبية واحدة غير قابلة للاسترداد • وسوف لا تصدر مستندات المناقصة بعد الساعة الثانية عشرة والنصف مساء ٥٩/٦/١٣•

ويجب ان تختم جميع العطاءات وتكتب بموجب الارشادات المعطاة فى مستندات المناقصة وتوضع فى صندوق العطاءات الموجود فى مكتب الشراء والتزويد فى الكويت قبل الساعة الثانية عشرة والنصف مســاء ١٩٥٩/٧/٤ •

ادارة الأيتـــام

اعلان ٥٩/٣

تعلن ادارة الايتام بالكويت عن وفاة المرحوم عبد الله بن سرور عايديد الفراش بمدرسة المرقاب للبنين •

لذا يرجى ممن له أو عليه دين أو أي علاقة أخرى الاتصـــال بالادارة أثناء الدوام الرسمى خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وهـــذا للعلم •

مدير ادارة الايتام

ادارة الـكهرباء والماء والغاز

اعلان مناقصة رقم دك/٢٢/٢/٣٥ ــ ٥٩

تدعو ادارة الكهرباء والماء والغاز لمناقصة تزويد فاصلات التيار الكهربائي "Cutouts"

يمكن الحصول على المواصفات والمعلومات الكاملة عن هذه المناقصة مندائرة الكهرباء والماء والغاز خلال اوقات العمل الرسمية •

يجب تقديم المناقصات الى هذه الادارة فى مدة لا تتأخر عن الساعة العاشرة من صباح يوم ١٩٥٩/٦/٢١ وستفتح المناقصة بعد ذلك مباشرة •

ستعلن نتيجة هذه المناقصة فى الجريدة الرسمية وعلى لوحة اعلانات هذه الادارة فور ظهورها •

رئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز

إدارة الصحة العامة

قسم الطب الوقائي

احصائيات عامة لسير العمل خلال شهر مارس ١٩٥٩

(بقية المنشور فى العدد السابق)

احصائيات المواليد

المركز	مراكز رعاية الاطفال		مستشفيات		مصادر أخرى		التوزيع حسب الجنسيات: كويتيون		جنسيات اخرى	
	ذكور	أناث	ذكور	أناث	ذكور	أناث	ذكور	أناث	ذكور	أناث
الشرق	٦١	٧٦	٧٣	٥٥			٨٦	٨٣	٤٨	٤٩
قبلة	٤٠	٤٨	٣١	٤٨	٤	١	٤٥	٥٨	٣٠	٣٩
حولى	٢٠	٣٧	٢٥	٢٩	١	٢	٢٤	٣٥	٢٢	٣٣
المجموع	١٢١	١٦١	١٢٩	١٣٢	٥	٣	١٥٥	١٧٥	١٠٠	١٢١
المجموع بالاضافة الى الاشهر السابقة	٤٤١	٤٦٩	٤٧٠	٤٧٢	٥	٤	٥٤٠	٥٤٧	٣٧٦	٣٩٨

احصائية الوفيات

المركز	التوزيع حسب فئات السن: اقل من سنة		٥ —		١٠ —		١٥ —		٣٠ —		٥٠ —		٥٠ فما فوق		ولادات ميتة		التوزيع حسب الجنسيات: كويتيون		جنسيات اخرى	
	ذكر	انثى	ذكر	انثى	ذكر	انثى	ذكر	انثى	ذكر	انثى	ذكر	انثى	ذكر	انثى	ذكر	انثى	ذكر	انثى	ذكر	انثى
الشرق	٤	١	١	١	١	—	—	—	٦	١	١١	١	١٧	٦	٣	٢	١٤	٨	٢٩	٤
قبلة	١	—	—	—	—	—	—	—	٤	—	٥	—	٨	٢	٢	—	٩	٣	١١	—
حولي	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	٣	١	١	—	١	—	٤	١	١	—
المجموع	٥	١	١	١	١	—	—	—	١٠	١	١٩	٢	٢٦	٨	٦	٢	٢٧	١١	٤١	٤
المجموع بالاضافة الى الاشهر السابقة	٢٠	١٠	١٠	٧	٢	١	٢	—	٢٨	٥	٣٩	١٠	٧٤	٢٥	٢١	٩	٩٠	٤٨	١٠٦	١٩

احصائية مكافحة الامراض الجلدية والتناسلية

أمراض تناسلية: جديد	مترددون	زهرى: ابتدائي	كامن	ثلاثي	سيلان: حاد	مزمن	الفحص للزهرى: ايجابي	سلبي	للسيلان: ايجابي	سلبي	لامراض أخرى	التهاب مجرى البول	امراض جلدية: جديد	متردد	قراع	جرب	الحقن: بنسلين	استربتومايسين	بنسلين زيتي	بزموث	دم	أنواع اخرى	مترددون للعلاج من الزهري	علاج بالاشعة فوق البنفسجية
٤٠	٢٨٠	—	٢٢	٦	١٤	٨	٩	٦	١٤	—	٤٥	٦٥	١٣٤	٥٠٠	٤	١	١٢٠	٢٥	٨٥	١٥	—	٧٥٠	٢٤	٩٥

احصائية الحيوانات المعالجة فى المستوصفات البيطرية

المستوصف	بقر	غنم	ماعز	جمال	غزال	خيل	حمير	كلب	قرد	ارنب	دجاج	حمام	صقر	المجموع
المركزى	٢٨	٢٠	١٢٠	١	١	١٥	—	٧	١	—	٣١	—	٤	٢٢٨
حولي	١٨	١٠	٢٣	—	—	٣	—	—	—	—	٥٣	—	—	١٠٧
الفحيحيل	١٢	٤	٥٦	—	—	١٤	٦	—	—	—	٢٧	١	—	١٢٠
الجهرة	١٣	٣	٤٤	١	—	٢	١١	—	—	٥	٢٦	٢	٣	١١٠
المجموع	٧١	٣٧	٢٤٣	٢	١	٣٤	١٧	٧	١	٥	١٣٧	٣	٧	٥٦٥

احصائيات الامراض المعدية

نوع المرض	التوزيع حسب فئات السن								
	أقل من سنة	٥ —	١٠ —	١٥ —	٣٠ —	٥٠ —	٥٠ فمافوق	غير معروف السن	المجموع
تيفويد	—	—	١	—	—	١	—	١	٣
جديرى	١٠	٥٦	١٢	١٠	٥٠	٦	—	١٧	١٦١
جدري	—	—	—	٢	٥	—	—	—	٧
دفتريا	—	٣	—	—	—	—	—	—	٣
حصبة	٤١	٨٣	٢٤	٤	١٢	٢	—	٤٣	٢٠٩
سعال ديكي	١	١	—	—	—	—	—	—	٢
نكاف	—	٢	٦	٣	٢٣	٢	١	١١	٤٨
التهاب سحائي	—	١	١	١	—	—	—	—	٣
حمى قرمزية	—	١	—	—	—	—	—	—	١
تدرن رئوي	١	١	٣	١	١٧	١٠	٤	١٠	٤٧
ذات الجنب	—	—	—	—	٢	—	—	—	٢
تدرن بالغدد	—	—	١	—	—	—	—	—	١
انفلونزا	—	—	—	—	١	٣	—	—	٤
التهاب كبدي	—	—	—	—	١	١	—	—	٢
تيتانوس	—	—	—	—	١	—	—	—	١
دوسنتاريا باسيليه	—	١	—	—	٣	—	—	١٥	١٩
دوسنتاريا اميبية	—	—	—	—	—	—	—	٤٧	٤٧
تسمم غذائي	—	—	—	—	—	—	—	٦	٦
حمى نفاس	—	—	—	—	١	—	—	—	١
التهاب جلدي	—	—	—	—	—	—	—	١	١
زهري	—	—	—	—	٤	—	—	—	٤
انكلستوما	—	—	—	—	—	—	—	٣٢	٣٢
ملاريا	—	—	—	—	—	—	—	٢	٢

احصائية مكافحة الحشرات

الفرقة	الامكنة المعالجة	كمية المواد المستعملة		نوع المواد المستعملة	الغرض من الاستعمال
د . د . ت	٣٥١٢٦	٣٣٣٠	رطلا	مبيدات	مكافحة الحشرات
		٣٨٥٣	جالوناً	غاز اويل	مكافحة الحشرات
		٣٢٢	جالونا	غاز ابيض	مكافحة الحشرات
		٦٠	جالونا	مطهرات	أعمال التطهير
اللاقطات	توزيع عام	٢٥١٠٠	لاقطة	لاقطات ذباب	لمكافحة الذباب

احصائية مكافحة القوارض

المنازل التي تم المرور عليها				الشكاوى التي وردت للفرع	الافراد الذين حصلوا على سموم	المكافحة						الجرذان التي وجدت ميتة
						السموم						
						وارفرين		رد سكويل				
مسممة	رافضة	مغلقة	المجموع			أونز	رطل	أونز	رطل	المصائد	الجحور المعالجة	
١٩٠٠	٨٨٩	١٠١٣	٤٣٠٢	٥٥	٩٧	٨	١٠٠٠	٨	١٧٥	٢٠١	—	٨٤٠٧

احصائية عن اعمال مستشفى الامراض المعدية

نوع المرض	متبق من الشهر الماضى	أدخل فى الشهر الحالي	شفى	توفى	متبق
جديرى	١٠	٤٦	٤٣	—	١٣
جدرى	—	٧	١	٤	٢
حصبه	٤	١٠	١٢	—	٢
تيفويد	١	—	١	—	—
نكاف	١	٦	٥	—	٢
التهاب سحائي	١	١	١	—	١
التهاب رئوى	—	١	١	—	—
انفلونزا	—	٤	٤	—	—
يرقان عفن	—	١	—	—	١ محول
حمى نفاس	—	١	١	—	—
حمرة	—	١	١	—	—
تيتانوس	—	١	—	—	١
تسمم بولى	—	١	—	١	—
مرض معد عفن	—	٤	٤	—	—
المجمـوع	١٧	٨٤	٧٤	٥	٢٢

البحث الاجتماعى لحالات التدرن

عـدد حالات البحث	التقسيم حسب النوع		التقسـيم حسـب الجنسـيات										
	ذكور	اناث	كويتى	عراقى	عمانى	هندى	سعودى	ايرانى	مهرى	سورى	يمنى	اردنى	صومالى
٦٦	٥٨	٨	٢٤	٢١	٥	٤	٣	٣	٢	١	١	١	١

التقسـيم حسب المناطق

المرقاب	عشيرج	الشرق	منطقة (م)	الدوغة	القبلة	الجهرة	الفحيحيل	الشامية	الاحمدى	السالمية	منطقة (و)	العضيلية	الفنوع	ابرق خيطان	الفروانية	الصليبخات	الصبيحية
١٨	١٣	١٠	٣	٣	٣	٢	٢	٢	٢	١	١	١	١	١	١	١	١

احصائية عن اعمال مستشفى الجذام

متبق من الشهر الماضي	دخـول	خـروج		متبق	ملاحظات
٧	١	—	—	٨	—

احصائية المياه والفضلات

مجمـوع عيـنات المياه التي فحصت	نتيجـــة الفحـــص			دورات الميـــاه النموذجية التى أنشئت
	جيـــد	مشـــتبه	رديء	
٢٩	٢٤	٣	٢	٢٠٩

ادارة الميناء

بواخر غادرت الميناء في الاسبوع الماضي

كوكـلا	دواركا
بير كنفلس	ووكننجهـام
دارا	اكسمور
باجنتورم	الن هورن

بواخر في الميناء

لوزد رخت	كورنيليوس ميرسك	خوزستان	تابـورا
ستار السيون	لوكرينو	انش دوجلاس	هلنك ويف
اوخـلا	آرجن فلس	توبسكو	سربستان
كوني لاند	موهاسي	ستي اف ستافورد	كارلوتا بولتن
هلنك بيتش	ليف فروكيرك	آيدا لورو	ايرين
بوسـان	ستار بيلاتركس	روزا بانك	لوتركيرك
سير نيس	بيرنيـا	هاسـل	اورلانـا

البواخر المنتظر وصولها في الاسبوع القادم

اسم الباخرة	تاريخ وصولها	الحمولة المستوردة	الجهة التي ابحرت منها	الوكيل
نيد نفلس	٥/٣٠	؟	اوروبـا	محمد البحـر
دالبـك	٥/٣٠	؟	اميركـا	محمد البحـر
ستار ستون	٦/١	٩٠٦٢	اوروبـا	وكالة الخليج
لختن فلس	٦/١	؟	اوروبـا	محمد البحـر
ستي اف مدراس	٦/١	٢٠٠٤	اوروبـا	كري مكنزي
كروستا فلس	٦/٢	؟	اوروبـا	محمد البحـر
كونكوردپافوس	٦/٢	؟	اميركـا	صالح جمال
داريســا	٦/٢	—	الهند	كري مكنزي
دواركـا	٦/٢	—	العراق	كري مكنزي
هلنك سكــاي	٦/٣	؟	اميركـا	محمد بهبهاني
شاكدينا	٦/٥	٨٥٢	استراليا	كري مكنزي
ستولزن فلس	٦/٥	؟	اوروبـا	محمد البحـر
سي كرو	٦/٧	١٠٠٠٠	اوروبـا	خالد الغنيم
اوليمبيــا	٦/٧	٤٤٤٨	اوروبـا	محمد بهبهاني

ادارة الاشغال العامة ــ محطة الابحاث الحكومية ــ قسم الارصاد الجوية

معلومات جوية للاسبوع المبتدىء بـ ٢١ مايو ١٩٥٩

التاريخ مايو	درجة الحرارة في الظل اقصى	درجة الحرارة في الظل ادنى	درجة حرارة اشعاع الشمس القصوى	معدل درجة حرارة ماء البحر خلال ٢٤ ساعة	الرطوبة اقصى	النسبية ادنى	سطوع الشمس بالساعات	سقوط الامطار (بالانشات)	اقصى سرعة للرياح ميل في الساعة	الاتجاه مع اقصى سرعة
٢١	١٠١ر٥	٧٤ر٩	١٦٠ر٥	٨٤ر٢	٪٤٣	٪٥	١١/٠٠	لا شيء	١٩	شرقــي
٢٢	١٠١ر٨	٧٤ر٠	١٦٠ر٨	٨٤ر٦	٪٤٤	٪٦	١١/١٢	لا شيء	١٧	شمال شرقــي
٢٣	١٠٤ر٠	٧٤ر٢	١٧٠ر٥	٨٥ر٢	٪٤٣	٪٤	١٠/٤٨	لا شيء	٣٥	شمال غربــي
٢٤	٩٩ر٠	٨٣ر١	١٥٨ر٠	٨٥ر٠	٪٤٨	٪٢٠	١١/١٢	لا شيء	٢٨	شــمال
٢٥	١٠٣ر٨	٧٥ر٠	١٦٥ر٨	٨٥ر٣	٪٣٢	٪٦	١٢/٢١	لا شيء	٢٠	شمال شرقي
٢٦	١٠١ر١	٧٥ر٣	١٦٨ر٧	٨٤ر٩	٪٤٠	٪١٠	١٢/١٢	لا شيء	١٧	شرقــي
٢٧	١٠٤ر٨	٨١ر٩	١٧٦ر٨	٨٥ر٨	٪٥٢	٪٢٣	٠٨/٠٠	لا شيء	١٣	غربــي

الخلاصة

متوسط أقصى درجة حرارة خلال الاسبوع	١٠٢ر٣	متوسط أقصى درجة رطوبة نسبية	٪٤٣
متوسط أدنى درجة حرارة خلال الاسبوع	٧٦ر٩	متوسط أدنى درجة رطوبة نسبية	٪١١
أقصى درجة حرارة خلال الاسبوع	١٠٤ر٨	متوسط سطوع الشمس بالساعات	١٠/٥٨
أدنى درجة حرارة خلال الاسبوع	٧٤ر٠	أقصى سرعة واتجاه للريح خلال الاسبوع	٣٥/شمال غربي
درجة حرارة اشعاع الشمس القصوى خلال الاسبوع	١٧٦ر٨	مجموع سقوط الامطار خلال الاسبوع	لا شيء
معدل درجة حرارة ماء البحر خلال الاسبوع	٨٥ر٠	مجموع سقوط الامطار خلال الفصل	٦٨٢ر٥ انش

ادارة الصحة العامة

اطباء الخفر فى المستشفى الاميرى
من يوم الاحد ٢٤ ذو القعدة ١٣٧٨ الموافقة ٣١ مايو (ايار) ١٩٥٩
الى يوم السبت ٣٠ ذو القعدة ١٣٧٨ الموافقة ٦ يونيو (حزيران) ١٩٥٩

اطباء الخفر للجراحة

يوم الاحد ٢٤ ذو القعدة ٣١ مايو
الدكتور اوادیس اوانیسیان

يوم الاثنين ٢٥ ذو القعدة ١ يونيو
الدكتور حسين أمين

يوم الثلاثاء ٢٦ ذو القعدة ٢ يونيو
الدكتور جمال خسنى

يوم الاربعاء ٢٧ ذو القعدة ٣ يونيو
الدكتور وليم رثويل

يوم الخميس ٢٨ ذو القعدة ٤ يونيو
الدكتور حافظ حجاج

يوم الجمعة ٢٩ ذو القعدة ٥ يونيو
الدكتور حسن حلمي زاهد

يوم السبت ٣٠ ذو القعدة ٦ يونيو
الدكتور اوادیس اوانیسیان

اطباء الخفر للامراض الباطنية

يوم الاحد ٢٤ ذو القعدة ٣١ مايو
الدكتور يوسف فران

يوم الاثنين ٢٥ ذو القعدة ١ يونيو
الدكتور سعيد بدران

يوم الثلاثاء ٢٦ ذو القعدة ٢ يونيو
الدكتور ضياء الدين محمد

يوم الاربعاء ٢٧ ذو القعدة ٣ يونيو
الدكتور يوسف فران

يوم الخميس ٢٨ ذو القعدة ٤ يونيو
الدكتور سعيد بدران

يوم الجمعة ٢٩ ذو القعدة ٥ يونيو
الدكتور ضياء الدين محمد

يوم السبت ٣٠ ذو القعدة ٦ يونيو
الدكتور يوسف فران

اطباء الخفر للاطفال

يوم الاحد ٢٤ ذو القعدة ٣١ مايو
الدكتور محمد خير نصولي

يوم الاثنين ٢٥ ذو القعدة ١ يونيو
الدكتور سهيل خمار

يوم الثلاثاء ٢٦ ذو القعدة ٢ يونيو
الدكتور محمد خير نصولي

يوم الاربعاء ٢٧ ذو القعدة ٣ يونيو
الدكتورة سارة دانيال

يوم الخميس ٢٨ ذو القعدة ٤ يونيو
الدكتور سليمان ابو ستة

يوم الجمعة ٢٩ ذو القعدة ٥ يونيو
الدكتور سهيل خمار

يوم السبت ٣٠ ذو القعدة ٦ يونيو
الدكتور نبيه فرحات

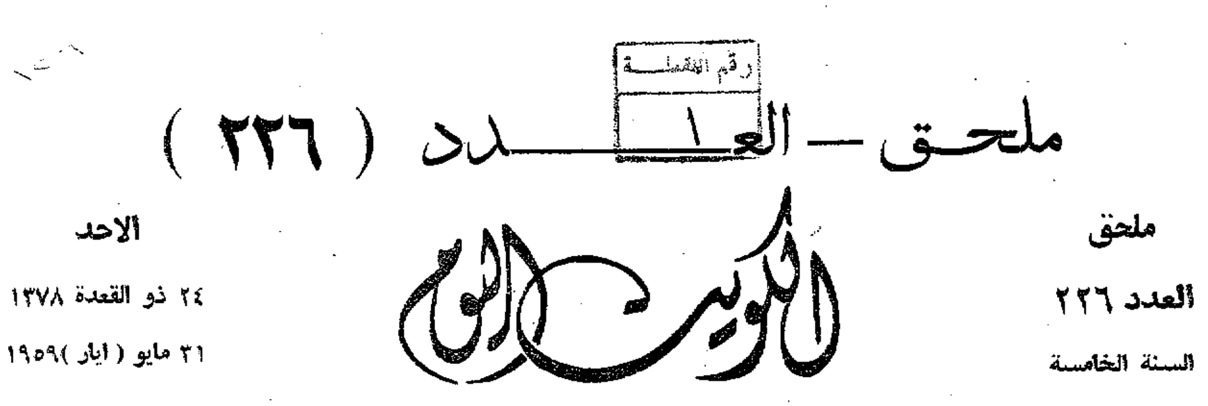
الكويت اليوم
الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها دائرة المطبوعات والنشر
ثمن النسخة الواحدة
٥٠ ناية بيزه
الاشتراك السنوى
(فى الخارج)
جنيهان استرليني ونصف
او ما يعادل ذلك
جميع المراسلات تعنون الى
دائرة المطبوعات والنشر
بشارع دسمان جنوب
مسجد العوضي مقابل مطبعة
الحكومة
تلفون
الدائرة ٥١٨١
المطبعة ٣٠٣٨
ص. ب ١٩٣
الكويت ــ بلاد العرب

طبعت فى مطبعة حكومة الكويت

ادارة الكهرباء والماء والغاز

نتيجة مناقصة التمديدات الكهربائية

رقم المناقصة	الموضوع	المناقص الناجح	المبلغ	مدة انهاء العمل
دك/٢٢/٢/٦١ ــ ٥٩	انارة ملعب المدرسة الثانوية بالشويخ بالانوار الكاشفة	مراد يوسف بهبهاني	ــ/٤١٨٩١٤ روبية	احد عشر شهرا .
دك/٢٢/١/٨ ــ ٥٩	التمديدات الكهربائية لمدرسة تدريب الاطفائية فى السالمية	محمد صادق العوضي وشركاه	ــ/٦١٠٠ روبية	٢٤ يوما



ملحق – العدد (٢٢٦)

ملحق
العدد ٢٢٦
السنة الخامسة

الكويت اليوم

الاحد
٢٤ ذو القعدة ١٣٧٨
٣١ مايو (ايار)١٩٥٩

الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها دائرة المطبوعات والنشر

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم اميرى رقم (١٣) بقانون السير

نحن عبد الله السالم الصباح حاكم الكويت ، بعون الله وحسن توفيقه
بناء على رغبتنا فى ادخال النظم المرعية الى جميع دوائرنا وتمشيا مع ركب الحضارة
وبناء على ما عرضه علينا رئيس الشرطة والامن العام
رسمنا بما هو آت :
١ ــ يسمى هذا القانون بقانون السير
٢ ــ على رئيس الشرطة والامن العام تنفيذه وعلى الجميع اعتماد ما جاء فيه
والله ولي التوفيق

صدر بقصر السيف فى يوم الاحد الموافق ٢٤ مي سنة ١٩٥٩ و١٧ ذى القعدة سنة ١٣٧٨

قانون السير

الباب الاول

المركبات وأنواعها

المادة ــ ١ :

تعريف :

(أ) كلمة «مركبة» تشمل اية سيارة نقل الركاب أو البضاعة أو اية سيارة أو دراجة نارية أو دراجة هوائية أو مركبة مقعد أو عربة مقطورة ، سواء كانت هذه المركبات تندفع بصورة ميكانيكية أم بغيرها .

(ب) المركبات الميكانيكية تعني (كل مركبة تندفع أو تتحرك بصورة ميكانيكية يراد استعمالها على الطريق او أعدت للطريق) ويدخل فى هذا التعريف كلمة سيارة .

(جـ) الدراجة النارية (هي مركبة ميكانيكية مكونة عادة من عجلتين أو ثلاث عجلات ، ولا يكون تصميمها على شكل سيارة .

(د) الطريق (هو كل سبيل مفتوح لمرور وسائل النقل والجر والمشاة والحيوانات ، سواء فى ذلك الطرق العامة والشوارع والساحات والجسور والدروب وما شابهها التى للجمهور حق المرور فيها .

المادة ــ ٢ :

انواع السيارات .

(أ) سيارة خصوصية : (وهي المستعملة للاغراض الشخصية .

(ب) سيارة اجرة (تاكسي) : (وهي المستعملة لنقل الركاب باجرة) .

(جـ) سيارة نقل الركاب (الباص) : (وانواعها) .

١ ــ سيارة الركاب العامة : وهى التى تعمل بطريقة منتظمة فى حدود معينة ، وتكون مستعدة لنقل أي شخص مقابل اجرة محدودة .

٢ ــ سيارة الركاب الخاصة : وهي المستعملة لنقل تلاميذ المدارس وموظفي وعمال الشركات والهيئات فى حدود معينة .

(د) سيارة نقل البضائع (الشحن) : وهى المستعملة لنقل البضائع فقط .

(هـ) الجرار : هو كل سيارة تستعمل فى جر المركبات والمقطورة ، ولا يسمح تصميمها بوضع أى حمولة عليها .

ولرئيس الشرطة والامن العام بقرار يصدره بأن يلحق أي نوع جديد من المركبات بأحد الانواع المذكورة فى البنود السابقة .

الباب الثاني
اجازات القيادة

المادة ــ ٣ :

(أ) لا يجوز قيادة أية مركبة ميكانيكية دون الحصول على اجازة قيادة من ادارة المرور نافذة المفعول تخول قائدها قيادة مثل تلك المركبة ، ولا يجوز لأحد أن يحصل على اكثر من اجازة واحدة من نوع واحد ، كما أن الاجازة غير قابلة للتحويل لأي شخص آخر .

(ب) يستثنى من أحكام الفقرة السابقة الزائرون والسائحون الأجانب الذين يحملون اجازات قيادة أجنبية سارية المفعول ، وذلك بشرط تقديمها لادارة المرور خلال اسبوع واحد من قدومهم الى الكويت ، ويبطل مفعول تلك الاجازات بعد ثلاثة أشهر من دخولهم البلاد دون الاخلال بنظام الكفالات والتأمين .

المادة ــ ٤ :

انواع الاجازات : ــ

١ ــ اجازة قيادة خاصة : وتصرف لمن يقود سيارة خصوصية طبقا للمادة (٢) فقرة (أ) .

٢ ــ اجازة قيادة عامة : وتصرف لقيادة جميع انواع السيارات على انه لا يجوز لحامل هذه الاجازة قيادة سيارة الاجرة ، او سيارة نقل الركاب « الباص » الا بتصريح خاص تصدره ادارة المرور لذلك الغرض .

٣ ــ تصريح لتعليم قيادة السيارات : ويصرف طبقا للشروط والأوضاع التى يصدر بها قرار من رئيس الشرطة والامن العام .

٤ ــ اجازة قيادة عسكرية: وتصرف لرجال القوات المسلحة من رئاستهم وذلك لقيادة السيارات العسكرية فقط .

٥ ــ اجازة قيادة الدراجات النارية : وتصرف لقيادة الدراجات النارية دون السيارات .

٦ ــ تصريح قيادة للتجربــة : ويصرف لمهندسي السيارات المنوط بهم اختبار صلاحيتها طبقا للشروط التى تضعها ادارة المرور .

المادة ــ ٥ :

يصدر قرار من رئيس الشرطة والامن العام بتنظيم صرف رخص محصلي سيارات نقل الركاب (الباص)ورخص سائقي العربات التى تجرها الحيوانات .

المادة ــ ٦ :

يشترط فى طالب الحصول على اجازة قيادة خاصة اواجازة دراجة نارية الآتي : ــ

١ ــ الا يقل عمره عن ١٨ سنة ميلادية .

٢ ــ ان يقدم الطلب على النموذج الذى تقرره ادارة المرور مرفقا به الصور الشمسية للطالب .

٣ ــ ان يثبت لياقته طبيا بشهادة صادرة مندائرة الصحة العامة او من أي مصدر آخر يعينه رئيس الشرطة والامن العام يبين سلامة بنيته وسلامة نظره وخلوه من العاهات التى تعجزه عن القيادة .

المادة ــ ٧ :

يشترط فى طالب الحصول على اجازة قيادة عامة الآتي : ــ

١ ــ الا يقل عمره عن ٢١ سنة ميلادية .

٢ ــ ان يقدم طلب الاجازة على النموذج الذى تقرره ادارة المرور مرفقا به الصور الشمسية للطالب .

٣ ــ ان يثبت لياقته طبيا بشهادة صادرة من دائرة الصحة العامة او من اي مصدر آخر يعينه رئيس الشرطة والامن العام يبين سلامة نظر الطالب وسلامة بنيته وخلوه من العاهات التى تعجزه عن القيادة.

المادة ــ ٨ :

(أ) لا تصرف الاجازات المشار اليها فى المادتين السابقتين الا اذا اجتاز الطالب اختبار القيادة النهائى الذى تفرضه ادارة المرور بموجب لوائح .

(ب) عندما يكون لدى الطالب اجازة قيادة صادرة من سلطة قانونية أجنبية وترى ادارة المرور بأن اختبار القيادة غير ضرورى بالنسبة اليه ، فللادارة ان تعفيه من الاختبار .

المادة ــ ٩ :

لا تصرف اجازة القيادة العسكرية لمن يقل عمره عن ١٨ سنة، ويشترط ثبوت لياقته طبيا واجتيازه اختبارا فنيا فى قيادة السيارات وقواعد المرور واشاراته وذلك بمعرفة اللجان العسكرية الفنية المختصة ، ويجب على حاملها تقديمها لرجال الشرطة كلما طلبوا منه ذلك .

المادة ــ ١٠ :

يصبح للحائز على اجازة قيادة عسكرية بعد انتهاء مدة خدمته فى القوات المسلحة حق الحصول على اجازة خاصة أو عامة بدون اختبار وذلك بشرط ان يكون قد امضى فى الخدمة العسكرية مدة سنة على الاقل من تاريخ صرف الاجازة .

المادة ــ ١١ :

يصرف تصريح تعليم قيادة السيارة من ادارة المرور بعد دفع الرسوم المقــررة بناء على طلب من طالب التصريح ، وتكــون مــــدة التصريح ثلاثة اشهر من تاريخ الاصدار وهي قابلة للتجديد حسب ما تراه ادارة المرور مناسبا فى كل حالة وذلك بعد دفع الرسم المقرر ، ويجب ان يكون المعلم بجوار الطالب وقت القيادة ، ولايسمح بركوب أحد فى السيارة عند تسييرها خلاف المعلم والطالب ، ويكون التعليم فى الاماكن الغير مزدحمة التى تحددها ادارة المرور بالتصريح ، وعلى الطالب ان يضع لا فتتين فى مقدمة السيارة ومؤخرتها مكتوب عليها بخط واضح احمر «تعليم» كما يجب عليه حمــل التصريح اثناء التعليم وتقديمه لرجال الشرطة كلما طلبوا ذلك منه .

المادة ــ ١٢ :

تسري الاجازات الخاصة ، واجازات الدراجات النارية لمدة سنتين اما الاجازات العامة فتسري لمدة سنة واحدة ، وتكون هــذه الاجازة قابلة للتجديد اذا توافرت فى حاملها الشروط القانونية المطلوبة بهذا القانون .

المادة ــ ١٣ :

يجب على حامل الاجازة ان يحملها اثناء القيادة وان يقدمها لرجال الشرطة كلما طلبوا منه ذلك .

المادة ــ ١٤ :

يعاد الكشف الطبي على حاملي اجازات القيادة العامة مرة كل ثلاث سنوات تحسب من تاريخ صدور الاجازة .

المادة ــ ١٥ :

تثبت اللياقة الطبية للحصول على اجازة قيادة السيارة بتقدير سلامة الجسم بصفة عامة ، والمقدرة على قيادة السيارة بأمان طبقا لقرارات اللجنة الطبية المختصة ، ويصدر قرار من رئيس الشرطة والامن العام بتحديد الحد الادنى لدرجة الابصار المطلوبة .

المادة ــ ١٦ :

ينتهي مفعول اللياقة الطبية بعد مضى اربعة اشهر من تاريخ صدورها اذا لم تتم خلال هذه المدة الاجراءات الخاصة بصرف الاجازة .

المادة ــ ١٧ :

يسمح لطالب الحصول على الاجازة بطلب توقيع الكشف الطبي عليه اربع مرات على الا يزيد عــدد مرات الكشف عن مرتين خــلال سنة من تاريخ تقديم طلب استخراج اجازة دون التقيد بمواعيد .

المادة ــ ١٨ :

لكي يحصل الطالب على درجة الابصار المطلوبة يسمح له اذا كان ممكنا استعمال نظارات طبية على شرط سلامة باطن العينين وفى هذه الحالة يكون وضع النظارات أثناء القيادة شرطا أساسيا ، ويثبت ذلك فى الاجازة وتكون الصورة الملصقة عليها مأخوذة لصاحبها وهو يضع النظارة الطبية على عينيه .

المادة ــ ١٩ :

يكون توقيع الكشف الطبي بناء على طلب من ادارة المرور على النموذج المعتمد ملصقا عليه صورة الشخص المطلوب فحصه طبيا .

المادة ــ ٢٠ :

يجري اثبات سن الطالب للحصول على اجازة القيادة بتقديم شهادة الميلاد او مستخرج رسمي بها او شهادة طبية او بكتاب رسمي من جهة حكومية .

المادة ــ ٢١ :

لرئيس الشرطة والامن العام بقرار يصدره فرض رسوم خاصة بصرف جميع انواع الاجازات والتصاريح وتجديدها ، كما ان له اعفاء بعض الهيئات او الافراد من دفع رسوم استخراج الاجازات او تجديدها .

المادة ــ ٢٢ :

عند حدوث تغيير فى عنوان صاحب الاجازة او محل اقامته كما هو مثبت فى سجلات ادارة المرور عليه أن يبلغ تلك الادارة بذلك كتابة خلال اسبوع واحد من حدوث التغيير .

المادة ــ ٢٣ :

اذا استهلكت الاجازة او فقدت فيحق لحاملها ان يتقدم لادارة المرور بطلب استخراج بدل منها وذلك بعد دفع الرسم المقرر لذلك . وللادارة صرف أجازة جديدة له اذا اقتنعت بصحة ادعائه واذا ما وجدت الاجازة الاصلية تعاد لادارة المرور .

الباب الثالث

تسجيل المركبات الميكانيكية

المادة ــ ٢٤ :

(أ) لا يجوز تسيير أية مركبة ميكانيكية على الطرق الا بعد تسجيلها فى ادارة المرور وتخصيص رقم لها ، ويقدم طلب التسجيل من مالكها على النموذج الخاص مرفقا به مستندات الملكية .

(ب) يستثنى من أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة المركبات الآتية : ــ

١ ــ المركبات الميكانيكية الخصوصية التى يعفيها من التسجيل صاحب السمو حاكم الكويت المعظم .

٢ ــ المركبات الميكانيكية المسجلة لدى السلطات العسكرية والتى تحمل ارقامها .

٣ ــ المركبات الميكانيكية للعابرين الأجانب والسائحين طبقا لما هو منصوص عنه بالمادة (٣٦) فقرة (٤) .

٤ ــ المركبات الميكانيكية التى تحمل ارقام (الفحص) وذلك طبقا للمادة (٣٧)

المادة ــ ٢٥ :

تقدم المركبة الميكانيكية المطلوب تسجيلها لفحصها فنيا فى الزمان والمكان الذى تعينه ادارة المرور ، ويتناول هذا الفحص تجربة اجهزتها والتحقق من استيفائها لشروط الامن والمتانة المنصوص عليها بهذا القانون . ولا يجوز تسجيل أية مركبة ميكانيكية الا اذا اقتنعت ادارة المرور بأن المركبة فى حالة ميكانيكية جيدة وبأنها قد استوفت لتلك الشروط ، ويصدر قرار من رئيس الشرطة والامن العام بتنظيم اجراءات الفحص الفني

المادة ــ ٢٦ :

يجري تسجيل المركبة على النموذج الذى يصدر به قرار من رئيس الشرطة والامن العام ، ويصرف للطالب دفتر التسجيل بمجرد استيفاء الشروط التى يتطلبها القانون، ولا يسرى دفتر تسجيل الملكية الا على المركبة التى صرفت عنها .

المادة ــ ٢٧ :

تسرى دفاتر تسجيل الملكية لمدة سنة من تاريخ صرفها ، ولرجال الشرطة أن يطلبوا الاطلاع عليها فى أى وقت .

المادة ــ ٢٨ :

لا يجوز تسجيل أية مركبة ميكانيكية الا بعد التأكد من أن هناك تأمين بخصوصها سارى المفعول طيلة مدة التسجيل اذا التأمين على السيارات والدراجات النارية اجباريا ، على أن يغطي ذلك التأمين

المسئولية المدنية المترتبة على الاصابات التى تقع للاشخاص أو الاضرار التى تقع بالاموال والى أن يسن قانون خاص بالتأمين يعهد لرئيس الشرطة والامن العام أمر تنظيم شئون وشروط التأمين والرقابة على ذلك بموجب قرار .

المادة ــ ٢٩ :

يجب تجديد دفاتر تسجيل الملكية سنويا ويرفق بطلب التجديد وثيقة التأمين طبقا للمادة (٢٨) .

ويجوز سحب اللوحتين المعدنيتين من المركبة اذا اتضح لادارة المرور بأن عدم التجديد كان بدون عذر مقبول .

المادة ــ ٣٠ :

يكون اثبات ملكية المركبات بتقديم عقد الشراء من وكالات بيع المركبات أو من المالك .

المادة ــ ٣١ :

اذا ثبت من الفحص الفني أن السيارة غير صالحة فيعلن طالب التسجيل كتابة خلال اسبوع من الفحص برفض طلبه مع بيان الاسباب .

المادة ــ ٣٢ :

اجزاء المركبة الجوهرية التى يجب ذكرها فى دفتر التسجيل هى القاعدة وجسم المركبة واللون والآلة ، ويعتبر الترخيص قائما فى حالة استبدال احداهما بشرط مراعاة أحكام المادة (٣٨) .

المادة ــ ٣٣ :

بالاضافة لما تقدم ذكره فى المادة السابقة يوضح بدفاتر التسجيل التى تصرف لسيارة الاجرة (التاكسي) أو نقل الركاب (الباص) أو سيارات الشحن عدد الاشخاص المرخص نقلهم فى السيارة .

المادة ــ ٣٤ :

تحمل كل مركبة ميكانيكية اثناء سيرها لوحتين معدنيتين تصرفها ادارة المرور حال اتمام اجراءات التسجيل ، توضع احداهما فى مقدمتها والثانية فى مؤخرتها بشكل ظاهر ، أما المركبة المقطورة فيكتفى بوضع لوحة واحدة فى مؤخرتها ، واللوحات المعدنية ملك للشرطة والامن العام . ولا يجوز احداث أى تغيير فى شكلها أو ابدالها والا جاز لرجال المرور ضبطها وسحبها ، وفى حالة الاستغناء عن تسيير المركبة أو استهلاكها أو طلب نقل قيدها أو تصديرها خارج الكويت نهائيا . يجب رد اللوحات لادارة المرور ، ويجب على المالك أن يبلغ ادارة المرور فور فقده لوحتى المركبة المعدنيتين أو احداهما .

المادة ــ ٣٥ :

يصدر قرار من رئيس الشرطة والامن العام بتحديد أنواع اللوحات المعدنية وشكلها وقيمة التأمين عليها ، ولا يجوز اعادة التأمين للمالك اذا كانت اللوحات المرتجعة غير سليمة ، كما لا يؤدى تأمين جديد عند نقل قيد المركبة اذا كانت اللوحات سليمة .

المادة ــ ٣٦ :

لا يجوز تسيير أية مركبة تحمل لوحات معدنية من غير الانواع التالية : ــ

١ ــ اللوحات المعدنية التى تصرف بقرار من صاحب السمو حاكم الكويت المعظم للمركبات الميكانيكية المعفاة من التسجيل .

٢ ــ اللوحات المعدنية التى تصرفها ادارة المرور .

٣ ــ اللوحات المعدنية العسكرية .

٤ ــ اللوحات المعدنية الاجنبية التى تحملها سيارات العابرين والسائحين المرخص باستعمالها فى الدول التى يقيمون بها على أن تخطر ادارة المرور بذلك خلال اسبوع من وصولهم ، ولا يجوز استعمال هذه اللوحات لمدة تزيد عن الثلاثة أشهر تحسب من يوم دخولهم البلاد ، ويصرح لاصحابها بقيادتها بموجب الاجازة الاجنبية بعد استيفاء اجراءات التأمين أو الكفالة .

المادة ــ ٣٧ :

لا يجوز استعمال اللوحات المعدنية المعدة للفحص الا فى انتقال المركبة من مكان الوصول الى المحل التجارى أو فى انتقالها من والى ادارة المرور للتسجيل .

المادة ــ ٣٨ :

عند تغيير عنوان مالك المركبة كما هو موضح بسجلات المرور فعلى المالك أن يبلغ ادارة المرور بذلك كتابة خلال اسبوع من التغيير ، كما أن كل تغيير فى وجوه استعمالها أو استبدال أى جزء جوهرى من اجزائها مما يترتب عليه تغيير البيانات المدونة بدفتر التسجيل يجب ابلاغه لادارة المرور كتابة خلال اسبوع من حدوث التغيير أو الاستبدال .

المادة ــ ٣٩ :

(أ) كل شخص لديه مركبة ميكانيكية ويبيعها أو ينقل ملكيتها لشخص آخر عليه أن يبلغ ادارة المرور كتابة خلال سبعة أيام من تاريخ البيع أو النقل مبينا اسم المالك الجديد وعنوانه ، ويبقى المالك الاصلي مسئولا فيما يتعلق بتلك المركبة الى أن يتم التسجيل باسم المالك الجديد .

(ب) كل شخص يصبح مالكا لمركبة ميكانيكية أما بالشراء أو خلاف ذلك عليه أن يبلغ ادارة المرور خلال سبعة أيام تحريرا عن هذا الشراء أو الملكية .

المادة ــ ٤٠ :

اذا ما فقد دفتر تسجيل ملكية مركبة ميكانيكية أو استهلك ، فلصاحب المركبة أن يتقدم الى ادارة المرور للحصول على صورة لذلك الدفتر واذا ما وجد الدفتر الاصلى فيجب اعادته فورا الى ادارة المرور .

الباب الرابع

شروط الأمن والمتانة المتعلقة باستعمال المركبات الميكانيكية

المادة ــ ٤١ :

الشروط العامة ــ :

لا يجوز تسجيل أية مركبة ميكانيكية الا اذا كانت حالتها الميكانيكية جيدة وجميع الاجزاء المكونة لها متينة وسليمة وصالحة للاستعمال معدة بما يلي : ــ

١ ــ بقاعدة (شاسية) تكون من المتانة بحيث الضغط الذى يقع عليها من الاحمال •

٢ ــ بمحرك (موتور) يجب أن يكون تصميمه من المتانة بما يتفق مع صفة استعمال السيارة ومثبتا تثبيتا متينا •

٣ ــ بجهاز متين للقيادة •

٤ ــ بفرامل ذات وسيلتين مستقلتين على الاقل بحيث يمكن بواسطتها التحكم فى سير المركبة وهما : ــ

(أ) فرامل الخدمة : ويكون تشغيلها اما ميكانيكيا أو بالهواء المضغوط أو بضغط السوائل أو بأية وسيلة أخرى مأمونة ، ويجب أن يكون تأثيرها فى جميع العجلات •

(ب) فرامل تأمين الايقاف: ويكون تشغيلها ميكانيكيا باليد أو بالقدم ويجب أن تكون مستقلة فى عملها تماما ، وأن يكون تأثيرها على عجلتين على الاقل •

٥ ــ بجهاز تنبيه واضح الصوت •

٦ ــ بكاتم الصوت بأنبوبة العادم •

٧ ــ بمرآة عاكسة يستطاع بها رؤية المركبات أو الاشياء القادمة من الخلف •

٨ ــ بمساحة مطر •

٩ ــ الطلاء : يجب أن تكون السيارة مطلية بدهان مصقول (الدوكو) أو ما يماثله •

ولرئيس الشرطة والامن العام أن يعين لونا خاصا لاى نوع من المركبات أو لأي جزء من أجزائها •

١٠ ــ وسيلة أو وسائل للانارة قادرة على انارة الطريق ليلا ومجهزة بجهاز لقلب النور للاسفل ومرتبة كالآتى : ــ

يكون على مقدمة السيارة مصباحان كبيران يشعان باتجاه سيرها ومصباحان صغيران يستعملان عند الوقوف ليلا ، ولا يخرج نور هذه المصابيح عن اللونين ، الابيض ، أو الاصفر ، كما تزود مؤخرتها بمصباحين صغيرين على الاقل لونهما أحمر يضيئان باستعمال فرامل الخدمة ، وبضوء أبيض لانارة اللوحة المعدنية الخلفية بصورة غير مباشرة ، أما فى حالة الدراجات بأنواعها فيثبت مصباح أبيض أو أصفر فى المقدمة وآخر أحمر فى مؤخرتها ، وفى حالة العربات التى تجرها الحيوانات يعلق مصباح أحمر تحت العربة من الجهة الخلفية • وفى العربات المقطورة يوضع مصباح أحمر فى مؤخرتها مع اضاءة لوحتها المعدنية •

المادة ــ ٤٢ :

الشروط الخاصة بسيارات الاجرة (التاكسي) : ــ

يجب تتوافر فيها الشروط الآتية : ــ

١ ــ أن يكون لها أربعة أبواب لا يقل اتساع فتحة الباب عن ــ/٥٠ سم •

٢ ــ أن تكون المقاعد مريحة ونظيفة •

٣ ــ الا يقل الارتفاع بين سطح أى مقعد وسقف السيارة عن ــ/٨٥ سم •

٤ ــ ألا تقل المسافة بين اقرب نقطة من عجلة جهاز القيادة ومقدمة مسند المقعد الامامى عن ــ/٣٥ سم ، وألا يقل عرض كل من المقعد الامامى والمقعد الخلفى عن /٤٥ سم •

٥ ــ تكون المقاعد مكسوة بالجلد أو المشمع أو ما يماثلها بشرط ثبات الصباغة •

٦ ــ اذا كانت المقاعد فى أكثر من صفين فيجب ألا يقل ابعاد السيارة عن ــ/٢٠٠ سم بين اقرب نقطة من عجلة القيادة وظهر المسند الخلفى مع ملاحظة عدم احداث أي تغيير أو تعديل فى جسم السيارة أو جهاز القيادة بقصد الحصول على هذه المقاسات •

٧ ــ أن تجهز السيارة من الداخل بانارة كهربائية •

٨ ــ تكتب ارقام وبيانات اللوحة المعدنية المنصرفة على جانبيها من الخارج بخط واضح ، وكذلك على لوحة صغيرة بظهر مسند المقعد الامامى •

٩ ــ يحدد عدد الركاب للسيارة الاجرة بقرار من رئيس الشرطة والامن العام وتحسب على أساس تخصيص ــ/٥٠ سم للقائد و ــ/٤٠ سم لكل راكب من طول المقعد ، ولرئيس الشرطة والامن العام عند الضرورة تعديل القياسات السابقة بقرار •

المادة ــ ٤٣ :

الدراجات : ــ

١ ــ يجب أن تزود الدراجات المنفردة برافعة لحفظ توازنها أثناء الوقوف ، ولا يسمح بركوب شخص خلف قائدها الا اذا كانت الدراجة مزودة بمقعد خاص محكم الاثبات •

(ب) يسمح بالحاق صندوق لنقل البضائع فى مقدمة أو مؤخرة الدراجة بشرط الا يزيد طوله عن ــ/١٢٠ سم وعرضه عن ١٢٠ سم اما اذا كان الصندوق جانبيا فلا يجوز أن يزيد عرضه عن ٦٠ سم كما يحظر ركوب اشخاص فيه •

(جـ) لا يجوز أن تعد العربة الملحقة بالدراجات النارية لركوب أكثر من شخص واحد ويجب أن تكون مثبتة باحكام •

المادة ــ ٤٤ :

سيارات الشحن :

(أ) تزود كل سيارة بكابينة بها مقعد كما تكتب ارقام اللوحة المعدنية على جانبى الكابينة ، ومن خلف السيارة بخط واضح كما يلاحظ تثبيت الرفارف الخلفية بالسيارة التى تسجل بعد صدور هذا القانون مع تزويد كل كابين سيارة بآلة اطفاء صالحة .

(ب) يجب الا يزيد عرض اي سيارة عن ــ/٢٦٠ سم،وارتفاع حمولتها عن سطح الارض عن ــ/٣٥٠ سم ، ويجوز التجاوز عن هذه الشروط لسيارات نقل البضائع الصحراوية بشرط الحصول على موافقة رئيس الشرطة والامن العام مقدما .

(جـ) لا يجوز استعمال سيارات الشحن لنقل الركاب ، ولكن يجوز لدائرة المرور صرف تصاريح لمدة محددة وبخط سير معين لنقل الاشخاص بسيارات الشحن عند الضرورة بشرط الا يزيد عددهم عن ٢٥ شخصا لكل سيارة بعد دفع الرسوم المقررة وتقديم وثيقة التأمين على عدد الاشخاص المطلوب نقلهم ويستثنى من تطبيق هذا البند سيارات الدوائر الحكومية بشرط الحصول على تصريح من ادارة المرور .

سيارات نقل الركاب بنوعيها /الخاص/العام/الباصات .

أ/١ ــ تزود كل سيارة (ببابين) على الاقل ، وبعدد كاف من النوافذ والسلالم سهلة الاستعمال وغير بارزة عن جسم السيارة .

٢ ــ يجب أن تكون المقاعد نظيفة ومريحة ، كما يجب المحافظة على نظافة السيارة من الداخل .

٣ ــ يجب ألا تقل المسافة بين سطح أي مقعد وسقف السيارة عن ــ/٨٥ سم والمسافة من مقدمة المقعد وظهر المقعد الذى أمامه عن ــ/٣٠ سم .

٤ ــ يجب ألا يزيد طول السيارة عن ــ/١٢ متر وعرضها عن ــ/٢٦٠ سم ، وتزود كل سيارة بجهاز اطفاء .

٥ ــ يجب أن تزود السيارة بانارة كافية من الداخل .

(ب) فيما يختص بسيارات النقل العام للركاب يصدر قرار من رئيس الشرطة والامن العام بتنظيم سيرها وتحديد لونها والاشتراطات الخاصة بها والخطوط التى تسير عليها .

المادة ــ ٤٦ :

لرئيس الشرطة والامن العام أن يقرر بواسطة لوائح الشروط الخاصة باستعمال العربات التى تجرها الحيوانات وذلك بالاتفاق مع دائرة البلدية .

الباب الخامس
قواعد المرور وآدابه

المادة ــ ٤٧ :

(أ) على قائدى المركبات التزام الجانب الايمن من الطريق أثناء السير والتخفيف من سرعتهم فى حالة وجود مركبات خلفية تريد تجاوزهم .

(ب) على كل قائد مركبة يريد الدوران الى طريق ما ، ان يتأكد من خلو الطريق وان يعطى اخطارا كافيا بقصده فى الدوران والا يقطع الطريق قطعا حادا على من يسير خلفه .

المادة ــ ٤٨ :

يكون الحد الاقصى لسرعة سير السيارات فى الطرق العامة

(أ) السيارات الخصوصية وسيارات الاجرة (التاكسى) والدراجات النارية ٤٥ ك.م. ضمن نطاق المدن والقرى والاماكن المأهولة ــ/٨٠ ك.م. خارج نطاق المدن والقرى والاماكن المأهولة.

(ب) سيارات الشحن وسيارات نقل الركاب ٣٠ك.م. ضمن نطاق المدن والقرى والاماكن المأهولة ٦٠ ك.م. خارج نطاق المدن والقرى والاماكن المأهولة .

ويجوز لرئيس الشرطة والامن العام بقرار منه تعديل ذلك اذا اقتضت الضرورة .

المادة ــ ٤٩ :

لا يجوز قيادة المركبات بحالة تعرض حياة الاشخاص والاموال للخطر ، وعلى قائديها اتباع ارشادات واوامر رجال المرور والعلامات واللوحات والاشارات الضوئية او الصوتية وغيرها والخطوط والعلامات الارضية المنظمة لحركة المرور .

المادة ــ ٥٠ :

على قائد المركبة أن يراعى وجود مسافة كافية بينه وبين المركبة الامامية وان ينتبه لاشارات قائدها ، ولا يجوز سبقها الا من يسارها الا اذا اعطى قائدها اشارة بقصد انحرافه لجهة اليسار ففى هذه الحالة يجوز سبقها من اليمين ويجب أن يكون تغيير الاتجاه تدريجيا بعد التأكد من أن حالة المرور تسمح بذلك .

المادة ــ ٥١ :

يجب على قائدى العربات تهدئة السير عند الاقتراب من اماكن عبور المشاة وعند دخول الميادين للتأكد من سلامة الطريق ، وتكون أولوية المرور فى ملتقى الطرق (المتعادلة) من حيث السير وفى الميادين للمركبات القادمة من جهة اليمين ولا يجوز فى هذه الاماكن أن تتخطى المركبة أخرى تسير أمامها أما فى الطرق الغير متعادلة فالاولوية تكون للقادم من الطريق الرئيسى كما يكون الوقوف على الجانب الأيمن من الطريق للمركبة ويجب ان يكون تدريجيا بعد اعطاء اشارة المرور الخاصة بذلك .

ولا يجوز الوقوف على بعد يقل عن عشرة امتار من مفارق الطرق ومداخل الميادين واماكن عبور المشاة ومحطات سيارات النقل العام للركاب .

المادة ــ ٥٢ :

(أ) يجب اضاءة مصباحي السيارة الاماميين الكبيرين والمصباحين الخلفين ومصباح اللوحة المعدنية الخلفية عند تسيير

السيارة فى الطرق الغـــير مضـــاءة بين غـــروب الشمس وشروقها مع ملاحظة أنه فى حالةالوقوفلا يجوز اضاءة مصباح أمامى فىالمركبة تزيد قوته عن سبع واطات .

ويحظر استعمال المصباحين الاماميين الكبيرين فى الشـــــوارع المضاءة تماما .

(ب) يجب ألا يظهر فى مقدمة المركبة أي نور أحمر .

(جـ) يجب قلب الانوار الكبيرة الامامية عند تقابل سيارة باخرى بمسافة معقولة وذلك لمنع ابهار الابصار .

المادة ــ ٥٣ :

يجب ان يكون انتظار المركبات فى الاماكن المخصصة لذلك وفى صف منتظم ويحظر على سيارات الاجرة (التاكسى) الانتظار فىغير المواقف التى يصدر بتحديدها قرار من ادارة المرور . ولا يجوز ترك المركبة وبها مفتاح ادارتها أو وقوفها بعرض الطريق العام بدون قائد .

المادة ــ ٥٤ :

لا يجوز تسيير اية مركبة فى الطريق العام تصدر منها اصـــوات مزعجة او ينبعث منها دخان كثيف أو رائحةكريجة ، أو تسيل منها مادة قابلة للاشتعال أو مضرة بالصحة ويحظر نقل المفرقعات بالمركبات الا بتصريح خاص من ادارة المرور .

المادة ــ ٥٥ :

يحظر استعمال جهاز التنبيه أثناء الوقوف ولا يجوز الاكثار من استعماله عند المسير ولادارة المرور منع استعمال انواع معينة من اجهزة التنبيه .

المادة ــ ٥٦ :

لايجوز لقائدى سيارات‌الاجرة(التاكسى)وسيارات نقل الركاب (الباص) قبول عدد من الركاب يزيد عن العدد المحـــــدد بدفتر التسجيل .

المادة ــ ٥٧ :

يجب ان تكون سيارات الشحن محملة بطريقة مامونة ولا يسمح بوضع احمال على كابينة السيارة ولا يجوز للحمولة ان تتعدى صندوق السيارة فى الطول او العرض الا بتصريح سابق من ادارة المرور ويجب تغطية الحمولة اذا كانت تتطاير او ينبعث منهـــا ما يضر بالصـــحة ويضايق المارة .

المادة ــ ٥٨ :

يجب على قائدى السيارات اتباع اشارات واوامر رجال الشرطة او السلطات العسكرية عند قيامهم باعمال المرور فى الحالات الطارئة كما يجب عليهم افساح الطريق لسيارات الطوارىء (اطفاء ــ اسعاف ــ شرطة) اثناء قيامهم لخدمة طارئة عاجلة ويجوز فى هذه الحالات لقائدى سيارات الطوارىء مع مراعاة عدم تعريض حياة الاشخاص او الاموال للخطر المجاوزة عن الحد الاقصى للسرعة بشرط التهدئة بقدر ما يلزم لسلامة السير اثناء عبور المفارق على ان يستعمل قائدو سيارات الاطفاء والاسعاف جرسا كبيرا او منبها معينا وان يضاء ليلا باعلى مقدمة السيارة مصباح احمر ولا تسرى هذه الاحكام الاستثنائية اثناء عودة هذه السيارات بعد انتهاء مهمتها .

المادة ــ ٥٩ :

لا يجـــوز لصاحب المركبة او لقائدهـــا قيادتهـــا اذا كـــانت حالة تلك المركبة او حمولتها قابلة لان تهدد سلامة المركبة نفسها او من فيها او حركة المرور الاخـــرى على الطريق ، سواء اكان ذلك عمدا او سهوا او باهمال .

المادة ــ ٦٠ :

يجب على سائقى المركبات اعطاء الاشارات التى تصدر ادارة المرور تعليمات صريحة بها لبيان اتجاه سيرهم للآخرين سواء اكانت هذه الاشارات التى تصدر باليد أو كهربائية .

المادة ــ ٦١ :

لا يجوز عمل حفريات بالطريق او اشغال او عمل تعديل بهـــا او هدم المنشآت المطلة عليها او القريبة منها او وضع اشياء يتسبب عنها عرقلة حركة المرور الا بتصريح خاص من ادارة المرور وبالاتفاق مع الجهات المختصة .

الباب السادس

مسئولية مالك المركبة الميكانيكية

المادة ــ ٦٢ :

لا يجوز لمالك المركبة الميكانيكية أن يعهد بقيادتها الى شخص غير حائز على اجازة قيادة .

المادة ــ ٦٣ :

لرجال الشرطة أن يطلبوا من المالك اسم وعنوان الشخص الذى كان يقودها فى وقت معين ، فاذا امتنع عن اعطاء هـــذه البيانات أو تعمد اعطاء بيانات كاذبة عوقب بنفس العقوبات التى يرتبها القانون على ذلك القائد اذا ثبت أنه ارتكب جريمة ما باستعماله تلك السيارة.

الباب السابع

العقوبات

المادة ــ ٦٤ :

(أ) يعاقب بغرامة لاتزيد عن ــ/٥٠٠ روبية خمسمائة روبية أو بالحبس مدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر أو بكلتا العقوبتين كل من ارتكب فعلا من الافعال الآتية : ــ

١ ــ قيادة مركبة غير مسجلة او لا تحمل اللوحات المعدنية بصورة بارزة .

٢ ــ قيادة المركبة بسرعة تجاوز السرعة المقررة .

٣ ــ السماح بوجود ركاب على الرفارف أو على جزء خارجي من المركبة الميكانيكية .

٤ ــ مخالفة قائـــد المركبة أو مالكها لشروط الأمن والمتانة المنصوص عليها بهذا القانون .

٥ ــ عدم الامتثال لاحكام هذا القانون الخاصة بالانارة .

٦ ــ قيادة المركبة الميكانيكية بدون اجازة أو تصريح تعليم سارى المفعول أو مخالفة حامل الاجازة أو التصريح للشروط الخاصة بهما .

٧ ــ عرقلة حركة المرور ، وذلك بعمل حفر أو مبان أو هدمها أو شغل الطريق بصورة تعرقل حركة السير العام بدون ترخيص .

٨ ــ عدم ابراز اجازة القيادة أو تصريح التعليم أو دفتر تسجيل المركبة اذا طلب منه أحد أفراد الشرطة وهو بملابسه الرسمية أو عدم تقديمها الى أقرب مخفر للشرطة خلال ٤٨ ساعة من ذلك الطلب اذا كان غير قادر على ابرازها فى الحال .

٩ ــ عدم الامتثال لاشارات وتعليمات رجال المرور أو من يقوم بعملهم عند الضرورة سواء أكانت هذه الاشارات باليد أو أوتوماتيكية أو ضوئية أو بواسطة علامات نصبت فى الطريق .

١٠ ــ استعمال أو السماح باستعمال لوحات معينة لغير المركبة المنصوص لها .

١١ ــ استعمال المركبة لغير الغرض المبين بدفتر تسجيلها .

(ب) تضاعف العقوبة المنصوص عليها فى الفقرة (أ) من هذه المادة فى حالة العود .

المادة ــ ٦٥ :

كل من يقود اية مركبة ميكانيكية على طريق ما أو يحاول ذلك أو يكون مسئولا عنها وهو واقع تحت تأثير المشروبات الروحية أو المخدرات لدرجة يصبح معها غير قادر على التحكم فى أمر المركبة أو تصبح معها كفاءته كسائق ضعيفة يعاقب بغرامة لا تزيد عن ــ/٣٠٠٠ روبية ثلاثة الاف روبية أو بالحبس لمدة لا تزيد عن السنة أو بكلتا هاتين العقوبتين وتضاعف العقوبة فى حالة العود .

المادة ــ ٦٦ :

كل من يقود مركبة ميكانيكية دون موافقة مالكها أو علمه يعاقب بالحبس لمدة لا تتجاوز الثلاثة اشهر أو بغرامة لا تزيد عن ــ/١٠٠٠ روبية الف روبية . أو بكلتا هاتين العقوبتين ، وتضاعف العقوبة فى حالة العود .

المادة ــ ٦٧ :

كل من تسبب عن اهمال أو عدم حيطة بمخالفة أحكام هذا القانون فى وقوع حادث يضر بحياة الجمهور او ممتلكاته يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد عن السنتين أو بغرامة لا تزيد عن ثلاثة الاف ــ/٣٠٠٠ روبية أو بكلتا هاتين العقوبتين وذلك دون الاخلال بالمسئولية المدنية فى التعويض عن كافة الاضرار التى تسبب فى وجودها .

المادة ــ ٦٨ :

يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد عن ستة شهور أو بغرامة لا تزيد عن الف ــ/١٠٠٠ روبية أو بكلتا هاتين العقوبتين كل من أثبت عمدا على خلاف الحقيقة فى احد البيانات والنماذج والطلبات الرسمية معلومات كاذبة أو مضللة بقصد الحصول على تصريح تعليم أو اجازة قيادة أو دفتر تسجيل أو بتجديد أو استخراج صورة عن أي منها .

المادة ــ ٦٩ :

(أ) اذا وقع حادث من مركبة فعلى قائدها أن يقف ويعطى اسمه وعنوانه واسم صاحب المركبة اذا طلب منه ذلك احد رجال الشرطة وهو بملابسه الرسمية .

(ب) على أى شخص اخر يكون فى المركبة وقت وقوع الحادث ان يعطى اسمه وعنوانه وان يدلى بشهادته عن الحادث .

المادة ــ ٧٠ :

لأي محكمة مختصة يدان أمامها شخص ما عن جريمة تتعلق بقيادة المركبات الميكانيكية الحق فى أن تأمر بايقاف سريان اجازة القيادة المنصرفة اليه لتلك المدة التى تراها المحكمة مناسبة ، ويجوز للمحكوم عليه أن يتقدم بعد انتهاء ستة شهور من تاريخ الادانة الى المحكمة التى أدين امامها لازالة الايقاف .

المادة ــ ٧١ :

مع عدم الاخلال بالعقوبات الاخرى المنصوص عليها فى القانون يحكم بمصادرة اللوحات المعدنية أو أجهزة التنبيه أو المصابيح فى الاحوال التالية : ــ

(أ) ابدال اللوحات المعدنية المرخص بها أو تغيير شكلها .

(ب) تركيب أجهزة تنبيه بالسيارة أو استعمال أو تركيب مصابيح مخالفة لأحكام هذا القانون .

المادة ــ ٧٢ :

فيما عدا الاحوال المنصوص عليها فى المواد (٦٤/٦٥/٦٦/٦٧/٦٨/٦٩) يعاقب كل من يخالف اى حكم من أحكام هذا القانون أو أية لوائح صادرة عنه بغرامة لا تزيد عن ــ/٢٠٠ مائتى روبية أو بالحبس مدة لا تزيد عن اسبوع أو بكلتا العقوبتين ، وتضاعف العقوبة فى حالة العود .

الباب الثامن
قواعد عامة

المادة ــ ٧٣ :

يجوز لأي فرد من أفراد الشرطة وهو بملابسه الرسمية أن يلقى القبض دون اذن قضائى على كل من يرتكب فعلا من الافعال الآتية :

(أ) قيادة مركبة ميكانيكية على طريق ما اما باهمال أو بصورة خطرة على حياة الجمهور وممتلكاته ، وبالمخالفة لاحكام هذا القانون .

(ب) الاحوال التى وردت بالمواد (٦٥/٦٦/٦٧/٦٩ ــ فقرة (أ) من هذا القانون .

المادة ــ ٧٤ :

تلغى كافة التعليمات الخاصة بتنظيم حركة المرور فى الكويت الصادرة من رئاسة الشرطة والامن العام قبل تاريخ صدور هذا القانون .

المادة ــ ٧٥ :

لرئيس الشرطة والامن العام أن يضع اللوائح والانظمة اللازمة لتنفيذ احكام هذا القانون ، ويوكل لادارة المرور ولقوتها النظامية أو من يقوم مقامها عند الضرورة تطبيق أحكامه والاشراف على انتظام حركة المرور بالكويت .

طبعت بمطابع حكومة الكويت